


المناخ والأرض والحق: السعي لتحقيق العدالة الاجتماعية والبيئية
في المنطقة العربية

التخطيط الإقليمي وحماية البيئة في لبنان: من أجل الطبيعة أم رأس المال؟

مفي خشن

شباط 2026



المناخ والأرض والحق: السعي لتحقيق العدالة الاجتماعية والبيئية في المنطقة العربية

التخطيط الإقليمي وحماية البيئة في لبنان: من أجل الطبيعة أم رأس المال؟

منى خشن هي مخططة وباحثة مستقلة في مجال التنمية المدنية والإقليمية، ومديرة مشاركة في مشروع المناخ والأرض والحق (CLR).

شباط 2026

بالتعاون مع:

المفكرة القانونية

بدعم من



التنسيق

رنا الهبر، باحثة زميلة في مبادرة سياسات الغد
سامي زغيب، مدير الأبحاث في مبادرة سياسات الغد

الإدارة والإشراف

منى خشن، زميلة أولى في مبادرة سياسات الغد
سامي عطالله، مدير مبادرة سياسات الغد

التواصل والبصريات

رواند عيسى، مسؤولة التواصل في مبادرة سياسات الغد

البحث القانوني الرئيسي

نزار صاغية، المدير التنفيذي للمفكرة القانونية

الإستشارة

منى حرب، أستاذة في الجامعة الأميركية في بيروت
رامي زريق، أستاذ في الجامعة الأميركية في بيروت

الغد

سياسات

مبادرة

www.thepolicyinitiative.org

جدول المحتويات

1	مقدمة
3	1. المفاهيم الأساسية والمناقشات الموضوعية
9	2. التخطيط الإقليمي في لبنان
21	3. أطر حماية الثروة الطبيعية في لبنان
29	4. الحفاظ على التنوع البيولوجي في الممارسة العملية
39	5. تحديات الحفاظ ومزالقه
54	6. الخلاصة والطرق للمضي قُدماً

مصادر الصور

الشكل 1: من إعداد فانيسا البيطار، وأنطوان كريدي، ومفي خشن، استنادًا إلى تحليل المخططات التوجيهية وصور الأقمار الصناعية.

الشكل 2: من إعداد فانيسا البيطار، وأنطوان كريدي، ومفي خشن، استنادًا إلى بيانات استخدام الأراضي/الغطاء النباتي وصور الأقمار الصناعية.

الشكل 3: من إعداد فانيسا البيطار، وأنطوان كريدي، ومفي خشن، استنادًا إلى تحليل صور الأقمار الصناعية والخرائط المساحية وبيانات ملكية الأراضي.

الشكل 4: من إعداد فانيسا البيطار، وأنطوان كريدي، ومفي خشن، استنادًا إلى تحليل صور الأقمار الصناعية والخرائط المساحية.

الشكل 5:

DAR-IAURIF (December 2005), National Physical Master Plan of the Lebanese Territory, L0215-.RPT-13 REV 0, Page IV- 67 of 90

الشكل 6:

DAR-IAURIF (December 2005), National Physical Master Plan of the Lebanese Territory, L0215-.RPT-13 REV 0, Page V- 24 of 29

الشكل 7:

SPNL Himas Recognized in UNDP Protected Areas Map: A Major Milestone for Conservation in Lebanon. <https://www.spnl.org/spnl-himas-recognized-in-undp-protected-areas-map-a-major-milestone-for-conservation-in-lebanon>

الشكل 8:

SPNL. <https://www.spnl.org/bioconnect-ensuring-connectivity-for-the-benefit-of-nature-and-people>

الشكل 9:

ORG. <https://orgpermod.com/systems/projects/master-plan-for-the-high-mountains-of-lebanon>

الشكل 10: من إعداد فانيسا البيطار، وأنطوان كريدي، ومفي خشن، استنادًا إلى تحليل صور الأقمار الصناعية وبيانات حدود المناطق المحمية والمواقع المقترحة لمشاريع طاقة الرياح.

الشكل 11: من إعداد فانيسا البيطار، وأنطوان كريدي، ومفي خشن، استنادًا إلى الرسوم التوضيحية التي نشرتها شركة FFA Real Estate

<https://www.ffarealestate.com/development-projects/lebanon/naas-springs>

الشكل 12: من إعداد فانيسا البيطار، وأنطوان كريدي، ومفي خشن، استنادًا إلى تحليل صور الأقمار الصناعية والخرائط المساحية وبيانات ملكية الأراضي.

الشكل 13: من إنتاج فانيسا البيطار، وأنطوان كريدي، ومفي خشن، استنادًا إلى تحليل صور الأقمار الصناعية وبيانات حدود محمية الشوف المحيط الحيوي، وخريطة المحاجر التي أعدها أنطوان عطاالله.

قائمة الاختصارات

الوكالة الفرنسية للتنمية	AFD
لجان المحميات الطبيعية	APACs
اتفاقية التنوع البيولوجي	CBD
المناطق المحمية من قبل المجتمعات المحلية	CCAs
مجلس الإنماء والإعمار	CDR
المديرية العامة للتنظيم المدني	DGUP
مشروع الإرث الثقافي وتنمية المناطق الحضرية	CHUD
المديرية العامة للشؤون العقارية	DLRC
البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية	EBRD
المفوضية الأوروبية	EC
تقييم الأثر البيئي	EIA
البنك الأوروبي للاستثمار	EIB
مقاييس البيئة والمجتمع والحوكمة	ESG
منظمة الأغذية والزراعة	FAO
صندوق البيئة العالمي	GEF
الناتج المحلي الإجمالي	GDP
برنامج تمويل الاقتصاد الأخضر	GEFF
غازات الدفيئة	GHG
المجلس الأعلى للتنظيم المدني	HCUP
مشاريع الحفظ والتنمية المتكاملة	ICDPs
المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات في لبنان	IDAL
المؤسسات المالية الدولية	IFIs
الشبكة اللبنانية للمدافعة من أجل البيئة	LANE
مرفق الاستثمار الأخضر للبنان	LGIF
درب الجبل اللبناني	LMT
جمعية درب الجبل اللبناني	LMTA
وزارة الزراعة	MoA
وزارة الداخلية والبلديات	MoIM
وزارة الأشغال العامة والنقل	MoPWT
البرنامج الوطني للتشجير وإعادة التحريج	NARP
الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية	NPMLT
المناطق المحمية	PAs
المناطق المحمية والمحافظة	PCAs
الدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية	PES
(خفض الانبعاثات الناتجة من إزالة الغابات وتدهورها) بالإضافة إلى إجراءات أخرى صديقة للغابات	REDD
مشروع التكيف الذي للمناظر الطبيعية الحرجية في المناطق الجبلية	SALMA
محمية الشوف المحيط الحيوي	SBR
أهداف التنمية المستدامة	SDGs
التقييم البيئي الإستراتيجي	SEA
تقرير حالة البيئة	SOER
النهج الإقليمي للتنمية المحلية	TALD
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	UNCCD
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا	UNECE
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	UNFCCC
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP
اتحادات البلديات	UoMs

الملخص

يتناول هذا التقرير البحثي التخطيط الإقليمي وسياسات الحفظ في لبنان بوصفها مجالين متنازعا عليهما، تُشكّلها علاقات قوى غير متكافئة. ويُؤظّر مفهوم الإقليم باعتباره حيزاً مُنتجاً اجتماعياً يتشكّل من خلال التفاعل بين الإنسان والطبيعة، كما يفهم حماية البيئة بوصفها منظومة تشمل الممارسات، وأنشطة المناصرة، والجهود المؤسسية الرامية إلى حماية التنوع البيولوجي والمناظر الطبيعية ذات الأهمية. وانطلاقاً من مفهوم «رأس المال الطبيعي»، يطرح التقرير تساؤلاً محورياً عما إذا كان التخطيط الإقليمي والخطاب البيئي يخدمان أساساً حماية الطبيعة أم يندرجان في إطار آليات تراكم رأس المال. واستناداً إلى تحليل تشريعات الحفظ وممارساته، يحدّد التقرير السياسات المتعلقة بالأراضي، وهيمنة الفئات النافذة، وثغرات الحوكمة بوصفها عوائق رئيسة تحول دون تحقيق الحفظ الفعال. وانسجاماً مع الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية (NPMPLT)، يُبرز التقرير استمرارية المشهد الطبيعي بوصفها إستراتيجية داعمة لتعزيز الوحدة الوطنية. وبناءً عليه، يقترح توجهات مستقبلية تركز إلى العمل الجماعي وتعزيز حماية البيئات الحياتية، مع إعادة تموضع الإنسان بحيث يُعدّ قيماً عليها ومعتمداً عليها، لا مالاً لها.

تنويه: أُنجزت المسودة الأولى من هذا التقرير في أيلول 2024، غير أنّ العمل به توقّف مؤقتاً نتيجة تصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على لبنان آنذاك. وقد جرى تحديث التقرير واستكمالها في النصف الثاني من عام 2025. ومع ذلك، فإنّ الدمار البيئي والمشهدي الناجم عن الحرب لا يدخل ضمن نطاق هذه الدراسة.

مقدمة

منذ أوائل تسعينيات القرن الماضي، واجه لبنان مجموعة متزايدة من القضايا البيئية الحرجة، بما في ذلك التخلص غير السليم من النفايات الصلبة، وتلوث المياه والتربة، وخصخصة الشواطئ، وإزالة الغابات، واستغلال المقالع، ومشاريع سدود غير فعّالة. وعلى الرغم من تنوع هذه المشكلات، فإنّها تمثل في جوهرها أعراضاً لفشل منهجيّ في حماية الموارد الطبيعية والمناظر الثقافية من أجل الصالح العام. يثير هذا الواقع أسئلة أوسع حول الحوكمة البيئية، إلى جانب أسئلة أكثر تحديداً تتعلّق بمدى إدماج السياسات والخطط المعتمدة للتنمية الإقليمية للاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. كما يسلط الضوء على معضلة الموارد المشاعية الطبيعية والحاجة الملحة إلى إعادة التفكير في حوكمة الأراضي بما يتيح إدارة مستدامة وعادلة للثروة الطبيعية في البلاد.

يشكّل التناقض البنويّ في كفيّة تقييم الأراضي والموارد الطبيعية من قبل الفاعلين الاجتماعيين المختلفين، جوهر هذا النقاش؛ إذ تقع المصالح المتعارضة بين قيم الاستخدام وقيم التبادل للأراضي ومواردها في صميم العديد من النزاعات الاجتماعية-البيئية، ليس في لبنان فحسب، بل على مستوى عالمي أيضاً (Schnaiberg, 1994). فالأرض تحمل قيماً ومعاني متعدّدة ما يجعلها مصدرًا للنزاعات الاجتماعية والطبقية (Swyngedouw & Ward, 2022). فهي عنصر أساسي من عناصر الطبيعة، ووسيلة للعيش، ورمز للسلطة، وحقّ من حقوق الإنسان مرتبط بالحقّ في السكن والغذاء والمياه (FAO UNEP, 1992). وفي الاقتصاد، تُعدّ الأرض مورداً نادراً وأصلاً مالياً في آن، وتشغل موقعاً مركزياً في النمو الاقتصادي وتراكم رأس المال (Hubacek & van den Bergh, 2006). وفي حين ينظر اقتصاديو التّيار السائد إلى الأرض بوصفها ملكية عقارية وسلعة قابلة للتداول، يرى علماء الاقتصاد السياسي النقدي أنّ الأرض متجدّرة في علاقات اجتماعية. ومن هذا المنظور، قد تكون الأنظمة المعقّدة التي تنظّم استخدام الأراضي وبيعها غير عادلة (Swyngedouw & Ward, 2022; Hyötyläinen & Beauregard, 2023)، بما يعزّز عمليّات «التراكم البدائي» (Marx, 2014 [1867]) و«التراكم عن طريق المصادرة» (Harvey, 2003).

تقع المصالح المتعارضة بين قيم الاستخدام وقيم التبادل للأراضي ومواردها في صميم العديد من النزاعات الاجتماعية-البيئية، ليس في لبنان فحسب، بل على مستوى عالمي أيضاً.

بغض النظر عن كفيّة تقييم الأرض، فإنّ حوكمة الأراضي تتشكّل أساساً من خلال ديناميات القوّة والاقتصاد السياسي للأراضي (Palmer et al., 2009). وتشمل حوكمة الأراضي المؤسّسات والقواعد والعمليّات التي تنظّم الأرض، بما في ذلك القرارات المتعلقة بالوصول إلى الأراضي والموارد الطبيعية، واستخدامها، والسيطرة عليها. وتحدّد هذه القرارات من يستفيد من الأرض، ومن يستبعد عنها، وكيف تُدار المصالح المتنافسة، وغالباً ما تعكس هياكل القوّة المجتمعية الأوسع وتعزّزها.

يؤكّد هذا التقرير البحثي الدور المحوريّ الذي يمكن أن يؤدّبه التخطيط الإقليمي (المعروف أيضاً باسم التخطيط المكاني) في التوفيق بين المطالب المتعارضة أو في تفاقمها. ويركّز التقرير على حماية البيئة

(environmentalism) بوصفه مفهومًا يشمل الاهتمامات والممارسات، وحركات المناصرة، والإجراءات المؤسسية الهادفة إلى حماية التنوع البيولوجي والمناظر الطبيعية ذات الأهمية، والتي يشار إليها هنا بمصطلح «الثروة الطبيعية». وفي سياق الاقتصاد اللبناني القائم على السوق، والنظام السياسي القائم على تقاسم السلطة الطائفي، والواقع الاجتماعي الراهن، يتساءل التقرير عما إذا كان التخطيط الإقليمي والحفاظ على البيئة يخدمان أساسًا حماية الطبيعة أم تراكم رأس المال. ومن خلال منظور الاقتصاد السياسي، يفحص التقرير التفاعل بين التخطيط والحفاظ على البيئة، عادةً إياهما ساحات صراع تتوسطها علاقات قوة غير متكافئة.

واستنادًا إلى تحليل تشريعات الحفاظ على البيئة وممارساته، يسلط التقرير الضوء على سياسات الأراضي، وهيمنة الفئات النافذة، وثغرات الحوكمة بوصفها عوائق رئيسية أمام الحماية الفعالة للثروة الطبيعية في لبنان. ووفقًا لتوصيات الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية (NPMPLT)، يحدّد التقرير استمرارية المناظر الطبيعية بوصفها إستراتيجية أساسية لتوحيد البلاد. وفي الوقت نفسه، يدعو إلى العمل الجماعي وتعزيز حماية البيئات الحية، مثل الغابات والشواطئ والأنهار، من خلال النظر إلى الإنسان بوصفه قيمًا ومعتمدًا عليها، لا مالكمها. وبذلك، يسعى التقرير إلى الإسهام في توجيه البحوث المستقبلية والحوار السياساتي نحو طرائق جديدة للتفكير في التخطيط الإقليمي وحوكمة الأراضي.

منهجيًا، يعتمد التقرير مقارنة نوعية متعدّدة التخصصات، تجمع بين الرؤى المفاهيمية ومراجعة دراسات خاصة بالسياق، بما في ذلك المقالات الإخبارية والتحليلات القانونية والتنظيمية، إضافةً إلى دراسات حالة ونتائج تجريبية مُستمدّة من أعمال ميدانية أُنجِزت أساسًا في إطار مشاريع سابقة ذات صلة، واستُكمِلت بتحقيقات إضافية لسدّ فجوات معلوماتية وتطوير دراسات حالة محدّدة (انظر الملحق 1).

ينقسم التقرير سبعة أقسام. يحدّد القسم الأول الإطار المفاهيمي والتحليلي. ويقدم القسم الثاني عرضًا لنظام التخطيط المختلّ في لبنان. ويتناول القسم الثالث والرابع الأدوات القانونية، والأطر التنظيمية، والمبادرات العملية القائمة الهادفة إلى حماية الثروة الطبيعية. ويعالج القسم الخامس التحديات البنيوية المستمرة التي تؤثر في مخرجات التخطيط والحفاظ على الطبيعة. أمّا القسم الأخير، فيرسم الإطار الرئيسي لتوجيه البحث المستقبلي وتحفيز نقاشات سياساتية نقدية.

1. المفاهيم الأساسية والمناقشات الموضوعية

ثلاثة مفاهيم مترابطة تشكّل الإطار المفاهيمي لهذا التقرير: التخطيط الإقليمي، وحماية البيئة، ورأس المال الطبيعي. من خلال النظر إليها معًا، يرى التحليلُ التخطيطُ الإقليميَّ أداةً مركزيَّةً في حوكمة الأراضي، حيث تتقاطع الاعتبارات البيئية مع التقييم الاقتصاديّ وأنظمة استخدام الأراضي وتطويرها. ولا يُقصد بتجاوز مفهومَي «الطبيعة» و«رأس المال» في العنوان الفرعيّ للتقرير طرحُ ثنائيةٍ متقابلة، بل يُستخدم بوصفه تلاعبًا لفظيًا بالمفهوم الأخير، بما يُبرز التوتُّرات والتشابكات الكامنة في القرارات المتعلقة بإدارة الأراضي والحفاظ على المناظر الطبيعيَّة. وانطلاقًا من منظور الاقتصاد السياسيّ للأراضي والموارد الطبيعيَّة، يستند الإطار التحليليُّ إلى نقاشات نقدية في الأدبيات الدوليَّة حول التنمية المستدامة، والعدالة الاجتماعيَّة، وتسليع الطبيعة. يفصّل هذا القسم من التقرير هذه المفاهيم الأساسيَّة والتوتُّرات الأوسع التي تنطوي عليها، واضعًا توجُّهًا تحليليًّا لمعاينة حالة لبنان في الأقسام اللاحقة.

التخطيط الإقليمي: بين التكامل والتجزئة

يُعَدُّ التخطيط الإقليميُّ (territorial planning) أداةً أساسيَّةً لتنظيم استخدام الأراضي، والبنية التحتيَّة، والخدمات العامَّة. ويمكن أن يكون له تأثير كبير في الناس والبيئة، إمَّا إيجابيًا من خلال تعزيز الاستخدامات المتوافقة للأراضي، والتوزيع العادل للموارد، والحفاظ على البيئة؛ وإمَّا سلبًا من خلال تمكين الاستيلاء على الأراضي والموارد الطبيعيَّة لتحقيق مكاسب خاصَّة على حساب المجتمعات المحليَّة والأنظمة الإيكولوجيَّة.

يتوافق المصطلح الإنكليزيُّ مع مصطلحات مماثلة في اللغات اللاتينيَّة الحديثة، مثل l'aménagement du territoire (الفرنسيَّة)، و pianificazione territoriale (الإيطاليَّة)، و planificación territorial (الإسبانيَّة). وتعود جذوره إلى مفهوم «الإقليم» (territorium باللاتينيَّة)، المشتقُّ من terra، أي الأرض أو التربة أو التضاريس. كما يرجع بعض الباحثين أصله إلى الكلمة اللاتينيَّة terrere، التي تعني التخويف أو الإبعاد بالقوَّة، بما يبرز البعد المكانيَّ للسلطة كما يتجلّى في ممارسات الإقصاء واليقظة المستمرَّة ضدَّ التهديدات والتجاوزات (Elden, 2009).

تقليديًّا، كان يُنظر إلى الإقليم على أنّه مساحةٌ محدّدة تدَّعيها أو تسيطر عليها دولة معيَّنة، أو مجموعات اجتماعيَّة، أو أفراد (Paasi, 2003). وفي الجغرافيا السياسيَّة والعلوم السياسيَّة، غالبًا ما يرتبط هذا المفهوم بالسيادة والحدود المرسومة. وعلى النقيض من ذلك، وسَّعت تخصصات مثل الجغرافيا البشريَّة والتخطيط الإقليميُّ معنى المصطلح، إذ تنظر إلى الإقليم بوصفه مساحةً مادّيَّة ديناميَّة تُنتج اجتماعيًّا من خلال تفاعل الإنسان مع الطبيعة وعلاقات القوَّة (Schmid, 2016).

وانطلاقاً من هذا الفهم العلائقي، أعاد عدد من الباحثين تحديد مفهوم الإقليم من خلال المناظر الطبيعية، متحدثين بذلك النظرة الثابتة والمجازية والجمالية للإقليم. ويجسد مفهوم «المنظر الطبيعي بوصفه إقليمًا» (Olóriz Sanjuán, 2019) (landscape as territory) مقاربات تضيفي خصائص إقليمية على المناظر الطبيعية، وتؤطرها بوصفها فضاءات معيشة تتشكل عبر عمليات مكانية واجتماعية-بيئية أوسع (Schmid, 2016; Meili, 2016). وعلى نحو مماثل، يدعو مفهوم نظام المنطقة الأحيائية (bioregionalism) إلى إعادة التفكير في الإقليم من خلال العلاقات البيئية، مع التركيز على المقاربات القائمة على النظم الإيكولوجية والتي تتجاوز التقسيمات الإدارية لصالح الحدود البيئية، مثل أحواض المياه أو السلاسل الجبلية (Magnaghi, 2015).

وقد أعاد هذا التفسير المفاهيمي تشكيل كيفية ممارسة التخطيط المدني والإقليمي. فالיום تظهر مقاربات التخطيط الإقليمي المتكامل بوصفها بدائل للأطر الجغرافية الصارمة التي هيمنت تقليدياً على التفكير المكاني، ولا سيما تلك القائمة على ثنائيات مثل «مدني/ريفي» و«محلي/عالمي» (Davoudi, 2018). وتحظى المقاربات المفاهيمية الحديثة بتأييد متزايد من الباحثين والفاعلين في مجال التنمية، بوصفها أدوات لتنسيق الأجندات الاقتصادية والبيئية والثقافية والاجتماعية، وربط المستويات المكانية، وتيسير التعاون عبر المناطق استناداً إلى اهتمامات مشتركة (Albrechts, 2018).

حدّد الباحثون نهجين مهيمنين في إستراتيجيات التنمية الإقليمية: نموذجاً شمولياً تواصلياً تحرّكه اعتبارات العدالة الاجتماعية والمكانية، في مقابل نموذج نيوليبرالي يبشر توسع السوق.

وتروّج العديد من منظمات التنمية الدولية اليوم للتخطيط الإقليمي بوصفه عملية اتّخاذ قرار تستند إلى رؤية مشتركة، ومجموعة من الأهداف الإستراتيجية والغايات والتدخلات المتكاملة والمتعددة المقاييس، والتي صيغت من خلال آليات تشاركية تهدف إلى تحسين هياكل الحوكمة على مختلف المستويات (UNEP, 2008; UN-Habitat, 2015). فعلى سبيل المثال، تقدّم المفوضية الأوروبية نهجها الإقليمي للتنمية المحلية (TALD) أداة لدعم التنمية المستدامة والحوكمة التشاركية (European Commission, 2016). كما تشجّع الأجندة الإقليمية للاتحاد الأوروبي 2030 التعاون بين القطاعات والمناطق عبر دعم إجراءات تجريبية تشمل عدّة دول وشركاء (European Union, 2020).

غير أنّ التخطيط الإقليمي يواجه عملياً عقبات جسيمة ناتجة من اختلالات هيكلية في موازين القوة، وأطر الحوكمة الصارمة، والأولويات التي تحرّكها اعتبارات السوق. وقد حدّد الباحثون نهجين مهيمنين في إستراتيجيات التنمية الإقليمية: نموذجاً شمولياً تواصلياً تحرّكه اعتبارات العدالة الاجتماعية والمكانية، في مقابل نموذج نيوليبرالي يبشر توسع السوق (Davoudi, 2018). وعلى الرغم من خطابه حول الاستدامة والشمول، غالباً ما يؤدي هذا النموذج الأخير إلى نزع الطابع الإقليمي (أي تآكل ارتباط الناس بالأرض) وإلى التسليح (تحويل الأراضي والموارد إلى أصول قابلة للتداول) (d'Emilio & Guillot, 2020; Magnaghi, 2015). وتُفاقم هاتان الديناميتان التجزئة المكانية، وتعمّقان اللامساواة، وتسرعان التدهور البيئي، ما يؤدي في نهاية المطاف إلى نشوء مستوطنات غير رسمية و«مساحات رمادية» — أي مناطق ذات وضعيّة قانونية ملتبسة لا تُدمج بالكامل في أنظمة التخطيط الرسمية ولا تُستبعد منها كلياً (Yiftachel, 2009).

حماية البيئة والمشاعات

يشير مصطلح حماية البيئة إلى الأفعال الهادفة إلى حماية البيئة من الأضرار الناجمة عن النشاط البشري. بالتالي، لا يرمز إلى حركة بيئية متجانسة ولا هو مفهوم محايد. فهناك تنوع ملحوظ في أيديولوجيات الفاعلين المنخرطين في العمل البيئي، كما في دوافعهم، ما يؤدي إلى اختلاف وجهات النظر حول ما ينبغي إعطاؤه الأولوية في الحماية وكيفية ذلك (Martinez-Alier, 2014). وغالبًا ما تميّز النقاشات في الفكر البيئي بين مقاربات متمركزة حول الإنسان تقيّم الطبيعة أساسًا من حيث منفعتها للمجتمعات البشريّة، ومقاربات متمركزة حول البيئة تعترف بالقيمة الجوهرية للنظم الإيكولوجية، بغض النظر عن استخدامها البشري.

فعلى سبيل المثال، قد يدعو بعض دعاة حماية البيئة من الفئات الميسورة إلى الحفاظ على الطبيعة لقيمتها المتأصلة، بمعزل عن أيّ فوائد مباشرة للناس. في المقابل، تسعى الفئات المهمشة – مثل صغار المزارعين والرعاة والصيادين – إلى الدفاع عن البيئات الضرورية لسبل عيشهم وصحتهم وثقافتهم وسيادتهم، ما دفع ببعض الباحثين إلى توصيف نضالاتهم الشعبية بمفهوم «حفاظ الفقراء على البيئة» (Martinez-Alier, 2014) (“environmentalism of the poor”).

في الواقع، لا تعيّن المجتمعات المعتمدة على الأنظمة الإيكولوجية جهودها من أجل حماية الطبيعة بحدّ ذاتها، بل لمقاومة الاستيلاء على الموارد، وتأمين الحقوق الجماعية، ومنع مشاريع التنمية التي تهدّد بتهجيرها وتقويض هويتها (Guha & Martinez-Alier, 1997). وتشمل الأمثلة على ذلك النزاعات بين الفلاحين والصناعيين حول منتجات الغابات، والتوترات بين السكّان الريفيين والمدنيين بشأن الوصول إلى المياه والطاقة، ومقاومة الرعاة خصخصة أراضي الرعي وإعادة توظيفها. وتسهم هذه المقاربات الصاعدة من الأسفل إلى الأعلى في مساءلة السرديات السائدة حول حماية البيئة من خلال طرح أسئلة نقدية خاصة بالسياق (Davies, 2020)، مثل: ما الذي يشكّل البيئة؟ من يقوّر ما ينبغي الحفاظ عليه؟ من يستفيد من سياسات من يتحمّل كلفتها، ومن يعرّف الضرر؟

بينما توَقّر المعاهدات والاتفاقيات الدولية أطرًا عالمية للإدارة، تكشف محاولات تنفيذ التدابير المطلوبة عن تناقض مركزيّ في الفكر البيئيّ بين نماذج النموّ الأخضر ونماذج تقليص النموّ أو تراجعها.

غالبًا ما تكشف الاستجابات لهذه الأسئلة عن توتر واضح بين حماية الطبيعة بوصفها منفعةً عامّة، وإدارتها بوصفها سلعةً خاصة في خدمة المصالح الاقتصادية. وتبرز هذه التوترات بوضوح في النقاشات المتعلقة بالمشاعات، مثل الغابات والمراعي والمياه. وقد شكّل عمل (Elinor Ostrom 1990) مصدر إلهام أساسيًّا للباحثين المعنيين بالإدارة المستدامة للموارد، إذ رفضت كلاً من الخصخصة والسيطرة الحكومية، وشدّدت على أهميّة الحوكمة الذاتية الجماعية، معتبرة أنّ المجتمعات قادرة على إدارة الموارد المشتركة بشكل مُستدام من خلال التعاون، واتّخاذ القرار محليًّا، والمساءلة المتبادلة (Salvi & Krimm, 2020). ويتحدّى هذا الطرح مباشرةً سرديّة «مأساة المشاعات» (“tragedy of the commons”) (Hardin, 1968)، التي تفترض أنّ الموارد الطبيعية المشتركة مُعرّضة بطبيعتها للإفراط في الاستخدام ما لم تُخصّص أو توضع تحت السلطة التنظيمية للدولة.

توسّع أزمة المناخ اليوم النقاش حول المسؤولية عن حماية المشاعات العالمية – مثل الغلاف الجوّي، وأعلى البحار، والفضاء الخارجي، والقارة القطبية الجنوبية – التي تقع خارج نطاق سيادة أيّ دولة بمفردها (Schrijver, 2016).¹ وتؤكد عدّة هيئات علمية وبحثية موثوقة الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات جماعية للحدّ من انبعاثات غازات الدفيئة المسببة للاحتباس الحراري، والتي تقوّض استقرار هذه المشاعات وصحتها.² وبينما توفّر المعاهدات والاتفاقيات الدولية أطراً عالمية للإدارة، تكشف محاولات تنفيذ التدابير المطلوبة عن تناقض مركزيّ في الفكر البيئيّ بين نماذج النمو الأخضر ونماذج تقليص النمو أو تراجعها (degrowth).

فعلى سبيل المثال، بات تسعير الكربون وبرامج خفض الانبعاثات الناتجة من إزالة الغابات وتدهورها REDD+ أكثر انتشاراً عالمياً بوصفها إستراتيجيات قابلة للتوسّع للحدّ من الانبعاثات الناتجة من إزالة الغابات وتدهورها.³ ومع ذلك، يثير النقّاد مخاوف مشروعة بشأن قدرتها على تحقيق انتقال عادل اجتماعياً وبيئياً (Brockhaus et al., 2025). ويرى هؤلاء أنّ تنفيذ مثل هذه البرامج غالباً ما يعيد إنتاج منطق النيوليبرالية، ويهمّش قضايا العدالة البيئية والسيادة المحليّة والسلامة البيئية (Boehnert, 2015؛ Kosoy & Corbera, 2010)، ممّا يؤثّر في نهاية المطاف على وصول المجتمعات المحليّة إلى الموارد التي تعتمد عليها. بدلاً من ذلك، تقترح نظريات تراجع النموّ خفصاً مخطّطاً للإنتاج والاستهلاك في الدول الغنيّة، المسؤولة عن الجزء الأكبر من انبعاثات الكربون، لمعالجة الأزمات الاجتماعيّة-البيئية العالميّة. وعلى الرغم من تزايد حضور هذه المقاربات في الحركات البيئية، لا تزال ترجمتها إلى سياسات قابلة للتنفيذ تحديّاً كبيراً، يعود في جزء كبير منه إلى المقاومة السياسيّة من قبل النافذين وأصحاب المصالح الراسخة.

رأس المال الطبيعيّ وأمولة الطبيعة

على الرغم من اختلافه عن مفهوم تراجع النموّ، فإنّ مفهوم «رأس المال الطبيعيّ» («natural capital») الذي ظهر في أوائل القرن العشرين حدّ، على نحو مُشابه، من النموّ الاقتصاديّ غير المحدود. وقد ميّز Alvin S. Johnson، الذي يُنسب إليه غالباً صوغ المصطلح، بين «رأس المال الاصطناعيّ» (الأصول المصنوعة بشرياً مثل الآلات والمباني) و«رأس المال الطبيعيّ» (الموارد التي توفرها الطبيعة مثل التربة والمياه والكائنات الحيّة)، مؤكّداً أنّ الأخير مكوّن لا يتجزأ من النظم الاقتصاديّة (Missemer, 2018). وعلى الرغم من أنّ (E.F. Schumacher 1973) استخدم المصطلح في كتابه المؤثّر Small is Beautiful، حيث دعا إلى مقاربات اقتصاديّة تتمحور حول الإنسان وتراعي البيئة، فإنّ مفهوم رأس المال الطبيعيّ لم يكتسب انتشاراً واسعاً إلاّ في تسعينيات القرن الماضي. ومنذ ذلك الحين، ازداد تعريفه تعقيداً، ممّا أثار نقاشات بين مدارس مختلفة في الاقتصاد البيئيّ، وامتدّ هذا النقاش ليشمل الاقتصاد الإيكولوجيّ والاقتصاد السياسيّ (Åkerman, 2005).

في الخطابات المعاصرة، يستدعي مفهوم رأس المال الطبيعيّ تصوّرين مثيرين للجدل حول الطبيعة: بوصفها أصلاً مالياً، وبوصفها نظاماً إيكولوجياً. وقد تعرّض كلا التصوّرين لانتقادات نظراً إلى انسجامهما

1. تُدار المشاعات العالمية من خلال المعاهدات والاتفاقيات الدولية (مثل اتفاقية باريس واتفاقية الأمم المتّحدة لقانون البحار) بسبب طبيعتها العابرة للحدود وفوائدها المشتركة.

2. على سبيل المثال، تُعدّ الهيئة الحكومية الدوليّة المعنية بتغيّر المناخ (IPCC) إحدى الهيئات المرجعيّة الرئيسيّة التي تدعو إلى اتخاذ إجراءات عاجلة للحدّ من انبعاثات غازات الدفيئة.

3. REDD+ هو إطار عمل بموجب اتفاقية باريس، يدعم الجهود العالميّة لحماية الغابات في مكافحة تغيّر المناخ. REDD تعني «خفض الانبعاثات الناتجة من إزالة الغابات وتدهورها»، بينما يشير الرمز «+» إلى الأنشطة الإضافية التي تعزّز مخزونات الكربون في الغابات، مثل الحفاظ والإدارة المستدامة للغابات واستعادة الغابات. انظر: United Nations Climate Change. What is REDD+? <https://unfccc.int/topics/land-use/workstreams/redd/what-is-redd>

مع الحوكمة النيوليبرالية، التي غيرت علاقتنا بالعالم الطبيعي عبر اختزال البيئة إلى مورد اقتصادي (Boehnert, 2015) واختزال الطبيعة إلى «آلة إنتاجية» (Åkerman, 2005, p. 440). ويعترض النقاد، على وجه الخصوص، على أمولة الطبيعة، أي تحويلها إلى أصول مالية خاضعة لمنطق الربح، لأن هذا المنظور يعزز بطبيعته خصخصة الموارد الطبيعية وتسليعها. ويذهب بعض النقاد أبعد من ذلك، معتبرين أنّ تأطير النظم الإيكولوجية بمنطق «الخدمات» -خدمات التزويد، والتنظيم، والثقافة، والدعم- ضمن نظام اقتصادي موجه نحو السوق، ينطوي على خطر تبسيط العلاقات الإيكولوجية المعقدة وإخفاء القيم الجوهرية والعلائقية والمجتمعية للطبيعة (Boehnert, 2015).

وانطلاقاً من هذه الانتقادات المفاهيمية، يرى بعض الباحثين أنّ مفهوم رأس المال الطبيعي أسهم في مأسسة حلول قائمة على السوق لحماية نظم الأرض. فعلى سبيل المثال، تعرّضت برامج تمويل الحفاظ على البيئة -مثل برامج الدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية (PES) المصمّمة لتحفيز الحفاظ على التنوع البيولوجي- لانتقادات بسبب تسليع الطبيعة، وتغليب مصالح الفئات الأكثر ثراءً، واستبعاد حملة الحقوق غير الرسمية والحقوق العرفية من عمليات اتخاذ القرار. وقد أثارت برامج تداول الكربون وبرامج خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، التي يروّج لها كثيراً إلى جانب الدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية، مخاوف مماثلة بشأن الإنصاف والفعالية وتسليع الغابات.

ويُعدّ إدماج رأس المال الطبيعي في حسابات الناتج المحلي الإجمالي (GDP) كأصل نقديّ تدفعه نظم «المحاسبة الخضراء» (وتروّج له مؤسسات مثل البنك الدولي) آليّة أخرى مثيرة للجدل. فبينما يُفترض أن تعرّض هذه الأنظمة الاستدامة، يرى النقاد أنّها تتعامل مع الناس على أنّهم مستهلكون، ومع الطبيعة بوصفها مصدرًا للإيراد (Åkerman, 2005)، بما يفاقم اللامساواة الاجتماعية، ويؤدّي في الغالب إلى تهجير الفئات الاجتماعية الهشة التي تعتمد على الموارد الطبيعية في سبل عيشها. كما واجهت مقاييس البيئة والمجتمع والحوكمة (ESG) -التي أُدخلت في بعض البلدان لتوجيه الاستثمارات مع إدماج الطبيعة في السياسات النقدية والضرائب- بعض انتقادات. فمن طريق تأطير الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية بوصفها أصولاً ذات قيمة اقتصادية، تحوّل هذه الآليات الطبيعة إلى سلعة، في حين تخفي مظالم اجتماعية وإيكولوجية أعمق كامنة في العملية ذاتها.

وقد برز التباين بين المدارس الفكرية المختلفة بوضوح خاصّ خلال إطلاق مشروع «الاقتصاد الأخضر» التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) في مؤتمر ريو+20 عام 2012. وقد نشأ هذا المشروع من تلاقٍ مفهومي «رأس المال الطبيعي» و«خدمات النظم الإيكولوجية»، وتعرّض لانتقادات واسعة. ورأت منظمات عديدة من المجتمع المدني أنّ «إعلان رأس المال الطبيعي»، الذي وقّعه جهات مالية كبرى، يمثّل ذروة عقود من «التضليل البيئي» ودليلاً على إخفاق أوسع في مبادرة الاقتصاد الأخضر (Boehnert, 2015). ولا تزال هذه النقاشات تؤثر في السياسات البيئية حتى اليوم.

وضع لبنان

تعكس النقاشات العالمية حول التخطيط الإقليمي، وحماية البيئة، ورأس المال الطبيعي التناقضات الكامنة بين الأبعاد المختلفة للتنمية المستدامة. وتبرز هذه التوترات على نحو أشدّ في بلدان الجنوب العالمي، حيث تعاني العديد من الدول من الإرث الاستعماري، وهيمنة الاقتصادات الاستخراجية، وضعف المؤسسات العامة، والاعتماد الكبير على تمويل المانحين.

في لبنان، تتقاطع التحدّيات الشائعة التي تواجه الاقتصادات النامية مع تحدّيات داخلية ناجمة عن الطائفيّة المتجذّرة، والمحسوبيّة، وعدم توازن التنمية، وتاريخ طويل من الصراع والتدخّل الخارجي. وتواجه الثروة الطبيعيّة في البلاد تهديدات متزايدة ناجمة عن التلوّث، والاستغلال المفرط، والبناء غير المنظّم، والاستثمارات العقاريّة المضاربة. وتبقى حوكمة الأراضي مجزأة وشديدة التسييس. كما تغدّي الرؤى الإقليميّة المتنافسة واختلالات القوّة العميقة الجذور صراعاتٍ مستمرّة حول الأراضي والموارد.

ويقدّم القسم التالي نظرةً نقديةً عامّةً إلى نظام التخطيط والمشهد المؤسّسيّ في لبنان، تمهيدًا لتحليل كيفية تأثير هذه الديناميّات في المخرجات البيئيّة والإقليميّة.

2. التخطيط الإقليمي في لبنان

يُعدّ التخطيط الإقليمي في لبنان بدائيًا، وهو منحاز إلى حدّ كبير لمصالح الجماعات النافذة، بما يخلف تداعيات سلبية جسيمة على الاقتصاد، ورفاه الإنسان، والإرث العمراني، والمناظر الطبيعيّة. ولتفسير كيفية تقاطع التحدّيات الاجتماعيّة والاقتصاديّة والبيئيّة المعاصرة مع حوكمة الأراضي والتخطيط، يستند هذا القسم إلى الأدبيّات ذات الصلة، وكذلك إلى مناقشات ومقابلات شبه منظّمة مع الجهات المعنيّة.⁴ ويقدم أوّلًا خلفيّة عن تاريخ لبنان من عدم الاستقرار والصراع، يتبعها عرض موجز لإرث التنمية المدنيّة في العهدين العثمانيّ والفرنسيّ، ثمّ يقدم نظرة نقدية عامّة إلى ديناميّات التخطيط العمرانيّ والإقليميّ الراهنة، والممارسات الظرفيّة (ad hoc)، والمقاربات القائمة على المشاريع، وما تخلفه من آثار بيئيّة واجتماعيّة.

الخلفيّة

ظهر لبنان كيانًا سياسيًا متميزًا داخل الإمبراطوريّة العثمانيّة في أواخر القرن السادس عشر؛ فقد كان منطقة ذات حكم ذاتيٍّ «إمارة جبل لبنان»، أصبحت في ما بعد «متصرّفة جبل لبنان» عام 1861. وانتهى الحكم العثمانيّ (1516-1918) بانتصار دول الحلفاء في الحرب العالميّة الأولى، وتأسّس لبنان الحديث في 1 أيلول 1920 في ظلّ الانتداب الفرنسيّ (1920-1943).

أدّى الحكم الفرنسيّ في لبنان، وهو نظام شبيه بالاستعمار، إلى تفاقم الصراعات الطبقيّة والعشائريّة التي كانت قائمة في ظلّ الحكم العثمانيّ، وعزّز أشكالًا أيدولوجيّة من الطائفية، التي لا تزال تشكّل النظام السياسيّ في لبنان حتّى اليوم (Firro, 2002؛ كوثراني، 2013). وقد ازدهرت بيروت، التي اختيرت عاصمةً للبلاد، على حساب المدن الساحليّة اللبنانيّة الأخرى. كما عزّز التحوّل نحو اقتصاد قائم على المصارف والتجارة هيمنتها، في حين جرى تهيش الزراعة والصناعة، ممّا أدّى إلى إقصاء شرائح واسعة من المجتمع.

بعد الاستقلال، أسهم نظام عدم التدخّل (laissez-faire) في لبنان في تكريس التفاوتات الاجتماعيّة والإقليميّة. وعلى الرغم من الإصلاحات الكبرى التي أُدخلت خلال عهد الرئيس فؤاد شهاب (1958-1964)، استمرّ التراتب الاجتماعيّ على أسس طبقيّة وطائفية، كما اتّسعت الفجوة الاقتصاديّة بين بيروت وسائر المناطق اللبنانيّة. وقد أسهمت هذه التفاوتات، التي تفاقمت بفعل نكبة 1948 وحرب 1967، وما نتج منها من نزوح أعداد كبيرة من اللاجئين الفلسطينيين إلى لبنان، في اندلاع الحرب الأهليّة اللبنانيّة التي استمرّت 15 عامًا (1975-1990).

وخلال الحرب، استغلّ القادة السياسيّون والعسكريّون نفوذهم لاستخلاص مكاسب اقتصاديّة عبر علاقات الراعي والزيون. وحقّقوا هدفهم الأساسي: «حكم كلّ جماعة نفسها على إقليمها» (Traboulsi, 2007, p. 233)، وفقدت بيروت دورها الإقليميّ. وفي الوقت نفسه، أدّى النزوح الناتج من الحرب إلى توسّع سريع للمستوطنات غير الرسميّة في ضواحيها. كذلك، أدّت الاجتياحات الإسرائيليّة المتكرّرة واحتلال

4. في ما يخصّ هذا القسم، أُجريت معظم المقابلات بين عامي 2021 و2022 في إطار مشروع «البلديات البلديّة كعنصر تمكين للتنمية الاقتصاديّة المحليّة» (Unions of Municipalities as Enablers of Local Economic Development project) (موئل الأمم المتّحدة/برنامج الأمم المتّحدة الإنمائيّ).

أجزاء من جنوب لبنان عام 1982 إلى موجات إضافية من النزوح، ما أسهم في مزيد من التحوّل في المشهدين السياسي والعسكري في لبنان.

انتهت الحرب الأهلية رسميًا عام 1990 عقب «اتفاق الطائف»⁵ الذي أدخل إصلاحات دستورية أساسية، من بينها مبدأ «التنمية المتوازنة» بين المناطق. غير أنّ إعادة الإعمار بعد الحرب لم تحقّق هذا الهدف، بل أعطت الأولوية لمشاريع واسعة النطاق في بيروت الكبرى، وعزّزت اقتصادًا ريعيًا مضارًا يتمحور حول العقارات والعملات الأجنبية. فمن جهة، أدّت هذه الخيارات إلى اختلالات مالية كبيرة وزيادة حادة في الدين العام (Eken & Helbling, 1999)؛ ومن جهة أخرى، عمّقت الانقسامات الاجتماعية والطائفية، ورشّخت الجيوب الإقليمية التي نشأت خلال الحرب الأهلية (Harb, 2007). ومع أنّ الانتخابات البلدية عام 1998 –وهي الأولى منذ عام 1963– أعادت قدرًا من الحوكمة المحليّة، فقد هيمنت الأحزاب السياسية الكبرى على المجالس المنتخبة حديثًا. وقد أدّى هذا التركّز في السلطة في نهاية المطاف إلى تعزيز الانقسامات الطائفية والسياسية، وقد أثر ذلك في جهود إعادة الإعمار واستثمارات البنية التحتية في مناطق نفوذ هذه الأحزاب.

كما أدّت النزاعات الإقليمية إلى تفاقم الضغوط الاجتماعية والاقتصادية في لبنان، ولا سيّما بعد اندلاع الحرب السورية عام 2011. ووفقًا للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، يستضيف لبنان أعلى عدد من اللاجئين نسبةً إلى عدد السكّان –يقدر بنحو 1.5 مليون شخص،⁶ أي ما يقارب 22% من السكّان– ما يضع ضغطًا كبيرًا على البنية التحتية والخدمات العامة المتدهورة أصلًا. وقد تفاقمت هذه الضغوط بفعل الأزمة المالية والاقتصادية التي بدأت تتكشف في تشرين الأوّل/أكتوبر 2019، وجائحة كوفيد-19، وانفجار مرفأ بيروت عام 2020، وهو أكبر انفجار غير نووي في التاريخ.

في خضمّ حالة مطوّلة من عدم الاستقرار وعدم اليقين، يبدو التخطيط الإقليمي في مأزق، عاجزًا عن الاستجابة لتحديات متزايدة.

كما أدّت الاعتداءات الإسرائيلية المستمرة على الأراضي اللبنانية منذ عام 2023، واستمرار احتلال عدّة بلدات حدودية، إلى مزيد من زعزعة استقرار البلاد، وتعميق الانقسامات السياسية، وتدهور الأوضاع الإنسانية. وقد أسهمت أزمة الدين العام وانخفاض قيمة العملة المحليّة في تفاقم مستويات الفقر واتّساع فجوات الدخل، ما ترك كثيرًا من الأسر في ظروف مُزريّة. ولا تمتلك الحكومة الوطنية ولا البلديات المحليّة القدرة على الاستجابة بفاعليّة لهذه التحديات المتصاعدة. كما تعيق قضايا سياسية متجذّرة – بما في ذلك الفساد، وإخفاقات الحوكمة، وعدم الاستقرار السياسي – الوصول إلى المساعدات الدولية التي اعتمد عليها لبنان طويلًا.

وفي خضمّ حالة مطوّلة من عدم الاستقرار وعدم اليقين، يبدو التخطيط الإقليمي في مأزق، عاجزًا عن الاستجابة لتحديات متزايدة. وقد أسهمت قيود التمويل، والظروف الأمنية الهشّة، والتوترات السياسية، وضغوط النزوح القسري، والجمود المؤسسي، في استمرار الفشل في تنفيذ مشاريع بني تحتية حيوية، بما عزّز شعورًا عامًا بالركود في التنمية. وبالطبع، فإنّ أوجه القصور في نظام التخطيط الإقليمي في لبنان ليست

5. تمّ التفاوض على اتفاقية الطائف، المعروفة أيضًا باسم وثيقة الوفاق الوطني اللبناني، في مدينة الطائف-السعودية، ووُقعت في تشرين الأوّل 1989، وشكّلت الأساس لإنهاء الحرب الأهلية اللبنانية (1975-1990).

6. انظر: "UNHCR Lebanon at a Glance." <https://www.unhcr.org/lb/about-us/unhcr-lebanon-glance>

حديثه العهد ولا مجرد قصور تقني. فهي متجذرة في إرث ممارسات حوكمة الأراضي والتخطيط في الماضي، ما يجعل البحث التاريخي ضروريًا لفهم الخلل الراهن.

التخطيط الإقليمي وإرث حوكمة الأراضي

شكل النصف الثاني من القرن التاسع عشر نقطة تحوّل محوريّة في تاريخ التخطيط في لبنان، وكانت له تداعيات مستمرة على التطورات اللاحقة. وتماشياً مع إصلاحات عصر التنظيمات (1839-1876)، أطلقت الإمبراطورية العثمانية الآخذة في الضعف برامج كبرى لتجديد المدن وتطوير البنى التحتية في مدن رئيسية، بما في ذلك بيروت (Samourkasidou & Kalergis, 2021). وقد استلهمت هذه البرامج من نماذج التخطيط العمراني الأوروبيّة، ولا سيّما الفرنسيّة، واستهدفت جعل المدن أكثر وظيفيّة وجاذبيّة للاستثمار. وبميرر مبادئ الصحة العامّة والجماليّات، استُكملت الجهود العمرانيّة بقوانين تنظّم الملكيّة الخاصّة والعامّة، فضلاً عن إنشاء مجالس بلديّة ونظام إدارة عامّة لإدارة ضرائب الأراضي والملكيّات (لامي، 2022؛ غريب، 2022).

وخلال فترة الانتداب، واصل الفرنسيّون إصلاحات الأراضي العثمانيّة وجهود التحديث، ومواءمتها مع نماذج أوروبيّة تخدم مصالحهم الاقتصاديّة والسياسيّة (صاهر، 1974؛ Verdeil, 2010). كما أدخلوا قوانين جديدة لترسيم الملكيّة العامّة وحماية المواقع الطبيعيّة، مانحين الدولة والبلديّات صلاحيّات خاصّة لصونها (لامي، 2022)، وهو ما مهّد، في نهاية المطاف، لاستغلالها تجاريّاً. وقد هدفت أنظمة تخطيط استخدام الأراضي التي أطلقها الفرنسيّون في المدن الرئيسيّة (plan d'aménagement) إلى إرساء إطار حديث وشامل للتنمية، بديلاً من فترة أواخر العهد العثماني التي اتّسمت بمحاولات تحديث متجزّئة وإستراتيجيّات توسيع طرق جزئيّة (Fawaz, 2017).

أدى استمرار نظم حوكمة الأراضي التاريخيّة إلى تكريس التفاوتات الإقليميّة وإلى تفاوت الوصول إلى الأراضي والموارد. وفي الوقت نفسه، يعيق الضعف المزمن لمؤسّسات الدولة في لبنان التخطيط الفعّال، إذ لا تلبّي الأطر القديمة متطلبات التوسّع العمرانيّ المعاصر والبنى التحتيّة.

ولا تزال إصلاحات الأراضي في العهدين العثمانيّ والانتدائيّ الفرنسيّ وإرث التخطيط يؤثّران في التنمية الإقليميّة. فقد وضعت قوانين الملكيّة المعمول بها اليوم إلى حدّ كبير خلال فترة الانتداب الفرنسيّ، استناداً إلى قانون الأراضي العثمانيّ لعام 1858. وأعاد الفرنسيّون تفسير هذا القانون، وجزّذوه من أبعاده الاجتماعيّة، وحولوه من قانون للأراضي إلى قانون للملكيّة العقاريّة يعزّز الملكيّة الخاصّة بوصفها الشكل «الحديث» الوحيد لحيازة الأراضي (موندي، 2022؛ Samaha, 2024). ومن المفارقات أنّ القانون الأصليّ كان يستهدف تسجيل الأراضي بأسماء المزارعين، إلّا أنّ مخاوفهم من ارتفاع الضرائب والخدمة العسكريّة الإلزاميّة، إلى جانب عمليّة تسجيل مشوبة بعيوب، أدّت إلى تركّز الأراضي في أيدي أفراد وجماعات نافذة (صاهر، 1974؛ كوثراني، 2013؛ غريب، 2022).

وهكذا، اتّسم نظام حيازة الأراضي في لبنان الكبير بالتعدديّة والتناقضات (صاهر، 1974). ففي جبل لبنان، تعايشت الملكيّات الكبيرة -بما فيها أوقاف كنسيّة واسعة- مع حيازات فلاحية صغيرة ومجزّأة. وفي

مناطق أخرى،⁷ تباينت أراض واسعة مملوكة للدولة، إلى جانب ملكيات عديدة غير قابلة للتجزئة يسيطر عليها أعيان إقطاعيون، مع حيازات فلاحية شبه مدنيّة أصغر وأقلّ أماناً. كما رسخت ممارسات الإرث هذا النمط، إذ لا تزال ملكيات كبيرة كثيرة مملوكة بشكل جماعي لعائلات بارزة حتى اليوم.

وقد أدّى استمرار نظم حوكمة الأراضي التاريخية إلى تكريس التفاوتات الإقليمية وإلى تفاوت الوصول إلى الأراضي والموارد. وفي الوقت نفسه، يعيق الضعف المزمن لمؤسسات الدولة في لبنان التخطيط الفعّال، إذ لا تلبّي الأطر القديمة متطلبات التوسّع العمرانيّ المعاصر والبنى التحتية. ولا يزال نظام تخطيط استخدام الأراضي الفرنسيّ، الذي يُشار إليه عادةً باسم «التصاميم التوجيهية» («master planning»)، أداةً أساسية لتوجيه النموّ العمرانيّ وتنظيم البيئة المبنية (Fawaz, 2017؛ Verdeil, 2012). غير أنّ فعالية هذا الإطار تتعرّض لإضعاف شديد بفعل ثغرات في إدارة الأراضي وأمن الحيازة، ولا سيّما السجلّ العقاريّ غير المكتمل الذي أُدخل خلال فترة الانتداب الفرنسيّ.

ولا يزال نحو 35% من الأراضي اللبنانية غير ممسوحة وغير موثّقة لدى المديرية العامة للشؤون العقارية (DLRC) في وزارة المالية (Maarawi, 2020). ولا يزال بعض الأفراد يحتفظون بسندات ملكية (تُعرف باسم طابو) من العهد العثمانيّ تثبت حقوق الانتفاع بقطع معيّنة، غير أنّ هذه الحقوق غير مسجّلة في نظام المديرية العامة للشؤون العقارية في لبنان. وقد غدّى تضارب المصالح بين أطراف متعدّدة مشاركة في عملية المسح والتحقّق من الصحة نزاعات على الأراضي، ولا تزال بعض المناطق مُصنّفة بوصفها مناطق متنازعة عليها (Bakhos & Verdeil, 2019). وفي المناطق العشائرية في الهرمل وعكار، يمثّل غياب سندات ملكية رسمية واستمرار الملكية الجماعية تحدياً كبيراً. ويؤدّي تنامي الطلب على حيازة فردية للأرض والتآكل التدريجيّ لنظام إدارة الأراضي الجماعية إلى تفاقم المشكلة. كما تنتشر التعديّات والبناء غير المرخّص على أراض تابعة للدولة، كثير منها لا يزال غير مُحدّد بسبب محدودية البيانات والموارد وآليات الرصد (Diab, 2024). وتقوِّض هذه الإشكالات مجتمعةً التخطيط الإقليميّ الفعّال وإدارة الأراضي، ولا سيّما في ظلّ غياب الإرادة السياسية لإقرار الإصلاحات اللازمة (Verdeil, 2019).

نظام التخطيط العمرانيّ والإقليميّ الحاليّ

على الرغم من دوره الحاسم في توجيه التنمية الاقتصادية المحليّة، لا يزال التخطيط الإقليميّ في لبنان يُدار من أعلى إلى أسفل، شديد المركزيّة ومجرّماً، من دون أيّ مشاركة عامّة ذات معنى في صنع القرار (UN-Habitat, 2018). وتشارك في عملية التخطيط وزارات وإدارات عامّة متعدّدة ذات صلاحيات متداخلة، من دون آلية تنسيق موحّدة. وقد أُلغيت وزارة التخطيط في لبنان عام 1977 واستُبدِل بها مجلس الإنماء والإعمار (CDR)، الذي أنشئ على افتراض أنّ الحرب الأهلية اللبنانية (1975-1990) كانت تقترب من نهايتها، فنُظّم بوصفه هيئة مستقلة تُساءل مباشرة أمام مجلس الوزراء. وقد أتاح له هذا التنظيم تجاوز التأخيرات الإدارية الروتينية وتسريع تنفيذ مهامه، بما يشمل: التخطيط لجهود إعادة الإعمار والإشراف عليها، وتأمين تمويل المشاريع، وإعادة تأهيل المؤسسات العامة.⁸

اليوم، يُعدّ مجلس الإنماء والإعمار المؤسسة الأساسية لتنسيق مشاريع التنمية في لبنان وتنفيذها، بتمويل خارجيّ. أمّا المديرية العامة للتنظيم المدنيّ (DGUP)، التي أنشئت عام 1959 تحت سلطة وزارة

7. حتى اليوم، تختلف فئات الملكية في لبنان بين متصرفية جبل لبنان التاريخية وبقية البلاد بسبب الاختلافات التاريخية في القواعد الإدارية. للحصول على نظرة عامة مفصّلة عن التصنيف القانوني لأنواع الملكية في لبنان، انظر سلسلة مقالات بترا سماحة المنشورة في «المفكرة القانونية»:

<https://legal-agenda.com/author/petra-samaha>

8. مجلس الإنماء والإعمار. مجلس الإنماء والإعمار وأسباب إنشائه. انظر: <https://www.cdr.gov.lb/en-US/About-CDR.aspx>

الأشغال العامة والنقل (MoPWT)، فتتولّى المسؤولية الرئيسية عن تحديد أنظمة استخدام الأراضي وتقسيم المناطق، وإعداد المخططات التوجيهية للمدن والبلدات اللبنانية، إمّا بناءً على طلب البلديات المعنية، وإمّا بمبادرة منها. وأنشئ المجلس الأعلى للتنظيم المدني (HCUP) عام 1963 بوصفه الهيئة الاستشارية المختصة بشؤون التخطيط في المناطق الحضرية والريفية. ومن الناحية الرسمية، يكلف بإبداء الرأي في المخططات التوجيهية، وتصنيفات تقسيم المناطق، ومشاريع المراسيم المتعلقة بإنشاء الشركات العقارية، واستملاك الأراضي، وتوحيدها وتقسيمها.⁹ غير أنّ المجلس الأعلى للتنظيم المدني يضطلع عملياً بدور حاسم في عملية الإقرار.

ويُعدّ قانون التنظيم المدني اللبناني (المرسوم رقم 69 لعام 1983) الإطار القانوني الأساسي الذي يحكم استخدام الأراضي وتطويرها. ويحدّد ثلاثة مستويات للتخطيط: مخطّط استخدام الأراضي الإقليمي، والمخطّط التوجيهي، والمخطّط التوجيهي التفصيلي. وتتوافق الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية، التي نُشرت عام 2005 وأقرّها مجلس الوزراء عام 2009 (المرسوم رقم 2366)، مع أعلى مستوى من مستويات التخطيط، وهي تضع إطاراً شاملاً للتنمية الإقليمية المستدامة والمتوازنة على المستوى الوطني. وتقدّم المخطّطات التوجيهية إرشادات عامّة لاستخدام الأراضي وتحدّد المساحات المسموح بالبناء عليها، بينما تضع المخطّطات التفصيلية أنظمة تقسيم المناطق وتعالج العناصر المادّية والجمالية على مستوى القطعة العقارية. وعادةً ما تُعدّ المخطّطات التوجيهية والمخطّطات التفصيلية على مستوى البلديات أو ما دون البلدية، وإن كان بإمكانها أيضاً تغطية مجموعات من البلديات أو مناطق محدّدة.

وتتوافق الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية، التي نُشرت عام 2005 وأقرّها مجلس الوزراء عام 2009 (المرسوم رقم 2366)، مع أعلى مستوى من مستويات التخطيط، وهي تضع إطاراً شاملاً للتنمية الإقليمية المستدامة والمتوازنة على المستوى الوطني.

وينصّ قانون التنظيم المدني على أنّه ينبغي للتصاميم وأنظمة المدن والقرى، عند وجودها، أن تلتزم بإطار الخطة الشاملة لترتيب الأراضي. غير أنّ معظم المخطّطات المحلية تجاهلت عملياً توصيات الخطة الوطنية. ومع أنّ كثيرًا من التصاميم والأنظمة المحلية يسبق صدورها الخطة الوطنية، فقد حال توقيتها وسياقها المؤسسي أيضاً دون تنفيذها على نحو فعّال. فمن اللافت أنّ إعداد الخطة الوطنية جرى خلال مرحلة إعادة الإعمار بعد الحرب، تحت إشراف مجلس الإنماء والإعمار، لا تحت إشراف المديرية العامة للتنظيم المدني التي تتولّى تقليدياً التخطيط المكاني في لبنان.

وعلى الرغم من أنّ ممثّل مجلس الإنماء والإعمار في المجلس الأعلى للتنظيم المدني دافع باستمرار عن توصيات الخطة، فإنّ الاعتبارات السياسية (المتفاقمة بفعل ضعف التنسيق المؤسسي) هي التي حسمت القرارات في نهاية المطاف.¹⁰ ويتجلّى ذلك في التناقض بين الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية وبين الخطة الوطنية للمقالع ومواقع تكسير الأحجار، التي أعدتها المديرية العامة للتنظيم المدني، في ما يتعلّق بتحديد المناطق المناسبة لنشاطات التحجير، على الرغم من أنّ الخطّين أنجزتا خلال الفترة نفسها (Public Works Studio, 2019). وبالمثل، على الرغم من أنّه كان يفترض بوزارة الصناعة

9. يتألّف المجلس من 13 عضواً، برأسه مدير المديرية العامة للتخطيط العمراني. ويضمّ أعضاء المجلس مديري (أو مندوبين عنهم) من مختلف الوزارات والإدارات العامة (العدل، الداخلية، الأشغال العامة والنقل، البيئة، الإسكان والتعاونيات، ومجلس التنمية والإعمار)، إلى جانب ممثلين عن نقابات المهندسين (بيروت والشمال) ومتخصصين معيّنين في علم الاجتماع والهندسة المعمارية والتخطيط العمراني/البيئي.

10. اتّصال شخصي مع سامي فغالي (الرئيس السابق لقسم تخطيط استخدام الأراضي في مجلس الإنماء والإعمار)، تقوّر 2025.

أن توائم المناطق الصناعية المحددة مع توصيات الخطة الوطنية، فإنّ الخيارات النهائية انطلقت من أولويات سياسية لا من معايير بيئية أو اجتماعية أو معايير تخطيط طويلة الأجل.

ومن الجوهري أنّ الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية لم تُحدّث منذ صدورها قبل أكثر من عقدين. فمع أنّ مبادئها الأساسية لا تزال ذات صلة، فإنّ كثيرًا من توصياتها يحتاج إلى مراجعة في ضوء النمو السكاني، والتوسّع العمراني الفوضوي، والتحوّلات غير المضبوطة في استخدام الأراضي، والتحدّيات المستجدة مثل تغبّر المناخ وتفاقم مشكلات البيئة. وفي الوقت نفسه، لا تزال أكثر من 70% من الأراضي اللبنانية بلا مخططات توجيهية، وحيثما وُجِدَت تلك المخططات (أو مخططات جزئية) فإنّ كثيرًا منها قديم لكنه لا يزال قيد التنفيذ.¹¹ كما تفشل معظم هذه المخططات في معالجة قضايا مكانية واجتماعية-اقتصادية أوسع، مثل التنمية الاقتصادية المحليّة، والتجزئة الإقليمية، واتّساع الفوارق الاجتماعية، والاستدامة البيئية. وبدلًا من ذلك، تتركّز تركيزًا ضيقًا على تحديد المناطق المسموح بالبناء عليها، وتعمل أساسًا بوصفها أدوات لتقسيم المناطق، مع إيلاء اهتمام محدود لأنماط استخدام الأراضي الفعلية أو للاحتياجات المحليّة المتغيّرة (SOER, 2010).


ممارسات تعسّفية في استخدام الأراضي وقرارات تخطيط مُسيّسة

أدى النهج الاختزالي في التخطيط في لبنان إلى تضخيم قيم الأراضي بناءً على إمكانيات البناء لا على رؤية طويلة الأمد للتنمية الإقليمية. ونتيجةً لذلك، نجح كثير من مالكي الأراضي في الضغط لإعادة تصنيف قطعهم، غالبًا من استخدام زراعيّ إلى استخدام سكنيّ أو صناعيّ أو تجاريّ، نظرًا إلى أنّ الأراضي الزراعية تحقّق أدنى الأسعار في السوق (الشكل 1). وتزيد هذه الممارسات من تشويه عمليّة التخطيط وتقويض قانون البناء، كما تعرقل جهود رعاية البيئة وترسخ نموذج حوكمة تحرّكه العلاقات الشخصية، والمحسوبية، والفساد (Public Works Studio, 2018).


كما أدى الفراغ التنظيمي الأوسع في لبنان، إلى جانب الضغوط السكانية واللامساواة الحادة في الدخل، إلى تسريع التوسّع العمراني غير الرسمي والتعدّي على الأراضي الزراعية، وغالبًا بدعم سياسيّ من الأحزاب المُهيمنة (الشكل 2). وتحت ذريعة تلبية الاحتياجات السكنية المستجدة، سمحت قرارات متعدّدة صادرة عن وزارة الداخلية والبلديات (MoIM) – عادةً فُيبل الانتخابات البلدية – للبلديات بمنح تراخيص بناء لمبانٍ سكنية «نموذجية» صغيرة (لا تتجاوز 150 م²) من دون إشراف نقابة المهندسين والمهندسين المعماريّين. وفي المقابل، أصدر المجلس الأعلى للتنظيم المدنيّ مئات القرارات الاستثنائية التي تتيح البناء في مناطق غير مخطّطة. ومع أنّ هذه القرارات قدّمت بوصفها معالجةً لثغرات تنظيمية، فإنّ كثيرًا منها يتجاوز المبادئ والتوصيات الأساسية للخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية، ما يزيد من تقويض سلامة نظام التخطيط. وقد شجّعت القوانين التي تتيح تسوية البناء غير القانونيّ مقابل المال على عدم الامتثال. ومن خلال تفضيل الإيرادات القصيرة الأجل الناتجة من الغرامات على حساب التخطيط الصارم وتقييم الأضرار، كرّست هذه التدابير التطوّر الفوضويّ وقوّضت سلامة البيئة المبنية على المدى الطويل (برجس، 2019؛ Fawaz, 2019).

11. صدرت بعض هذه الخطط بموجب مرسوم، وبعضها تمّت الموافقة عليها بقرار من «المجلس الأعلى للتنظيم المدنيّ» HCUP. استنادًا إلى اتّصال شخصيّ مع مفي بيطار (المهندسة المسؤولة في قسم دراسات التخطيط العمرانيّ في المديرية العامة للتنظيم المدنيّ (DGUP)، أيار 2025).


الشكل 1: توسُّع الأنشطة الصناعية في مجدل عنجر على الأراضي الزراعيَّة الواقعة خارج المنطقة الصناعيَّة المعيّنة عام 1997، في حين أدَّى المخطَّط التوجيهي لعام 2023 إلى توسيع إضافي للتصنيف الصناعي على أراضي زراعيَّة خصبة - وهو نمط متكرِّر في قضاء زحلة.



(ب) منطقة صناعية منظمة بموجب المخطَّط التوجيهي لمجدل عنجر الصادر سنة 1997
مواقع المصانع وفق الصورة الجوية لسنة 2014



(أ) منطقة صناعية منظمة بموجب المخطَّط التوجيهي لمجدل عنجر الصادر سنة 1997
مواقع المصانع وفق الصورة الجوية لسنة 2004



(ج) منطقة صناعية منظمة بموجب المخطَّط التوجيهي لمجدل عنجر الصادر سنة 2023
مواقع المصانع وفق الصورة الجوية لسنة 2023

مصطلحات

منطقة صناعية منظمة بموجب المخطَّط التوجيهي لمجدل عنجر الصادر سنة 1997	0-0T
منطقة صناعية منظمة بموجب المخطَّط التوجيهي لمجدل عنجر الصادر سنة 2023	14-12

مصانع



0 0.5 1 2 كم




مصانع



مصانع



وقد أدَّى هذا النهج الظرفي والمتلاعب به سياسياً في تنظيم البناء واستخدام الأراضي إلى طمس حدود الصلاحيات المؤسسية في التخطيط، وتضخيم اللامساواة المكانية والاجتماعية، وتسريع تفاقم مشكلات البيئة. وقد أشار تقرير لبنان الثاني عن حالة البيئة (SOER, 2010) إلى أنّ ضعف التخطيط العمراني وأنظمة البناء أخفق في رسم توجه متماسك للتنمية المدنية، ما أدَّى إلى انتشار البناء الخطي/الشريطي في مناطق ريفية مثل سهل البقاع وعكار، وإلى تطوير غير مناسب على تضاريس جبليّة شديدة الانحدار، وإلى إعاقة المناظر الطبيعيّة. وبعد عقد من الزمن، أكّد تقرير حالة البيئة الثالث (SOER, 2020) أنّ التوسُّع العمراني العشوائي - الذي تغدّيه زيادة السكّان بعد الأزمة السوريّة، وعجز البنى التحتيّة، والتخطيط التعسفي - فاقم استنزاف الموارد والتلوّث. ففي سهل البقاع، على سبيل المثال، تمّددت التجمّعات الخيميّة السوريّة إلى الأراضي الزراعيّة، وغالباً من دون وصلات خدمات، ما زاد الضغوط البيئيّة والاجتماعيّة-الاقتصاديّة.

الشكل 2: خرائط مقارنة للعامين (1998 و2023) تُبيّن التسارع الحادّ في التوسّع العمرانيّ داخل قضاء زحلة بوصفه مثلاً دالاً على اتجاهات وطنيّة أوسع في تغيّر استعمالات الأرض.



(أ) استخدام الأراضي 1998

(ب) استخدام الأراضي 2023



النهج القائم على المشاريع والنهج الإستراتيجي

أتاح ضعف نظام التخطيط الإقليمي في لبنان وتفكُّك المؤسسات بروز أنماط للتنمية المكانية تقودها جهات من القطاع الخاص والجهات المانحة بعد الحرب الأهلية. فقد أعطت الحكومة بعد الحرب الأولوية لمشاريع بنى تحتية واسعة النطاق وعالية الظهور (الطرق السريعة، والجسور، والأنفاق/الممرات التحتية)، وكذلك للمبادرات الكبرى في مجال التطوير العمراني والتي تنطوي على شراكات بين القطاعين العام والخاص، مثل إعادة إعمار وسط بيروت (Solidere) ومشروعَي Elyssar و Linord المقترحين. وفي الوقت نفسه، أدّى اعتماد لبنان على الدعم الدولي لتمويل الاستثمارات الكبرى في البنى التحتية داخل المدن وبينها إلى ترسيخ النهج القائم على المشاريع. غير أنّ غياب إطار شامل للتخطيط الإقليمي أبقى هذه المشاريع مُجزأة. وعلى الرغم من تبريرها من حيث النمو الاقتصادي والتنمية، كانت لكثير منها تداعيات اجتماعية وبيئية خطيرة، إذ أدّت إلى تفتيت الأقاليم والمناظر الطبيعية، وإعادة تشكيل النسيج العمراني والاجتماعي.

بدأت عناصر التخطيط الإستراتيجي بالظهور في أواخر تسعينيات القرن الماضي وتوسّعت في العقد الأوّل من الألفية، مع عودة البلديات إلى ساحة السياسات العامة. وقد شجّع خطاب اللامركزية والبرامج الممولة من الاتحاد الأوروبي – مثل «خطط التنمية المحليّة» OMSAR/Louis Berger – التخطيط المشترك بين القطاعات على المستوى دون الوطني، مع إعطاء الأولوية للتدخلات الإستراتيجية وتعزيز دور البلديات بوصفها جهات فاعلة في التنمية (Najem, 2016). وقد وفّرت الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية، المُقرّرة عام 2009، أوّل إطار شامل للتخطيط الإقليمي على المستوى الوطني، واضعة تدخلات إستراتيجية عبر القطاعات. غير أنّ التحديثات السياسية والمؤسسية المستمرة أعاقَت تنفيذها.

وتزايد الاهتمام بالنهج الإستراتيجي للتنمية القائم نطاق منطقة (area-based approach) خلال العقدين الأخيرين. وعلى الرغم من أنّ هذه المقاربات ليست جزءاً رسمياً من إطار التخطيط المكاني في لبنان، فقد ازدادت بروزاً مع تدفق اللاجئين السوريين. وأجرت منظمات دولية عدّة تعمل ميدانياً تقييمات تشاركية سريعة، ووضعت إستراتيجيات مشتركة بين القطاعات، ودعمت تنفيذ مشاريع صغيرة النطاق لتحسين ظروف العيش في المناطق الهشة. ومع أنّ هذه التدخلات التجريبية كانت غالباً عالية الظهور، فإنّها مالت إلى البقاء «صغيرة-عمرانياً» (micro-urban) أكثر منها إقليمية في نطاقها، كما أنّ مخرجاتها لم تكن دائماً متطابقة مع الاحتياجات الفعلية للمجتمعات المُستهدفة.

في المقابل، تُعدّ المبادرات الإقليمية المدعومة من المؤسسات المالية الدولية (IFIs) متعدّدة المستويات (multi-scalar)، ويجري تطيرها بصورة متزايدة تحت عنوان «التنمية الإقليمية المتكاملة». ومن خلال العمل أساساً مع مجلس الإنماء والإعمار، دفعت مؤسسات مثل الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)، والبنك الأوروبي للاستثمار (EIB)، والبنك الدولي، إلى جانب المفوضية الأوروبية (EC)، نحو أشكال من التخطيط الإقليمي القائم على المشاريع، تعزّز التكامل بين القطاعات عبر قروض ومِنح تُقدّم إلى الحكومة اللبنانية. وتُعرض هذه المبادرات بوصفها أدوات للتنمية الاقتصادية، وخلق فرص العمل، وتعزيز النسيج الاجتماعي. وغالباً ما تحمل أولويات مواضيعية محدّدة تتوافق مع أجندات المانحين، وتُورّع بطريقة تراعي تعقيدات الديناميات الطائفية في لبنان.

والأهم أنّ هدف تحقيق «التنمية المتوازنة» أتاح للفاعلين السياسيين التأثير في القرارات المتعلقة بالمشاريع التي يجري المضي بها قدمًا، وفي كيفية تخصيص الموارد والمواضع المخصصة لذلك. وعلى الرغم من أنّ المشاريع الممولة من المؤسسات المالية الدولية وسائر شركاء التنمية تُختار اسميًا استنادًا إلى تحليل النفقات الرأسمالية والتشغيلية (CAPEX/OPEX)، وتوليد الإيرادات، وقدرة إدارة المشاريع، فإنّ الاعتبارات السياسيّة والطائفية تبقى عوامل حاسمة. فعلى سبيل المثال، نُقذ مشروع الإرث الثقافي وتنمية المناطق الحضريّة (CHUD)، الذي أطلقه البنك الدولي، في خمس مدن لبنانيّة جرى اختيارها إستراتيجيًا لضمان توزيع «عادل» للتمويل بين الطوائف.

والأهم أنّ هدف تحقيق «التنمية المتوازنة» أتاح للفاعلين السياسيين التأثير في القرارات المتعلقة بالمشاريع التي يجري المضي بها قدمًا، وفي كيفية تخصيص الموارد والمواضع المخصصة لذلك.

وتواصل المنظّمات الدوليّة تشكيل عمليّات التخطيط في لبنان عبر إدخال منهجيّات وأطر حوكمة وآليّات المساءلة. غير أنّ تدخلاتها تفضي في كثير من الأحيان إلى تداخل أجندات غير متسقة، تعكس أولويّات المانحين أكثر ممّا تعكس رؤيةً طويلة الأمد للتخطيط الإقليمي والتنمية تتوافق مع الاحتياجات المحليّة. وفي الوقت نفسه، لا تزال عقبات سياسيّة وإداريّة واجتماعيّة واقتصاديّة وماليّة، وأخرى مرتبطة بالأراضي، تعيق تنفيذ مشاريع التنمية التي يدعمها المانحون. كما أنّ تعبئة الأراضي المملوكة للدولة وتخصيصها —وهي ضروريّة لتحديث البنى التحتيّة والمرافق مثل مطامر النفايات، والإسكان الاجتماعي، والفضاءات العامّة— يبقى تحدّيًا مستعصيًا، إذ إنّ جزءًا كبيرًا من هذه الأراضي حُصّص أو جرى التعديّ عليه واستيعابه ضمن التوسّع العمرانيّ غير المخطّط.


الاستيلاء على قيمة الأراضي، وتجزئة المناظر الطبيعيّة، واختفاء المشاعات

أسفرت عقود من التخطيط الإقليميّ المجزأ والمتقطع في لبنان عن تكاليف بيئيّة شديدة: التلوّث، واستنزاف الموارد، وفقدان الغطاء النباتي، وتجزئة النظم الإيكولوجيّة. كما أدّت التحويلات المضاربة وقرارات استخدام الأراضي التعسفيّة والمدفوعة سياسيًا، على نحو أعمّ، إلى استخدامات غير متوافقة للأراضي وخطرة بيئيًا. وتسهّل هذه الديناميّات الاستيلاء على الأراضي عبر نقل الكلف البيئيّة والاجتماعيّة إلى المجتمعات المحليّة، ما يؤدّي إلى خفض قيمة أراضيهم، في حين يتيح للفاعلين الأقوياء الاستفادة من الانخفاض الناتج.

وتظهر مكبات النفايات والصناعات الملوّثة داخل المناطق السكنيّة —مثل مطمر الناعمة ومصانع الإسمنت في شكّا، التي رُبطت بمعدّلات مرتفعة من الإصابة بالسرطان— بوضوح كيف تعرّض ممارسات استخدام الأراضي غير الملائمة الصحّة العامّة للخطر، وتُلحق الضرر بالنظم الإيكولوجيّة، وتُطلق عمليّات انتقال قسريّ للسكان وانخفاضًا في قيمة الأراضي. وتتفاقم هذه الممارسات الضارّة بفعل استغلال جهات نافذة للثغرات القانونيّة أو عملها بمنأى عن المساءلة، أحيانًا عبر مراسيم مشكوك فيها تتيح البناء على الأملاك العامّة وأراضي المشاع.¹²

12. في لبنان، الأراضي المشاعيّة، أو المشاع، هي أراضٍ تملكها الدولة أو البلديات المعنوية أو مملوكة بشكل جماعيّ لمواطني البلدة التي تقع فيها. على العكس من ذلك، الأملاك العامّة هي الأصول الحكوميّة غير القابلة للتصرّف مثل المياه البحريّة أو مجاري الأنهار. للحصول على نظرة عامّة مفصلة عن التصنيف القانوني لأنواع الممتلكات في لبنان، انظر سلسلة المقالات التي نشرتها بترا سماحة في «المفكرة القانونيّة»: <https://legal-agenda.com/author/petra-samaha>


الشكل 3: أنشطة المحاجر في اتحاد بلديات شرق زحلة المتعدّية على الأملاك العامّة وعلى أراضي تملكها الدولة أو البلديات، مع الإشارة إلى العقار 736 (المملوك لعائلة فتوش، أكبر مشغلي المحاجر في قضاء زحلة، والذي يشكّل قرابة نصف مساحة عين كفرزبد) بوصفه موقعًا ينطوي على خطر توسّع إضافيٍّ مُحتملٍ وتهديدٍ لاستمراريّة المشهد الطبيعيّ.



ويقدّم التحجير مثالاً لافتاً على انتهاكات بيئية وتنظيمية. إذ يفيد ناشطون بأنّ المقالع والكسارات المرخصة قانوناً، ولا سيّما تلك التي يديرها مشغّلون كبار، تنتهك بصورة روتينية أنظمة استخدام الأراضي وتتعدّى على أراضٍ عامّة ومشاعية (حمزة، 2019) (الشكل 3). وليست المواقع الطبيعية المحميّة بمنأى عن ذلك، كما يتّضح من مقالع جبل عين دارة الواقعة ضمن حدود محميّة الشوف للمحيط الحيوي. وفي الكورة، وسّعت شركات الإسمنت أنشطة التحجير إلى أراضٍ مصنّفة للاستخدام السكني والزراعي، بعد ممارسة ضغوط على السكّان المحليين لبيع أراضيهم (أستوديو أشغال عامّة، 2019). وبالمثل، في بعاصير (قضاء الشوف)، تقع مقالع يديرها المقاول جهاد العرب، ذو الصلات السياسيّة، في منطقة غير مخصّصة لمثل هذه الاستخدامات. وقد تعدّت هذه المقالع على أراضٍ مشاعية، مدمّرة أكثر من 4,500 متر مرّبع.¹³ وفي مجدّل عنجر (قضاء زحلة)، يفيد بعض السكّان أنّ رئيس بلدية سابق وسّع مقلعاً في ملكه الخاصّ إلى نطاق الأملاك العامّة من دون رقابة أو مساءلة (الشكل 4).

13. فيديو أعدته «الهفكرة القانونية»، نُشر في 19 آب 2025 على فيسبوك، يوثّق انتهاكات المقالع في بعاصير (الشوف) مع تعليقات من النائبتين حليلة القعقور ونجاة صليبا ومواطنيين محليين: <https://www.facebook.com/LegalAgenda/videos/2892669021121835>

الشكل 4: أنشطة المحاجر في مجدل عنجر التي تُظهر تعدي مالك العقار 550 (رئيس بلدية سابق) على الأملاك العامة المجاورة.



والأهم أنّ الأراضي العامة والمشاعية – بما في ذلك المواقع المنتجة وذات الأهمية الإيكولوجية التي تعترف بها الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية – تتعرض بصورة متزايدة لتهديدات ناجمة عن التوسع العمراني العشوائي، والتطوير العقاري المضارب، والتعديّات غير القانونية. ويستدعي فهم كيف تُدار هذه التحدّيات إلقاء نظرة أقرب إلى الأطر القانونية والمؤسسية التي تحمي المناظر الطبيعية البارزة والموارد الطبيعية في لبنان، إلى جانب التشريعات البيئية ذات الصلة والتدخلات العملية القائمة.

3. أطر حماية الثروة الطبيعية في لبنان

تأثرت الجهود المبذولة لحماية البيئة والحفاظ عليها في لبنان بالظروف الوطنية وبالشواغل العالمية على حدّ سواء (Makdisi, 2012). يركّز هذا القسم على الأطر القانونية والتنظيمية التي طوّرت منذ عام 1920 (عام تأسيس لبنان الكبير) للحفاظ على المناظر الطبيعية البارزة والمواقع الطبيعية في البلاد. واستناداً إلى مراجعة سريعة للقوانين والمراسيم ذات الصلة المنشورة في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة البيئة (MoE)،¹⁴ فضلاً عن مقالات وتقارير ذات صلة، يتتبع هذا القسم تطوّر الإطار القانوني ويحدّد خمس مراحل متميّزة. ومن ثمّ يوجز التوصيات الأساسية للخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية لحماية الثروة الطبيعية، ويبرز الفجوة المستمرة بين المبادئ والممارسة.

تطوّر تشريعات حماية البيئة والحفاظ على التنوع البيولوجي

يمكن تقسيم الأطر القانونية في لبنان لحماية المواقع الطبيعية والمناظر الطبيعية إلى خمس مراحل رئيسية. وعلى الرغم من الاضطرابات التي سببتها الحروب، تعكس هذه الأطر توسّعاً تدريجياً في نطاقها، من الاهتمامات المبكرة بالأماكن العامة والمشاهد الطبيعية إلى نظام أشمل للحكومة البيئية يدمج الالتزامات الدولية والشواغل الوطنية.

(أ) المرحلة الأولى: التشريعات المبكرة في ظلّ الانتداب الفرنسي (1920-1943)

أُقرّت خلال هذه الفترة عدّة قوانين تناولت قضايا ذات صلة بالبيئة (مثل الصحة العامة، والصرف الصحي، ومكافحة التلوّث)، كما أنيطت بمؤسسات أساسية مهمة لإدارة الموارد الطبيعية للبلاد. ويكتسب القرار رقم S/144 الصادر عام 1925 أهمية خاصة، إذ حدّد مفهوم الملكية العامة وكيفية استخدامها. وعلى الرغم من أنّه لا يمثل قانوناً بيئياً صريحاً بالمعنى الحديث، فإنّه يُستشهد به أحياناً بوصفه التشريع البيئيّ الأوّل في لبنان، لأنّه أرسى الأساس القانوني لحماية الأماكن العامة، بما يشمل الشواطئ (الشواطئ الرملية والصخرية والحصوية)، والأنهار، والمجاري المائية، والغابات. ووفقاً لهذا القرار، تُعدّ الأماكن العامة غير قابلة للتصرف، أي لا يمكن بيعها أو تملكها أو اكتسابها بمرور الزمن على نحو يؤدي إلى الملكية الخاصة. غير أنّ القرار رقم S/144 وضع، في الوقت نفسه، أرضية لتسليع الطبيعة؛ إذ سمح بمنح حقوق إشغال مؤقتة قابلة للتجديد لمدة تصل إلى سنة واحدة لجهات خاصة، لأغراض شخصية أو تجارية تقدّم بوصفها خادمة للمصلحة العامة، بما فتح المجال لاستغلال الفضاءات الطبيعية العامة ضمن مشاريع موجّهة للربح.

وعرّز قانون حماية المواقع الطبيعية والمناظر الطبيعية، الصادر في 8 تمّوز 1939، الإطار القانوني الذي أرساه القرار رقم S/144، ووضّع الأساس لجهود الحفاظ على البيئة. وقد اعترف هذا القانون صراحةً

14. كان لمقال أعدّه علي الموسوي (2017) وتقرير خلفي غير منشور أعدّه عام 2022 فريق Mores، في سياق إعداد «خطط الإدارة التفصيلية للمحميات الطبيعية في لبنان» Development of Detailed Management Plans for the Nature Reserves in Lebanon (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/UNDP)، فائدة خاصة.

بقية المناظر الطبيعية في لبنان وسعى إلى صونها عبر: (1) إعداد جرد شامل لجميع المواقع الطبيعية ذات الأهمية الفئّية أو المتّصلة بالتخطيط العمراني أو السياحة، بغض النظر عن الملكية؛ (2) حظر أيّ تعديلات غير مُصرّح بها على المواقع المُصنّفة ما لم تُمنح موافقة مسبقة من السلطات المختصة؛ (3) فرض عقوبات على المخالفات. غير أنّ هذا القانون نظر أيضاً إلى المناطق الطبيعية بوصفها أصولاً اقتصادية وطنية، ولا سيّما لأغراض التنمية الريفية والسياحة البيئية، من دون معالجة كاملة لمخاطر الاستغلال المفرط.

أمّا المرسوم رقم 434 الصادر في 8 نيسان 1942 فقد صنّف رسمياً عدداً من المواقع والآثار بوصفها محمية بموجب أحكام قانون 1939 (الملحق 2). وقد مالت معايير الاختيار بوضوح إلى تفضيل المواقع ذات الجاذبية المشهدة والسياحية، على الرغم من أنّ معظمها بقي مُهملاً وضعيف الإدارة.

(ب) المرحلة الثانية: التطوّرات بعد الاستقلال (1943-1975)

تمثّل الفترة الممتدّة بين استقلال لبنان والحرب الأهلية مرحلة ثانية من الوعي البيئي. فبينما أهملت القضايا البيئية إلى حدّ كبير في السنوات الأولى بعد الاستقلال، شهدت أواخر الأربعينيات ثمّ الخمسينيات والسبعينيات سنّ مجموعة من القوانين المتعلقة بحماية الثروة الطبيعية وإدارتها. وتشمل هذه القوانين قانون الغابات (7 كانون الثاني 1949) وعدداً من المراسيم والقرارات المتّصلة بالصيد، والرعي، وصيد الأسماك، والتلوث. كما تعزّز الانخراط الدوليّ خلال هذه المرحلة، إذ شارك لبنان في مؤتمر ستوكهولم عام 1972 –أوّل جهد عالمي لمعالجة القضايا البيئية– وهو ما ألهم أيضاً ظهور أوّل منظمة غير حكومية بيئية مُعلّنة في البلاد، «أصدقاء الطبيعة» (Makdisi, 2012).¹⁵

وعلى الرغم من أهمية هذه النصوص، فقد اتّسمت أحكام تلك المرحلة بكونها موجّهة أساساً نحو إدارة الموارد، إذ ركّزت على تنظيم الاستخراج والاستخدام أكثر ممّا ركّزت على ضمان النفاذ الطويل الأمد وحماية النظم الإيكولوجية. فسعت أنظمة الغابات ومصايد الأسماك إلى الحدّ من الاستغلال المفرط، لكنّها سهّلت أيضاً الاستغلال التجاريّ عبر التراخيص التي تمنحها الدولة. وبقيت الأراضي العامّة –ولا سيّما الغابات والمجاري المائية– مُعرّضة للاستيلاء الخاصّ بفعل ضعف الإنفاذ، والتدخّل السياسي، وغياب التخطيط المتكامل للحفاظ على البيئة. وقد عزّز ازدهار السياحة في الستينيات هذه القابلية للاختراق، كما يظهر في التدابير القانونية الجديدة التي سمحت بالتطوير الخاصّ على أجزاء من الأملاك البحرية العامّة.

(ج) المرحلة الثالثة: فترة الحرب الأهلية (1975-1990)

أدّى اندلاع الحرب الأهلية عام 1975 إلى تعطيل شديد لجهود حماية البيئة، ومع ذلك لم يتوقّف النشاط التشريعي. ففي عام 1983 صدر المرسوم التشريعيّ رقم 43 لحماية الموارد الحرجية، فحظر قطع أنواع رئيسية من الأشجار أو استغلالها أو تصنيعها لمدة ستّ سنوات، مع السماح باستثناءات محدودة للبناء المرخص والأشغال العامّة. وفي عام 1985 تناول المرسوم التشريعيّ رقم 34 إدارة الأملاك البحرية العامّة والموارد المائية الإقليمية، معيّداً العمل بأحكام أساسية. وبحلول عام 1988 أقرّ القانون رقم 64 لمكافحة التلوث الناجم عن النفايات الخطرة، محدّداً مسؤوليات المُنتجين والمستوردين، واضعاً معايير الجمع والتخلّص، ومبيّناً العقوبات على المخالفات.

15. أدّى مؤتمر ستوكهولم لعام 1972، الذي كان موضوعه "أرض واحدة فقط" Only One Earth، إلى إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) ووضع مبادئ للحكم والتعاون البيئي الدوليّ.

وعلى الرغم من هذه التدابير، ظلّ التنفيذ غير فعّال إلى حدّ كبير. فقد تسبّبت الحرب في تدهور بيئيّ واسع النطاق، وانهيار مؤسّسي، وإهمال للأنظمة. ومن الأمثلة الدالّة أنّ عددًا من المراسيم الصادرة خلال هذه الفترة سهّل إشغال الأملاك البحريّة العامّة لأغراض سياحيّة، بما عزّز استغلال المناظر الطبيعيّة لتحقيق أرباح خاصّة وقوّض الضمانات الأصليّة التي وُضعت لخدمة المصلحة العامّة.

(د) المرحلة الرابعة: التزامات ما بعد الحرب الأهليّة بالاستدامة (1990-2002)

برزت بعد الحرب الأهليّة مرحلة أكثر تصميمًا في العمل البيئيّ. وبفعل الزخم العالميّ حول التنمية المُستدامة¹⁶، ولا سيّما عقب قمة الأرض في ريو دي جانيرو عام 1992، أطلقت الحكومة اللبنيّة وجماعات واعية بيئيًا مبادرات لحماية الثروة الطبيعيّة. وعلى المستوى المؤسّسي، عيّن لبنان بدايةً وزير دولة لشؤون البيئة (الوزير سمير مقبل)، وبدأ بإعطاء الأولويّة لحماية التنوّع البيولوجيّ تماشيًا مع اتّفاقيّة التنوّع البيولوجيّ (CBD) التي وقّع عليها في ريو. كما أسهمت مصادقة لبنان على اتّفاقيّتيّ ريو الأخريين – الاتّفاقيّة الإطاريّة للأمم المتّحدة بشأن تغيّر المناخ (UNFCCC) واتّفاقيّة الأمم المتّحدة لمكافحة التصحّر (UNCCD)، في إدراج الشواغل البيئيّة على جدول الأعمال الوطنيّ.

وأكد إنشاء وزارة البيئة عام 1993، بموجب القانون رقم 216، التزام لبنان بحماية البيئة والتنمية المستدامة. وقد جعل هذا القانون وزارة البيئة المؤسّسة العامّة الرائدة في تطوير السياسات البيئيّة، ومنحها صلاحية إنشاء المناطق المحميّة وتوسيعها وإدارتها، كما تردّ في المادّة 8 من اتّفاقيّة التنوّع البيولوجيّ التي وافق عليها لبنان في كانون الأوّل 1994. وبعد التصديق على الاتّفاقيّة الإطاريّة للأمم المتّحدة بشأن تغيّر المناخ في آب 1994، أُسندت إلى وزارة البيئة مسؤوليّات أوسع تشمل التخفيف من تغيّر المناخ والتكيّف معه، وإدماج سياسات خفض الانبعاثات ضمن التخطيط الإنمائيّ الوطنيّ. وإضافةً إلى ذلك، وتماشيًا مع التزامات لبنان بموجب اتّفاقيّة الأمم المتّحدة لمكافحة التصحّر (المصادق عليها في كانون الأوّل 1995)، تعاونت وزارة البيئة مع وزارة الزراعة (MoA) –الجهة المُشرفة على تنفيذ لبنان لاتّفاقيّة مكافحة التصحّر– في مبادرات لمنع تدهور الأراضي وتعزيز ممارسات الاستخدام للأراضي.

وفي عام 1997 وسّع القانون رقم 667 دور وزارة البيئة على نحو كبير، مانحًا إيّاها مسؤوليّات أوسع في تطوير السياسات البيئيّة، والتنسيق مع الجهات المعنيّة، ووضع الخطط والبرامج البيئيّة الوطنيّة. غير أنّ غياب المراسيم التنفيذيّة المرافقة أعاق التنفيذ. وقد أدّى هذا النقص في الدعم التنظيميّ، مقرونًا بالتدخّل السياسيّ، إلى إبقاء قدرة الوزارة محدودة في ممارسة ولايتها المُوسّعة بالكامل، وهذا ما وُلد تحديات في إنفاذ السياسات البيئيّة (Sibai, 2014).

وعلى نحو أعمّ، ظلّت الأطر القانونيّة والسياسيّة البيئيّة بعد الحرب الأهليّة مُجزّأة إلى حدّ كبير وخاضعة لأولويّات إعادة الإعمار والإصلاحات الاقتصاديّة النيوليبراليّة. كما أسهمت التنظيمات المتساهلة والحوافز الاقتصاديّة –مثل القانون رقم 402/1995 الذي منح مزايا استثنائيّة لمطوّري الفنادق، والقانون رقم 360 لعام 2001 الذي أنشأ المؤسّسة العامّة لتشجيع الاستثمارات في لبنان (IDAL)– في تحويل الجاذبيّات الطبيعيّة في البلاد إلى فرص تجاريّة مربحة. وشجّعت هذه التدابير استثمارات خاصّة واسعة النطاق على حساب الاعتبارات الإيكولوجيّة والاجتماعيّة طويلة الأمد.

16. شكّل تقرير (Brundtland 1987)، «مستقبلنا المشترك» Our Common Future، وثيقة محوريّة ساهمت في تعميم مفهوم التنمية المستدامة، وألهمت العديد من الدول والمنظمات.

هـ) المرحلة الخامسة: الأطر المعاصرة والإصلاحات (2002 - حتى الآن)

في السنوات الأخيرة، أقرّ لبنان تشريعات جديدة واعتمد سياسات وطنية تعالج مشكلات بيئية ومسائل تنمية اجتماعية-اقتصادية، بما ينسجم مع التزاماته العالمية. ويعدّ قانون حماية البيئة (القانون رقم 444/2002) حجر زاوية في الحوكمة البيئية في لبنان، إذ وضع المبادئ القانونية لحماية البيئة، وإدارة الموارد على نحو مُستدام، ومكافحة التلوّث. وفي عام 2012 استكمل هذا القانون بثلاث أنظمة بيئية أساسية: تقييم الأثر البيئي (EIA) (المرسوم رقم 8633)، والتقييم البيئي الإستراتيجي (SEA) (المرسوم رقم 8213)، والامتثال البيئي للمؤسسات (المرسوم رقم 8471). وقد نتجت الفجوة الممتدة لعشر سنوات بين صدور القانون ومراسيمه التنفيذية أساسًا من الجمود السياسي وضعف القدرة الإدارية (السباعي، 2014).

وعلى الصعيد الدولي، أدّى اعتماد لبنان اتفاق باريس (القانون رقم 115/2019) إلى ترسيخ العمل المناخي ضمن أجندة وزارة البيئة وتوسيع تعاونها مع وزارة الزراعة في القضايا الواقعة عند تقاطع تغبّر المناخ والزراعة والحفاظ على الأراضي. وعلى نطاق أوسع، تتيح «خطة عام 2030 للتنمية المستدامة» وأهدافها السبعة عشر (أهداف التنمية المستدامة) التي اعتمدها جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بما فيها لبنان، عام 2015، إطارًا عامًا يُموضع الجهود المحليّة ضمن الأولويات العالمية.


وفي مجال الحفاظ على التنوع البيولوجي، ينسجم قانون المناطق المحميّة لعام 2019 (القانون رقم 130) مع التزامات لبنان الدولية بحماية البيئة والتنمية المستدامة. وهو يقدّم إطارًا قانونيًا شاملًا وموحّدًا لحماية التنوع البيولوجي، معالجًا قيود الأطر السابقة التي كانت قديمة أو مُجزأة أو محصورة بأنواع محدّدة من المناطق المحميّة. وقد استحدث القانون أربع فئات من المناطق المحميّة: المحميّة الطبيعيّة، والمنتزه الطبيعي، والموقع الطبيعي والمعلم الطبيعي، والجمي (منطقة محميّة تُدار مجتمعياً وفق التقاليد المحليّة). كما حدّد مبادئ الاستخدام والإدارة المستدامين للمحميات، بما في ذلك المناطق الأساسية والحزاميّة والانتقاليّة. وأجاز إنشاء محميّات طبيعيّة على أراضٍ خاصّة، وعزّز الأدوار المتشابهة للجهات الحكوميّة والمجتمع المدني والمجتمع العلمي في جهود الحفاظ.

وعلى الرغم من هذا التطوّر التنظيمي، تبقى فجوات التنفيذ قائمة. فما زالت مواقع حساسة بيئيًا عديدة غير محميّة، كما أنّ بعض المناطق المحميّة غير محدّدة على نحو كامل، ما يجعلها عرضةً للتعدّي. وتبرز صعوبة ضمان إنفاذ مُنصف، ومشاركة مجتمعيّة، وتفعيل آليات المساءلة على نحو خاص في المناطق التي تتصادم فيها المصالح الخاصّة والعامّة.


الإطار التنظيمي للخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانيّة

في حين تطوّرت التشريعات البيئية في السنوات الأخيرة لتتناول أهداف الاستدامة والحفاظ على البيئة، تضع الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانيّة إطارًا تنظيميًا عامًا يوجّه التنمية المكانية وتخطيط استخدام الأراضي. وتتعامل هذه الأداة التخطيطيّة الأعلى مستوى مع الأراضي اللبنانيّة بوصفها كيانًا متماسكًا، وتهدف إلى تعزيز الوحدة الوطنيّة، وتحقيق التنمية المتوازنة، وترشيد استخدام الموارد الطبيعيّة (DAR - IAURIF, 2005).

الشكل 5: المناطق الخضراء والزرقاء في لبنان كما حدّتها الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية.



الشكل 6: المواقع ذات الأصول/القيم الخاصة كما توّفتها الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية.



وبعد تحليل علمي موضوعي، تحدّد الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية أربع فئات عريضة لاستخدام الأراضي: المناطق المدينيّة، والمناطق الريفية المختلطة، والمناطق الزراعيّة ذات الأهميّة الوطنيّة، والمواقع الطبيعيّة ذات الأهميّة الوطنيّة. وتقدّم كذلك إستراتيجيّة شاملة لهيكلّة الأراضي حول التجمّعات المدينيّة الرئيسيّة: (1) بيروت الكبرى، (2) جبيل وصيدا، (3) طرابلس، (4) زحلة-شتورا والنبطيّة، و(5) بعلبك وصور. وبناءً على مزاياها النسبيّة، يخصّص البرنامج دورًا محدّدًا لكلّ منطقة، مع دمجها جميعًا في الاقتصاد الوطنيّ، وتحسين الترابط بينها عبر شبكة نقل فعّالة.

وتشدّد هذه الخطة أيضًا على أهميّة الروابط بين المدن والأرياف، وعلى التنوع الاقتصاديّ عبر قطاعات الزراعة والصناعة والتجارة والخدمات. وعلى وجه التحديد، توصي بتنمية القطاع الزراعيّ عبر الاستفادة من تربة لبنان الخصبة، وموارده المائيّة، وخبراته الزراعيّة. كما تدعو إلى إطلاق إستراتيجيّة سياحيّة على مستوى البلاد تتجاوز بيروت وجبل لبنان، مع تركيز على السياحة الريفية لتوليد الدخل وتقليل الاعتماد على المراكز المدينيّة.

ولهذه الغاية، تعطي الخطة الأولويّة للحفاظ على تنوع المناظر الطبيعيّة في لبنان، ولحسن توظيف الموارد الطبيعيّة للبلاد بوصفه ضرورة اجتماعيّة واقتصاديّة، لا ضرورةً أيديولوجيّة أو جماليّة. وتؤكد الحاجة إلى استعادة الترابط البيئيّ، وإعادة تقييم الثروة الطبيعيّة الوطنيّة، وتطوير الموارد المائيّة، ومعالجة تحدّيات المقالع، ومياه الصرف الصحيّ، والنفايات الصلبة. وتشمل التدابير التي توصي بها لتنظيم قطاع المقالع: تقييد الاستخراج ضمن نطاق 500 متر من المناطق المحميّة، وفرض إجراء تقييمات الأثر البيئيّ، وإنفاذ التزامات إعادة التأهيل المدعومة بضمانات ماليّة، وتحديث التشريعات عبر عقوبات أشدّ.

وتبرز الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية المواقع الطبيعيّة الأساسيّة ذات الأهميّة الوطنيّة في لبنان، بما يشمل قمم الجبال العالية، وغابات الأرز والعرعر، وأحراج الصنوبر على المنحدرات الغربيّة لجبل لبنان، وقيعان الأودية، والممرّات البيئيّة (الشكلان 5 و6). كما تقدّم مشروعًا وطنيًّا لتعزيز الشبكة الخضراء والزرقاء في البلاد عبر ربط هذه المناطق، وصون الوصول إلى السواحل، وإنشاء منتزهات وطنيّة وإقليميّة.

الفجوة بين المبادئ والممارسة

على الرغم من الثغرات والتناقضات الداخليّة، تتيح الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية إطارًا شاملًا للتنمية الإقليميّة وحماية الثروة الطبيعيّة. غير أنّ توصياتها لم تُترجم على نحوٍ مُتسق إلى خطط محليّة أو سياسات قطاعيّة، إذ لا تزال هذه الخطط والسياسات غير منسجمة مع توجيهاتها. وكما سبق ذكره، لا يزال الإطار التنظيميّ للتنمية العمرانيّة في لبنان منحازًا لمصالح ملاك الأراضي والمطوّرين الأقوياء، مع استثناءات وإعفاءات متكرّرة تقوّض الاتّساق. وبالتوازي، تُضعف الأنظمة المتناقضة والتطبيق الانتقائيّ مبادئ حماية البيئة المُعلّنة للغابات، وللمجال العامّ البحريّ، ولوديان الأنهار، وللموارد المائيّة، بما يتيح ممارسات استغلاليّة.

والأسوأ من ذلك أنّ الدولة تخلّت في بعض الأحيان عن سيطرتها على الأصول العامّة، ونقلتها إلى ملكيّة خاصّة من دون مبرّرات صحيحة أو مُقنعة (أبو روفيل، 2022؛ Samaha, 2025). وقد وُثقت «المفكّرة القانونيّة» حالات عديدة تظهر كيف تقوّض إساءة استخدام السلطة وضعف سيادة القانون النفاذ العادل إلى الموارد وتتيح خصخصة الملكيّة العامّة، بما في ذلك المسطّحات المائيّة. فعلى سبيل المثال، سهّل

تنظيم الأملاك العامة البحرية استغلاله تجاريًا. كما سمحت التمديدات الإدارية – الممنوحة ظاهريًا لإتاحة الفرصة للمخالفين لتسوية أوضاعهم وإزالة التعديت – والتطبيق الانتقائي بمواصلة الجهات النافذة الاستفادة من ثروة البلاد الطبيعية (البعيني وصاغية، 2025).

ويظهر قطاع المقالع نمطًا مشابهًا. ففي عام 2019، اعتمدت وزارة البيئة سياسةً تحظر أعمال المقالع في المناطق الحساسة (مثل الغابات، وممرات الأرز، والحدائق) وفرضت مناطق حزامية حول الأنهار والينابيع والمناطق السكنية (SOER, 2020). غير أنّ هذه السياسة لم تُدعم بأطر قانونية قادرة على منع تآكل التنظيم. وبدلاً من ذلك، صممت التعديلات المقترحة على المرسوم رقم 8803/2002 – وهو النص الأساسي الذي ينظم المقالع والكسارات – على نحو يخدم المشغّلين، إذ تمنحهم مهلاً وتمديدات تشغيلية تحجبهم عن المساءلة. وغالبًا ما تتجاهل الأحكام القضائية ضدّ هذه الممارسات أو يجري تقويضها، بما يعكس تمرّدًا أوسع على القضاء يرسخ هيمنة الصناعات الاستخراجية (Saghieh, 2023).

وقد دعت منظمات المجتمع المدني – ومن بينها «المفكرة القانونية» و«الائتلاف الشعبي ضدّ المقالع والكسارات» والبلديات المتضررة – إلى وقف تدمير جبال لبنان ونقل أنشطة المقالع إلى سلسلة جبال لبنان الشرقية، ووفقًا لما ينصّ عليه المخطّط التوجيهي للقطاع. وفي تناقض حادّ، اصطفّ مشروع مرسوم اقترحه وزير الصناعة السابق جورج بوشكيان، في عام 2023، مع مصالح شركات الإسمنت من حيث تنظيم المقالع والكسارات. وقد نشر الاقتراح وتعرّض للنقد في «المرصد البرلماني»، وهو يتيح للشركات مواصلة العمل من دون الالتزام بالأنظمة البيئية، كما يمنح شرعيةً بأثر رجعيّ لأنشطة مقالع غير قانونية سابقة، بما يعفي المشغّلين فعليًا من المسؤولية عن الجرائم البيئية ويكرّس الممارسات الضارة تحت ستار الإصلاح القانوني (صاغية، 2024).

4. الحفاظ على التنوع البيولوجي في الممارسة العملية

تثير إخفاقات لبنان في التخطيط الإقليمي، والفجوات المستمرة بين أطر الحفاظ وتنفيذها، أسئلة مهمة حول كفاءة حماية الثروة الطبيعية في الممارسة العملية، ولا سيما مدى فاعلية النهج القائم على المشاريع. وقد أُطلقت منذ أوائل التسعينيات عدّة مشاريع للحفاظ على مواقع ذات أهميّة بيئية عالية. وتختلف هذه المبادرات من حيث الحجم والنطاق، إذ تتراوح بين مشاريع خاصّة فائقة الكلفة، وتدابير حفاظ رسميّة، وجهود تدمج حماية البيئة بالتنمية الاقتصاديّة المحليّة. وقد شاركت في تحقيقها الحكومات المحليّة، والناشطون، والمنظمات الدوليّة، والمؤسسات الماليّة، والجهات الفاعلة في القطاع الخاصّ.

يقدم هذا القسم لمحة عامّة عن أبرز مبادرات الحفاظ على الطبيعة، ولا سيما تلك التي تلقت تمويلًا خارجيًا. كما يصنّفها ضمن ستّ فئات تتوافق مع نماذج راسخة أو ناشئة في ممارسات الحفاظ الدوليّة: (1) المناطق المحميّة والمحموطة، (2) المناطق المحفوظة من قبل المجتمعات المحليّة، (3) برامج الحفظ والتنمية المتكاملة، (4) الحفاظ على نطاق المناظر الطبيعيّة، (5) الحفاظ القائم على السياحة البيئيّة، و(6) تمويل الحفاظ.

المناطق المحميّة والمحموطة

تحدّد المناطق المحميّة والمحموطة (PCAs) وتنشأ عبر آليات قانونيّة رسميّة (Barrow, 2025). ووفقًا للاتّحاد الدوليّ لحفظ الطبيعة (IUCN)، فإنّ هذه المناطق «تعدّ حجر الزاوية في الحفاظ على التنوع البيولوجي، وإحدى أهمّ الأدوات للمساعدة على تعزيز التخفيف من آثار تغيّر المناخ والتكيّف معه، وتعزيز الفوائد الاجتماعيّة والاقتصاديّة والبيئيّة للمناطق المحميّة والمحموطة»¹⁷.


في لبنان، يُعدّ إنشاء مناطق محميّة ومحموطة مسارًا معقدًا يتطلّب رعاية سياسيّة ودعوةً مستمرّة إلى تجاوز عوائق التنفيذ. وقد أنشئت أوّل محميّتين طبيعيّتين في البلاد — حرش إهدن وجزر النخيل — عام 1992 بموجب القانون رقم 121، بفضل جهود عالم النبات ريكاردوس هير وجمعيّة «أصدقاء الطبيعة» (Makdisi, 2012). ومنذ ذلك الحين، واصل ناشطو البيئة والفاعلون المحليّون الدفع نحو حماية الإرث الطبيعيّ. ويضمّ لبنان اليوم 18 محميّة طبيعيّة معيّنة و17 موقعًا طبيعيًّا محميًّا تشرف عليه وزارة البيئة (الشكل 7). وبالإضافة إلى ذلك، صُنّفت ثلاثة مواقع على أنّها محميّات للمحيط الحيويّ لدى اليونسكو: أرز الشوف، وجبل الربحان، وجبل موسى (الملحق 2).

وعلى الرغم من أنّ الأراضي الرطبة في عميق تقع خارج نطاق اختصاص وزارة البيئة، فإنّها مملوكة للقطاع الخاصّ، وقد جرى الحفاظ عليها وحظيت باعتراف دولي؛ إذ صُنّفت «منطقة مهمّة للطيور» عام 1994، ثمّ «موقع رامسار» عام 1999، وأدرجت ضمن محميّة الشوف المحيط الحيويّ (SBR) التي أعلنتها

17. انظر: International Union for Conservation of Nature (IUCN). (n.d.) "Protected and Conserved Areas" <https://iucn.org/our-work/region/asia/our-work/protected-and-conserved-reserveareas>

اليونسكو عام 2005.¹⁸ وواقع الحال أنّ محميّات المحيط الحيويّ الثلاث في لبنان تدمج أراضي عامّة وخصّصة. أمّا محميّة جبل موسى للمحيط الحيويّ فتقوم أساسًا على أراضي وقفيّة مملوكة للطيريركيّة المارونيّة اللبنانيّة وعدد من الكنائس التابعة لها. وقد كانت عمليّة تصنيفها معقّدة، إلّا أنّ جمعيّة حماية جبل موسى (APJM)، وهي منظرمة محلّيّة غير ربحيّة، نجحت في التفاوض على عقد إيجار طويل الأمد مع الطيريركيّة، وبدعم من وزارة البيئة واليونسكو جرى تصنيف المنطقة محميّة للمحيط الحيويّ (Dhaini, 2023).

الشكل 7: خريطة المناطق المحميّة في لبنان (2025).



وتسعى عدّة مشاريع قوانين قيد الدرس في اللجان البرلمانيّة إلى تعزيز الحماية عبر إنشاء محميّات طبيعيّة جديدة وحماية النظم البيئيّة الجبلية العالية في لبنان.¹⁹ وقد أنشئت المحميّات عادةً على أراضي تملكها الدولة، ضمن مسار متعدّد المراحل تبادر إليه السلطات المحليّة استجابةً لجماعات بيئيّة محليّة ووطنية أو، أحياناً، استجابةً لمطالب أحزاب سياسيّة نافذة وعائلات حاكمة. وتنتج هذه العمليّة بقانون حماية يصدر عن مجلس النواب اللبنانيّ. في بداياتها، أديرت المحميّات عبر منظرّمات غير حكوميّة محليّة ذات صلات سياسيّة، ثمّ انتقلت إلى إشراف أوسع للجان المحميّات الطبيعيّة (APACs) التي أنشأتها وزارة

18. محميّة الشوف المحيط الحيويّ: <https://www.destinationshoul.com/attractions/details/shoul-biosphere-reserve>

19. للحصول على معلومات حول مشاريع القوانين هذه وحالتها، انظر المرصد البرلمانيّ (لبنان). متاح على: <https://www.lapoleb.com>

البيئة في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين. وتضم هذه اللجان متطوعين محليين، وقد جرى لاحقًا تقنين ولايتها وتركيبها بموجب القانون رقم 2019/130.²⁰

واستنادًا إلى هذا الأساس المؤسسي، تعمل وزارة البيئة حاليًا على زيادة مساحة المناطق المحميّة للوصول إلى هدف 30% من المناطق البرّيّة والبحريّة بحلول عام 2030،²¹ بما يوازي الهدف العالميّ 30% الذي أُوِّق في إطار اتّفاقيّة التنوّع البيولوجي في كانون الأوّل 2022.²² ومع ذلك، وعلى الرغم من التقدّم الملحوظ، لا تزال فجوات الحوكمة والإنفاذ قائمة. فبعض المواقع يفتقر إلى «منطقة حزاميّة» محدّدة بوضوح، وهي عنصر حاسم لحماية المناظر الطبيعيّة على نحو فعّال. كما تمثّل الملكيّة الخاصّة داخل المحميّات الطبيعيّة وحولها تحدّيًا كبيرًا، إذ غالبًا ما يتجاوز مُلاك الأراضي النافذون أنظمة استخدام الأراضي وإرشادات البناء. وتحدّد الديناميّات السياسيّة المحليّة، ونفوذ مُلاك الأراضي، وأولويّات المستثمرين، في كثير من الحالات، أيّ المناطق تُحمى وكيف تُطبّق المناطق الحزاميّة. ولا تمتلك لجان المحميّات الطبيعيّة ووزارة البيئة سلطةً قانونيّةً كافيةً لوقف هذه الانتهاكات، ما يجعل كثيرًا من هذه اللجان عرضةً لإدارة غير فعّالة، وتعديّات، وضغوط عقاريّة.²³

المناطق المحميّة من قبل المجتمعات المحليّة

لا تُعدّ المناطق المحميّة من قبل المجتمعات المحليّة (CCAs) «مناطق حفاظ معيّنة رسميًا». ويشير مصطلح «محميّة» هنا إلى الممارسات التقليديّة والأعراف العرفيّة التي اعتمدها المجتمعات المحليّة والأصليّة تاريخيًا لإدارة المناطق الطبيعيّة وحمايتها (Barrow, 2025). وغالبًا ما تسبق هذه المناطق أنظمة الحفاظ الرسميّة، بما يعكس علاقات طويلة الأمد ومتجدّدة ثقافيًا بين الناس وبيئاتهم.

في لبنان، كما في أجزاء من المنطقة العربيّة، يتقاطع نظام الجُمى التقليديّ على نحو وثيق مع تعريف المناطق المحميّة من قبل المجتمعات المحليّة. فهذا النموذج المجتمعيّ التكيفيّ، المتجدّد في معرفة بيئيّة راسخة، مارسه الجماعات الرعيّة والسكّان الريفيّون لآلاف السنين (FAO, 2009). وقد أُعيد إحياء الجُمى عام 2004 بوصفه بديلًا مهمًا للمحميّات الطبيعيّة المعيّنة رسميًا، إذ يُشرك المجتمعات المحليّة مباشرةً في حماية الأراضي المشاعيّة (البلديّة أو المجتمعيّة) والموارد الطبيعيّة. وقبل عام 2004، كان مصطلح «الجُمى الوطنيّ» يُستخدم كثيرًا بالتبادل مع «المنطقة المحميّة»، للإشارة إلى أراضٍ تملكها الدولة تحت إشراف وزارة الزراعة. ويختلف هذا الاستخدام السابق عن الفهم الذي تبلور بعد 2004 للجُمى بوصفه نموذجًا تقوده المجتمعات المحليّة.

ومهما يكن تاريخ التعيين، فقد أدّت الجهات المحليّة، وبشكل دائم، دورًا محوريًا في تصنيف مواقع الجُمى. فمثلًا، حُميت المناظر الطبيعيّة في كفرزبد²⁴ بدايةً بقرارين مبكّرين صدرًا عن وزير الزراعة آنذاك،

20. جدد القانون رقم 130/2019 التكوين الرسميّ للجان حماية المحميّات الطبيعيّة (sAPAC) بحيث تضمّ ممثلين عن البلديات المعنيّة والمنظّمات غير الحكوميّة المحليّة النشطة وخبراء البيئة وأساتذة الجامعات، على النحو المُحدّد في القانون المنشئ لكلّ محميّة طبيعيّة. ومنحهم استقلاليّة إداريّة وماليّة وكأفهم بالإشراف على الإدارة السليمة لمحميّاتهم.

21. لمزيد من المعلومات حول جهود وزارة البيئة، انظر وكالة الأنباء الوطنيّة اللبنانيّة، (25 كانون الثاني 2025)، «ياسين برعيّ منتدى الجُمى السنويّ في إطار مشروع مُمولّ من الاتحاد الأوروبيّ»: <https://nna-leb.gov.lb/ar/متفرقات/754538/ياسين-برعي-منتدى-الجُمى-السنوي-في-إطار-مشروع-ممول-م>

22. حدّد مؤتمر الأطراف في اتّفاقيّة التنوّع البيولوجي في كانون الأوّل 2022 هدفًا عالميًا طموحًا لحماية 30% من المناطق البرّيّة والمياه الداخليّة والمناطق الساحليّة والبحريّة بحلول عام 2030 (Corson & Campbell, 2023).

23. استنادًا إلى المعلومات التي تمّ الحصول عليها في عامي 2022-2023 خلال الاجتماعات مع لجان المحميّات الطبيعيّة (APACs) ووزارة البيئة في سياق مشروع «تطوير خطط إدارة تفصيليّة للمحميّات الطبيعيّة في لبنان» the Development of Detailed Management Plans for the Nature Reserves in Lebanon (انظر الملحق 1).

24. أوّلًا (القرار رقم 71 في تاريخ 13/5/1992) أنشأ «جُمى وطنيّة» على 20 قطعة أرض من الملكيّة الخاصّة للدولة، بهدف حماية البيئة والحياة البرّيّة والحفاظ عليها. بهدف الحفاظ على ثروة لبنان الحرجيّة، فرض القرار الثاني (القرار رقم 298 في تاريخ 23/11/1998) حماية العقار رقم 1701 من الملكيّة الخاصّة للدولة وتحويله إلى غابة، وحظر دخول المشاة للرعي في المنطقة.

بناءً على طلب أهالي كفرزبد. ثم أدت الجهود المتواصلة لبلدية كفرزبد إلى إخضاع مستنقعاتها (الأراضي الرطبة) قرب مجرى مياه نبع شمسين لإطار الحمى التقليدي، بموجب القرار البلدي رقم 24/2004، الذي حظر التعديّات على موقع الحمى المعيّن، بما في ذلك الصيد.²⁵

وبفضل جهود جمعية حماية الطبيعة في لبنان (SPNL) وحُماة الحمى الدوليّة (HHI)، أنشئ اليوم 33 موقعَ حمى عبر لبنان، تغطّي قرابة 6% من مساحة البلاد (مراد، 2024). ويجري تعيين هذه المناطق بقرارات بلدية، ما يتيح للسلطات المحليّة أداء دور قياديّ في جهود الحفاظ.²⁶ وقد عزّز القانون رقم 130/2019 شرعيّة الحمى عبر إدراجها ضمن الإطار الوطنيّ للمناطق المحميّة (الشكل 7).

وسعت مبادرات حديثة، مثل مشروع دروب الحمى التابع لجمعية حماية الطبيعة في لبنان، إلى إدماج نموذج الحمى ضمن إستراتيجيّات السياحة البيئيّة والتنمية المستدامة، بما يعزّز التنوّع البيولوجي ويقوّي الممرّات البيئيّة.²⁷ غير أنّ بعض الخبراء الزراعيّين يحذّرون من «تمثيل» النموذج على نحو رومانسيّ،²⁸ إذ يشيرون إلى أنّ الحمى، على الرغم من تسويقه بوصفه حلاً شاملاً لإدارة الموارد المستدامة وتمكين المجتمعات، شهدت في بعض الحالات المؤثقة مظاهر ضعف في الحوكمة، وسوءاً في الإنفاذ، وسرقةً للموارد داخل مواقع الحمى.

مشاريع الحفظ والتنمية المتكاملة

ترتبط مشاريع الحفظ والتنمية المتكاملة (ICDPs) بين حماية التنوّع البيولوجي والتنمية الاجتماعيّة-الاقتصاديّة، ولا سيّما في المناطق الريفيّة المحاذية للمناطق المحميّة، وذلك عبر مواءمة أهداف الحفاظ مع احتياجات سبل العيش المحليّة. وقد تبلور هذا النمط من المشاريع في منتصف ثمانينيّات القرن العشرين بوصفه بديلاً أكثر تشاركيّة وتمركزاً حول الإنسان، قياساً إلى النماذج الصارمة التي تُعلي من منطق «الحماية المنعزلة» على حساب المجتمع. ولا تزال مشاريع الحفظ والتنمية المتكاملة تعدّ، إلى اليوم، ركيزةً محوريّةً في إستراتيجيّات الحفاظ في بلدان «الجنوب العالمي».²⁹

في لبنان، روّجت منظمات دوليّة، منها منظّمة الأغذية والزراعة (FAO) وبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائيّ (UNDP)، لهذه المقاربات التي تُزاوج بين الحفاظ والتنمية. ومنذ إنشاء وزارة البيئة عام 1993، تلقت الوزارة دعماً متواصلاً من برنامج الأمم المتّحدة الإنمائيّ في مجالات بناء القدرات، وتطوير السياسات، وإدارة مناطق الحفاظ.³⁰ وقد جمعت الشراكات المبكرة، مثل «مشروع المناطق المحميّة (1996-2004)»،³¹ بين تطوير البنى التحتيّة، وإجراء دراسات التنوّع البيولوجي، وتفعيل مشاركة المجتمعات المحليّة ضمن ثلاث محميّات «نموذجيّة»: جزر النخيل، وأرز الشوف، وحرش إهدن.

25. تبع ذلك قرار البلدية رقم 25، الذي حظّر صراحةً الصيد في محيط المستنقعات. جمعية حماية الطبيعة في لبنان (SPNL). حمى كفرزبد: <https://arabic.spnl.org>

26. مقابلة مع رئيس جمعية حماية الطبيعة في لبنان، أجرتها قناة غدي نيوز (28 شباط 2024)، أسعد سرحال: نظام «الجمي» آلية فعالة لحماية الطبيعة: <https://www.ghadinews.net/news/42275> /أسعد-سرحال: نظام-

27. جمعية حماية الطبيعة في لبنان. (30 كانون الثاني 2025). مشروع «دروب الحمى» - تعزيز السياحة البيئيّة في لبنان: <https://www.spnl.org/doroub-al-hima-project-promoting-eco-tourism-in-lebanon>

28. رؤى مستندة إلى حوارات شفهيّة مع خبراء في هذا المجال، 2024-2025.

29. طوّر هذا النموذج، للمرّة الأولى، الصندوق العالميّ للطبيعة (WWF)، ثمّ ألهم لاحقاً نهجاً مثل الحفاظ والتنمية المتمحورين حول الإنسان، والتنمية البيئيّة، وإدارة الموارد الطبيعيّة القائمة على المجتمع المحليّ (Hughes & Flintan, 2001). وفي الآونة الأخيرة، اكتسبت الحلول القائمة على الطبيعة (Nbs) أهميّة كبيرة، حيث تشارك مع برامج التنمية المجتمعيّة المتكاملة (ICDP) بهدف تحقيق منافع لكلّ من الإنسان والطبيعة (Cohen-Shacham et al., 2016).

30 انظر: (ISMOE II Phase II) Institutional Strengthening of the Ministry of Environment (UNDP, n.d.). <https://www.undp.org/lebanon/projects/institutional-strengthening-ministry-environment-phase-ii>

31. تمّ تنفيذ المشروع بشكل مشترك بين برنامج الأمم المتّحدة الإنمائيّ ووزارة البيئة، بالتعاون مع الاتّحاد الدوليّ لحفظ الطبيعة (IUCN) وتمويل من صندوق البيئة العالميّ (GEF).

وفي السنوات الأحدث، دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وزارة البيئة في إعداد خطط إدارة لإحدى عشرة محمية طبيعية في لبنان عبر مشروع تعزيز قدرات المحميات الطبيعية (STEP4Nature)، وهو مشروع ريادي أُطلق عام 2018 بتمويل من الوكالة الإيطالية للتعاون الإنمائي (AICS)³². ودمج المشروع بين الحفاظ على التنوع البيولوجي والسياحة البيئية-الثقافية، بهدف تقوية القدرات المؤسسية، وتعميق انخراط المجتمع، وتحسين التخطيط طويل الأمد داخل المحميات الطبيعية ومحيطها. كما يتقاطع المشروع مع الإستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي وخطة العمل لعام 2030 (NBSAP 2030)، التي تستهدف رفع الغطاء النباتي من 13% إلى 20% خلال عشرين سنة.

وخارج نطاق المناطق المحمية، تقود وزارة الزراعة مبادرات حفظ واسعة النطاق تدمج الاستعادة الإيكولوجية بالتنمية الريفية. ومن أبرزها البرنامج الوطني للتشجير وإعادة التحريج (NARP) الذي أُطلق عام 2012 لاستعادة الغطاء الأخضر وتحسين سبل العيش في المناطق الريفية الأكثر حرماناً.³³ ويُعرف البرنامج أيضاً باسم برنامج الأربعين مليون شجرة، وهو يسعى إلى دعم الصحة البيئية واستقرار المنظومات في الأراضي الزراعية، والغابات، والمراعي. وحقق مشروع التكيف الذي للمناظر الطبيعية الحرجية في المناطق الجبلية (SALMA)، الذي أُطلق عام 2016 واكتمل عام 2023،³⁴ أهدافاً متقاربة. وقد مُوّل هذا المشروع من صندوق البيئة العالمي (GEF) ونفذته منظمة الأغذية والزراعة بالشراكة مع وزارة الزراعة ومنظمات غير حكومية محلية، جامعاً بين إعادة التحريج والتكيف المناخي لتعزيز مرونة الغابات وإشراك المجتمعات الريفية في إدارة مستدامة.³⁵

وعلى الرغم من هذه الجهود، لا تزال تحديات التنفيذ وفجوات التفعيل قائمة. فبعض المشاريع لم يُفعل بالكامل، في حين يبدو أنّ مشاريع أخرى «أسقطت» على مجتمعات محلية من دون تقييمات ظرفية كافية، أو من دون مواءمة حقيقية مع احتياجاتها. كما أنّ ضعف المتابعة، وغموض آليات الرقابة على التمويل، ومحدودية المساءلة المؤسسية، تقوّض الأثر طويل الأمد لمشاريع الحفاظ والتنمية المتكاملة، فتظلّ خطط كثيرة في حدود وثائق مكتوبة بدلاً من أن تتحوّل إلى أطر حيّة موجهة للحفاظ والتنمية.³⁶

الحفاظ على مستوى المَشْرَد الطبيعي

يهدف الحفاظ على نطاق المناظر الطبيعية إلى مواءمة حماية التنوع البيولوجي مع رفاهية الإنسان عبر تعزيز تعاون متعدّد القطاعات والأطراف المعنية (Pfund, 2010؛ Reed et al., 2016). وبخلاف المقاربات المحصورة في موقع بعينه، يعالج هذا النهج التحديات البيئية والاجتماعية عبر مساحات واسعة متصلة، من خلال إنشاء شبكات وممرّات إيكولوجية تضمن ترابط النظم البيئية وصحتها وسلامتها الوظيفية. وقد ازداد الاهتمام العالمي بهذه المقاربات الشاملة استجابةً لتحديات ضاغطة مثل الفقر، وانعدام الأمن الغذائي، وتغيّر المناخ، وفقدان التنوع البيولوجي (Donaldson et al., 2017؛ Trombulak & Baldwin, 2010).

32. انظر: UNDP. (n.d.). Stepping up nature reserves capacity – STEP4Nature. <https://www.undp.org/lebanon/projects/stepping-na-ture-reserves-capacity-step4nature>


33. انظر: FAO. (n.d.). Reforestation and afforestation efforts in Lebanon. <https://www.fao.org/neareast/news/stories/details/reforestation-and-afforestation-efforts-in-lebanon--a-restoration-success-story/en>

34. انظر: NEWSP. (n.d.). “SALMA Project”: Forest and Rangelands Monitoring System and Forest Suitability Map Development in Lebanon. <https://ewsp.gov.lb/portfolio-item/salma-project-forest-and-rangelands-monitoring-system-and-forest-suitability-map-development-in-lebanon/>

35. انظر: NEWSP. (n.d.). “SALMA Project”: Forest and Rangelands Monitoring System and Forest Suitability Map Development in Lebanon. <https://www.fao.org/neareast/news/stories/details/reforestation-and-afforestation-efforts-in-lebanon--a-restoration-success-story/en>

36. رُؤى مستندة إلى حوارات شفوية مع خبراء مشاركين في بعض هذه المشاريع، 2025.

الشكل 8: مشروع BioConnect الهادف إلى تحسين إدارة المواقع ذات الأهمية البيئية، وإنشاء مناطق محمية جديدة، واعتماد تدابير فعالة أخرى قائمة على الحيز المكاني (OECMs) لتعزيز الحفاظ على المناظر الطبيعية.



Map key:

- Protected area
- Town with no established Hima
- Town with an established Hima
- Important bird area
- SPNL center
- River

Yara Alchammas

© Basemap powered by ESRI – © OCHA Services
 – © UNEP-WCMC and IUCN (2023). Protected Planet: The World Database on Protected Areas (WDPA) and World Database on Other Effective Area-based Conservation Measures (WD-OECM)



في لبنان، يتبنى فاعلون محليون ومنظمات دولية هذه الأطر بصورة متزايدة، بهدف خلق تناغم بين الأهداف الإيكولوجية وأهداف التنمية الاجتماعية-الاقتصادية. وتسعى الجهود الجارية إلى الحدّ من تدهور الأراضي، وتعزيز المرونة المناخية، وتحسين خدمات النظم البيئية، وخلق فرص جديدة للتنمية الاقتصادية المحلية، وتمكين الفئات الأكثر هشاشة، وترسيخ أنماط الرعاية القائمة على الخصوصية المكانية.

ومن أبرز الأمثلة محمية الشوف المحيط الحيوي، وهي أكبر محمية في لبنان، إذ تغطي قرابة 500 كيلومت مربع (مناطق أساسية وحزامية وانتقالية)، أي نحو 5% من المساحة الإجمالية للبلاد.³⁷ وقد حظيت المحمية بدعم وليد جنبلاط، وهو زعيم سياسي بارز، وبمساندة عدد كبير من المنظمات الدولية. وتضم المحمية 22 قرية ضمن نطاقها الأساسي والحزامي، حيث يجري دمج الحفاظ على التنوع البيولوجي بتخطيط استخدام الأراضي. أما المنطقة الانتقالية فتشمل القرى المحيطة، حيث تروّج أيضًا ممارسات الإدارة المستدامة للموارد.

وفي عام 2023، أطلقت وزارة البيئة ممرًا «إيكولوجيًا-اجتماعيًا» بعرض 500 متر يربط محمية الشوف للمحيط الحيوي بمحمية جبل الشيخ (حرمون) الطبيعية، مرورًا بعدة بلدات في قضاء راشيا والبقاع الجنوبي. وقد جرى تصوّر هذا التدخل ضمن مشروع BioConnect الأشمل (الشكل 8)، وحاز تأييد سلطات محلية ومجموعات من المجتمع المدني. ويهدف الممر إلى تعزيز التنوع البيولوجي، وتقوية التكيف المناخي، وزيادة تغذية المياه الجوفية.³⁸ وفي إطار برنامج ممول من الاتحاد الأوروبي لدعم الحفاظ على التنوع البيولوجي في لبنان، يعزّز هذا المشروع، وبما ينسجم مع توجهات الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية، الترابط الإقليمي بين المناطق المحمية والمواقع الإيكولوجية ذات الأهمية، بما فيها مناطق الحمى المعتمدة (Baaklini, 2023؛ SPNL, 2025).

وتتسق مبادرة أخرى مع الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية، وهي مشروع حماية جبال لبنان العالية (الشكل 9)، الذي يهدف إلى حماية المناطق المرتفعة ذات الحساسية الإيكولوجية والثقافية من تهديدات مثل الرعي الجائر، والضغط السياحي، وتغيّر المناخ. وقد نشأ المشروع من مسار مناصرة طويل قادته تحالفات مدنية، أبرزها الشبكة اللبنانية للمدافعة من أجل البيئة (LANE). ويتكوّن هذا التحالف من خبراء ومنظمات غير حكومية وجامعات وناشطين محليين (ومنهم «حراس القمم»)، وقد دفع باتجاه تحديث الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية وصاغ مشروع قانون مفصليًا قدّمه النائب ميشال الدويهي. ويحظر مشروع القانون التوسّع العمراني على المناظر الطبيعية المهمة، ويلزم بالحماية الفورية للمواقع ذات القيمة عبر أنظمة صارمة لاستخدام الأراضي (Roland, 2024).

وبدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أدخل مشروع «حماية جبال لبنان العالية» هذه التدابير التنظيمية ضمن خطط إقليمية للمناطق الجبلية المرتفعة، معتمدًا مقارنةً متعددة المستويات تحمي الشبكات «الخضراء والزرقاء». وبالمثل، طبقت خطة التنمية الإقليمية لقضاء زحلة – التي أعدت في إطار مشروع موئل الأمم المتحدة (UN-Habitat) «حلولًا مائية مرنة في مواجهة تغيّر المناخ» – مقارنة المناظر الطبيعية في التخطيط الإقليمي، مركّزة على الممرات الإيكولوجية، مع توجيه التوسّع العمراني بعيدًا من الأراضي الزراعية المنتجة، والمناطق الحساسة بيئيًا، والمساحات المعرضة لمخاطر الفيضانات.


وعلى الرغم من تنامي دعم هذه المقاربات، لا تزال المبادرات على نطاق المناظر الطبيعية تواجه عوائق مرتبطة بالتوسّع العمراني الفوضوي، وتجزؤ الحوكمة، وتعقيد أنماط ملكية الأراضي، وندرة البيانات والأبحاث. كما يبقى الوصول إلى توافق حول رؤية مشتركة وأولويات للتمويل والتنمية أمرًا بالغ الصعوبة. ويُضاف إلى ذلك نقص في التنسيق المنهجي بين المؤسسات والمجموعات المعنية، وصعوبات في ضمان تطبيق مُتسق للقوانين والأنظمة عبر ولايات متعددة.³⁹

37. محمية الشوف المحيط الحيوي: <https://www.destinationshoub.com/attractions/details/shoub-biosphere-reserve>

38. تُعرف وثيقة إطلاق الممر الحيوي، التي وقعتها جميع الأطراف المعنية، باسم إعلان قارون. الوكالة الوطنية للإعلام (26 نيسان 2023): <https://www.nna-leb.gov.lb/ar/متفرقات/610302/وزير-البيئة-اطلق-الممر-الحيوي-في-البقاع-الغربي-ورا>

39. استنادًا إلى حوارات شخصية مع ممارسين مشاركين في مبادرات الحفاظ على المناظر الطبيعية، 2025.

الشكل 9: المخطط التوجيهي للجبال العالية في لبنان.



High Mountains of Lebanon

Strategic recommendations

Study Area

- Areas above 1,500m ASL
- National Border

Urban planning and structure

- Urban area (Source: NCRS)
- Urban continuum
- Urban areas close to the high mountains and where the sprawl needs to be redirected
- Road network (Source: NPMPLT)

Environmental buffers and zones

- Protected forest, himas and nature reserve (Source: Step4Nature Project)
- Proposed park (areas with core, buffer and transition zone)
- Exceptional landscape entities (Source: NPMPLT)
- Existing rivers (Source: NCRS)
- Proposed riparian corridors along the rivers
- Main eco-corridor between the high ecological value areas
- Secondary eco-corridors between the high ecological value areas
- Rangeland continuity
- Connection between the high and low elevation through rangeland
- Eco-corridor between the high and low elevations

Tourism potentials

- Lebanon Mountain Trail (Source: LMT)
- Eco-tourism areas

Productive landscapes

- Suggested zone for controlled agriculture practices
- Suggested agro-processing facilities
- Zone of agricultural interest (Source: NPMPLT)

ORG

الحفاظ القائم على السياحة البيئية

اعتمدت حكومات عديدة ومنظمات تنمية في بلدان الجنوب العالمي، منذ زمن طويل، على الإرث الطبيعي والثقافي بوصفهما أداة للتنمية المستدامة. ولذلك تحتل نماذج السياحة البديلة، مثال السياحة البيئية، والسياحة الريفية، والسياحة القائمة على الطبيعة، مكانة متكررة في الأجندات الوطنية والمحلية، بما يستجلب دعمًا دوليًا واستثمارات خاصة.

ويتيح تنوع المناظر الطبيعية في لبنان وغنى الإرث الثقافي إمكانات واسعة لهذه المقاربات. ففي الأرياف والمناطق الجبلية، غدا الحفاظ والسياحة البيئية ركيزتين في إستراتيجيات التنمية المحلية، تدرج من نماذج تشاركية قائمة على الرعاية المجتمعية، إلى مبادرات فاخرة تقودها اعتبارات السوق (Citton et al., 2020). وعلى مدى العقدين الأخيرين، اتسعت المبادرات التي تربط الحفاظ بالسياحة البيئية والمشى الطويل وسياحة المغامرة على نحو ملحوظ.

ومن أبرز الأمثلة درب الجبل اللبناني (LMT)، وهو درب وطني للمشى الطويل بطول 470 كيلومترًا، صمّم عام 2005 على يد شركة إيكوديت (ECODIT) وبتمويل أساسي من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID). وتديره اليوم جمعية درب الجبل اللبناني (LMTA) بوصفها جهة غير ربحية. ويضمّ الدرب أهدافًا للحفاظ ضمن رؤية إقليمية وطنية أوسع تشجّع التربية البيئية، والسياحة المستدامة، والتنمية الاقتصادية الريفية.⁴⁰

ويمرّ الدرب عبر أكثر من 75 بلدة وقرية، رابطًا بين نظم بيئية ومجتمعات متنوّعة، ومُظهرًا الغنى الإيكولوجي والثقافي في البلاد. غير أنّ الحفاظ على مساره وحمايته من التغيرات العمرانية ظلّ تحدّيًا ملحوظًا، لأنّ أجزاء منه تمرّ ضمن ملكيات خاصة وتتعرّض لضغوط إنشائية. ولمعالجة الثغرات التنظيمية في استخدام الأراضي، تعمل جمعية درب الجبل اللبناني مع المديرية العامة للتنظيم المدني على إدماج الدرب رسميًا ضمن المخططات التوجيهية للبلديات التي يمرّ بها، وهي خطوة تُعدّ أساسية لضمان حماية طويلة الأمد. ومع أنّ هذا الدرب يتّسق مع تركيز الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية على وصل السياحة البيئية بالحفاظ، فإنّ عملية الإدماج معقّدة وبطيئة، وتستلزم تنسيقًا عبر سلطات متعدّدة والتزامًا مؤسسيًا مستدامًا.

وإلى جانب درب الجبل اللبناني، برزت في السنوات الأخيرة سياحة بيئية «فاخرة» تربط الطبيعة بالترفيه والحصريّة. وتُظهر مشاريع يقودها القطاع الخاصّ اتجاهًا متزايدًا لتسويق مناظر لبنان وثرواته الطبيعية بوصفها قيمةً سوقية، أكثر من كونها منفعةً بيئيةً عامّة.⁴¹ ويُستشهد بمحفظة FFA Private Bank العقارية مثالاً على هذا النهج، إذ تسوّق شركة أف إف إي العقارية (FFA Real Estate)، العاملة في عدّة دول، «المشاهد الخلابة» و«القرى الجبلية اللبنانية الساحرة والمحافظة» بوصفها فرصًا استثمارية لملاك ومستثمرين يسعون إلى رفع قيمة الأصول العقارية وعائداتها.⁴²

ومع أنّ المشاريع الفاخرة تسلّع الأصول الطبيعية بصورة صريحة، فإنّ نماذج تحفّظية مثل درب الجبل اللبناني يمكن أن تسهم في تسليع الطبيعة بصورة أقلّ مباشرة. فعلى الرغم من خطاب المسار التنموي،

40. انظر: Lebanon Mountain Trail. <https://www.lebanontrail.org/home>

41. ومن الأمثلة على ذلك مشاريع مثل: Naas Springs, Ahlam Golf and Village, and Amchit Bay Beach

42. انظر: FFA Real Estate (n.d.). Development projects: <https://www.ffarealestate.com/development-projects>

فإنه يبرز الجبال اللبنانية لقيمتها التبادلية وتجاربها الترفيهية. كما أنّ اختيار القرى والدروب غالبًا ما استند إلى جاذبية بصرية وثقافية، بما يخلق فرص دخل جديدة للسكان. لكن من دون إستراتيجيات أوسع للتنمية الريفية ودعم بنويّ من الدولة، تبقى قدرة مشاريع السياحة البيئية محدودةً في تقليص الفقر أو دفع التنمية على نطاق واسع (Khechen, 2010).

تمويل الحفاظ على البيئة

يهدف تمويل الحفاظ على البيئة إلى توجيه رأس المال نحو نتائج إيجابية للطبيعة عبر أدوات مثل أسواق ائتمانات الكربون والتنوع البيولوجي، والسندات الخضراء، ومبادلات الدين مقابل الطبيعة. ومن خلال تأطير النظم البيئية بوصفها «رأسمالًا طبيعيًا»، تقدّم الطبيعة بصفتها أصلًا ذا قيمة اقتصادية قابلة للقياس، بما يتيح للفاعلين العامّين والخاصّين الاستثمار في حمايتها والاستفادة من عوائدها (Filewod & Murdoch, 2023).

في لبنان، ما يزال تمويل الحفاظ في طور ناشئ، غير أنه يشير إلى تحوّل في الحوكمة البيئية باتجاه مقاربات سوقية تحوّل الطبيعة إلى قيمة مالية. ومنذ عام 2018، برزت محفظة متنامية من مبادرات «التمويل الأخضر» –مدعومةً بشراكات بين منظمات دولية، وبنوك إنمائية، ومصارف محلية، ومؤسسات وطنية– استهدفت التخفيف من تغرّير المناخ، وكفاءة الطاقة، والبنى التحتية المستدامة. ومن الأمثلة المبكرة برنامج تمويل الاقتصاد الأخضر (GEFF)،⁴³ وهو مبادرة مشتركة بين بنك عوده والبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية (EBRD)، تقدّم قروضًا مدعومة لإطيف من التدخّلات الصديقة للبيئة، بما في ذلك تشجير الأراضي.⁴⁴ كما تقدّم برامج أخرى، مثل قرض UNDP–IBL Bank الأخضر، وقرض فرانسبنك (Fransabank) الصديق للبيئة، تمويلًا مشاربًا للأسر والشركات. ومع تنوُّع نطاق هذه الأدوات، يبقى تركيزها غالبًا منصبًا على كفاءة الطاقة أكثر من حماية النظم البيئية.⁴⁵

وفي الآونة الأخيرة، بدأ فاعلون وطيّون باستكشاف تمويل الحفاظ ضمن سياقات المرونة المناخية والتعافي بعد الأزمات. وقد طرح عام 2023 مرفق الاستثمار الأخضر للبنان (LGIF) بمبادرة من وزارة البيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بوصفه منصّة «تمويل مختلط» تشجّع استثمار القطاع الخاصّ في مسارات تنمية منخفضة الانبعاثات. كما جرى التأكيد على أنّ الإبلاغ الطوعيّ عن انبعاثات غازات الدفيئة من الشركات، بما يتسق مع اتفاق باريس وقرار لبنان رقم 99/1 (2013)، يمثّل خطوةً حاسمة لتعزيز الشفافية والمساءلة الوطنية.⁴⁶ ومع ذلك، يبقى ضمان الشفافية والمساءلة في تمويل الحفاظ شرطًا جوهريًا للتأكد من أنّ الاستثمارات تُنتج منافع بيئيةً عامّةً حقيقية، بدلًا من أن تنتهي إلى خدمة مصالح مالية خاصة على نحو رئيس.

43 انظر: <https://ebrdgeff.com/ebrd-and-bank-audi-partner-for-first-green-finance-project-in-lebanon>. انظر: GEF, EBRD and Bank Audi partner for first green finance project in Lebanon. <https://ebrdgeff.com/ebrd-and-bank-audi-partner-for-first-green-finance-project-in-lebanon>

44 انظر: <https://www.bankaudi.com.lb/about-the-bank/csr-2018/listing/environmental-protection/>. انظر: Bank Audi. Environmental loans. <https://www.bankaudi.com.lb/about-the-bank/csr-2018/listing/environmental-protection/>

45 للاطلاع على أمثلة، انظر: <https://ebrdgeff.com/ebrd-and-bank-audi-partner-for-first-green-finance-project-in-lebanon>, <https://www.ibl.com.lb/english/personal-banking/loans/green-loans/undp-green-loan>, <https://csr.fransabank.com/csr/environment/eco-loans-for-retailers-amp-individuals>

46 انظر: UNDP (2025, January). Lebanon Advances Climate Action: UNDP and Ministry of Environment Host Panel Discussion on Progress and Challenges. <https://www.undp.org/lebanon/press-releases/lebanon-advances-climate-action-undp-and-ministry-environment-host-panel-discussion-progress-and-challenges#:~:text=Through%20collaborative%20efforts%20between%20the,emis-sion%2C%20climate%2Dresilient%20future>

5. تحديات الحفاظ ومزالقه

تعكس النهج السنّة المبيّنة أعلاه تنوعًا متزايدًا في إستراتيجيات حماية الطبيعة، بما يفتح حيزًا أوسع أمام جهود تعاونيّة باسم التنمية المستدامة والقدرة على التكيف مع تغيّر المناخ. ومع ذلك، لا يزال الحفاظ في لبنان محدودًا، وغير فعّال إلى حدّ كبير على أرض الواقع. فمن جهة، تقوّض التدخّلات السياسيّة وإخفاقات الحوكمة المتجدّرة الإشراف البيئيّ، المُجرّأ والذي تشكّله رؤى متعارضة. ومن جهة أخرى، تدفع المخاطر الإيكولوجيّة المتصاعدة، والأهداف العالميّة الطموحة للتنوع البيولوجي، وافتقار لبنان إلى القدرة الماليّة لتحقيق هذه الأهداف، نحو التوجّه إلى التمويل الخاصّ وآليات التمويل «المبتكرة»، بما يسرّع أيضًا وتيرة تسليع الطبيعة لأغراض الربح.

في الواقع، وعلى الرغم من الجهود المتواصلة التي يبذلها دعاة حماية البيئة، يواجه الإرث الطبيعيّ والمناظر الطبيعيّة الثقافيّة في لبنان ضغوطًا شديدةً ناجمةً عن الأنشطة الاستخراجيّة والتنمية غير المُنظمة. حتّى المناطق المحميّة رسميًّا باتت مُهدّدة، إذ يبقى كثير منها مجرّد «جيوب» معزولة داخل مشهد يتعرّض لتحصّر سريع واستغلال متزايد (Kingston, 2013). وتتفاقم هذه الضغوط كذلك بفعل «التنافس الطائفيّ على الأراضي» في البلاد (Vizoso, 2024)، وهو ما يؤثّر في قرارات الحفاظ، ويتيح للتخبّ استغلال الموارد الطبيعيّة لتحقيق مكاسب شخصيّة وماليّة على حساب المصلحة العامّة (Sleiman, 2024). ومما يبعث على القلق، وبالقدر نفسه، الارتفاع الملحوظ في عدد المنتجات البيئيّة الحصريّة ومشاريع الحفاظ التي يديرها القطاع الخاصّ، والتي تبرّر غالبًا بأسباب إيكولوجيّة أو اقتصاديّة، بما ينطوي على خطر تهيمش المجتمعات التي يُعدّ إشرافها ومعارفها التقليديّة شرطًا أساسيًا لحفاظ مُستدام.

يواجه الإرث الطبيعيّ والمناظر الطبيعيّة الثقافيّة في لبنان ضغوطًا شديدةً ناجمةً عن الأنشطة الاستخراجيّة والتنمية غير المُنظمة. حتّى المناطق المحميّة رسميًّا باتت مُهدّدة، إذ يبقى كثير منها مجرّد «جيوب» معزولة داخل مشهد يتعرّض لتحصّر سريع واستغلال متزايد.

وبالاستناد إلى أمثلة مُحدّدة،⁴⁷ يتناول هذا القسم العوامل البيئيّة التي تشكّل مسارات الحفاظ في لبنان من منظور الاقتصاد السياسيّ. ويركّز على ثلاثة جوانب مترابطة: سياسات الأرض، وهيمنة الفئات النافذة، وفجوات الحوكمة. أوّلًا، ينظر في كيفيّة تمكّن قرارات استخدام الأراضي، وتخصيص الموارد، وحقوق الحياة، وضغوط التنمية من إعاقه جهود الحفاظ. ثانيًا، يستكشف كيفيّة تمكّن هيمنة الفئات النافذة ونماذج الحفاظ الموجّهة نحو السوق، بما فيها ممارسات «الغسيل الأخضر»، من تحويل المنافع نحو

47. أمثلة كثيرة مُستمدّة من حالات واجهتها المؤلّفة من خلال مشاركتها في مشاريع ذات صلة (انظر الملحق 1). حيثما أمكن، تمّت مراجعة المعلومات ومقارنتها مع المصادر المنشورة والتقارير الإعلاميّة، على الرغم من أنّ معظم الحالات لم يتمّ توثيقها بشكل منهجيّ، وأنّ لا توثيق لبعض منها على الإطلاق.

الجهات النافذة، بينما تنقل الأعباء الإيكولوجية والاقتصادية إلى المجتمعات المُهمَّشة. ثالثاً، يسلط الضوء على الكيفية التي تؤدي بها إخفاقات الحوكمة النظامية، بما في ذلك تأثير ديناميات التمويل الدولي، إلى ترسيخ اللامساواة الاجتماعية وتفاقم الهشاشة.

سياسة الأراضي بوصفها عائقاً أمام الحفاظ على البيئة

كما أُشير سابقاً، يتعرّض التخطيط الإقليمي في لبنان للتقويض بسبب غياب رؤية مشتركة وطويلة الأمد لاستخدام الأراضي والموارد. وعلى الرغم من أنّ الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية توفر إطاراً عاماً متماسكاً للتنمية الإقليمية المتوازنة، فإنّ توصياتها لم تُترجم بفعالية إلى خطط دون وطنية ومحلية، كما لم تُحدّث استجابةً للتحوّلات المكانية والسياسية والاجتماعية-الاقتصادية المُستجدة. وتحدّد أولويات التنمية غالباً من قبل فاعلين سياسيين يميلون إلى التركيز الضيق على النطاق الجغرافي لدوائهم. ونتيجةً لذلك، كثيراً ما تتغلّب اعتبارات الحفاظ على توازن القوة بين المجموعات السياسية المتنافسة على الاعتبارات البيئية والإنمائية.

ويؤدّي هذا التفتّت -المقترن بغياب أطر تخطيط متكاملة وهيكل حوكمة متماسكة- إلى عرقلة جهود الحفاظ، ولا سيّما الإستراتيجيات على نطاق المناظر الطبيعية التي تستهدف حماية الممرّات والشبكات الإيكولوجية واستعادتها. وعلى المستوى المحلي، يمكن للمصالح المتنافسة في الأرض والموارد بين البلديات المتجاورة وأصحاب الحقوق أن تحوّل مسار صنع القرار بعيداً من الأولويات البيئية، بما يؤدي إلى تعطيل مبادرات الحفاظ أو إفشالها. وغالباً ما تنشأ النزاعات حول المشاعات والموارد المائية المشتركة، وكذلك في السياقات التي تكون فيها حيازة الأرض غير آمنة، أو حين تتجاهل مشاريع التنمية المجتمعات المحلية.

أ) تضارب أولويات التنمية بين البلديات المتجاورة

يمكن لاختلاف أولويات التنمية بين البلديات المتجاورة أن يعرقل جهود الحفاظ بصورة كبيرة. وتتوافر أمثلة عديدة تُظهر كيف تتجسّد الحوكمة المُجزّأة والتدخل السياسي ورؤى التنمية المتنافسة في الممارسة. فعلى سبيل المثال، لا يزال وادي زبقين -وهو أحد أكثر المناطق الحرجية تميزاً في جنوب لبنان ويمتدّ عبر بلدات وقرى عدّة- غير محمي، على الرغم من جهد امتدّ عقداً من الزمن بذلته جمعية الجنوبيون الخضر (Green Southerners) لتصنيفه محميةً طبيعية⁴⁸. وعلى الرغم من أنّ رئيسي بلديّتي زبقين وياطر دعما الاقتراح، فإنّه لم يتقدّم، وذلك بعد أن أعطيت الأولوية لمشروع طريق⁴⁹. وقد رُوّج للطريق بوصفه وسيلة لتحسين الربط بين قضاءي بنت جبيل وصور، ففضّل على الحفاظ، على الرغم من أهميّة الوادي الإيكولوجية. ومن دون رؤية موحّدة للتخطيط الإقليمي تشمل جميع البلدات المحيطة بالوادي، غلبت المصالح السياسية قصيرة الأجل على أهداف الحفاظ طويلة الأجل.

ويظهر نمط مُشابه من التدخل السياسي في قرارات التنمية في مدينة عاليه⁵⁰. فقد نجحت البلدية هناك في منع إنشاء مجمع يضمّ عدّة فلل على أرضٍ حرجية خاصة من خلال اللجوء إلى وليد جنبلاط، الزعيم

48. تستند المعلومات إلى منشورات «الجنوبيون الخضر» (Green Southerners) على فيسبوك، واتّصال شخصي مع رئيس المجموعة، 2025.

49. اقترح الطريق رئيس بلدية بيت ليف السابق (حسن عيسى)، وهي إحدى البلدات التي تميز بها المحمية المقترحة. وافق عليه وزير الأشغال العامة والنقل في عام 2018، غازي زعبي، بدعم من حركة أمل. ألحقت الهجمات الإسرائيلية المستمرة على لبنان أضراراً جسيمة بالمناظر الطبيعية في وادي زبقين؛ لكنّ هذه المسألة خارج نطاق هذا التقرير.

50. معلومات تمّ الحصول عليها في عام 2018 خلال اجتماعات مع موظفي بلدية عاليه في سياق مبادرة تمويل المشاريع الحضريّة (UPFI) (انظر الملحق 1).

السياسي للمنطقة. غير أنّها أخفقت في دفع مقترح يهدف إلى حماية أراضي المشاع المشتركة بين عاليه والبلدات المجاورة. وقد دعم رئيس بلدية عاليه هذا المقترح، مستنداً إلى تراجع المساحات الخضراء في المدينة وتزايد ضغوط التمدد العمراني. إلا أنّ الملكية الجماعية للأرض من قبل مواطنين ينتمون إلى عدّة بلديات محيطة، لا إلى عاليه وحدها، جعلت المبادرة غير قابلة للتحقق سياسياً. وفي غياب مخطط تنظيم إقليمي يوازن بين متطلبات الحفاظ والسكن، يبقى المشاع عرضةً للتعدّي العمراني.

تبدو الوضعية في منطقة التويّنة أكثر تعقيداً. فعلى الرغم من وقوعها جغرافياً ضمن نطاق بلدية زحلة (قضاء زحلة)، فإنّ أراضي المشاع فيها تعود ملكيتها إلى بلدية كفرسلوان (قضاء بعدا). وقد استغلّت بلدية كفرسلوان هذه الأراضي في أنشطة المقالع، ما ألحق أضراراً جسيمةً بجهود التخطيط العمراني والحفاظ البيئي في زحلة. وإضافةً إلى ذلك، ولكون المقالع واقعةً ضمن الحدود البلدية لزحلة، تتركز الأضرار البيئية الناتجة—من تدهور الأراضي، وتلوّث، وضغوط على البنية التحتية—في زحلة، في حين تبقى كفرسلوان بعيدةً جغرافياً عن الآثار المترتبة. وبناءً عليه، يمكن النظر إلى التويّنة بوصفها «منطقة تضحية»، جرى تفرغها من كفرسلوان واستخدامها لممارسات غير مرغوب فيها. ويلاحظ هذا النمط من التخرّج المكاني في مناطق أخرى من لبنان، حيث تتحوّل الأمكنة القريبة من الحدود الإدارية البلدية ومن الملك العام، ولا سيّما مجاري الأنهار، إلى مواقع لأنشطة مضرّة بالبيئة، تساهم في تشويه المشهد الطبيعي وتقويض فاعلية التخطيط المجالي.

(ب) تنافس المصالح حول الموارد المشتركة


يمكن للمنافسة على الموارد المشتركة أن تفاقم التوتّرات بين البلديات التي تعتمد عليها، بما يفضي إلى سوء إدارة واستنزاف. وفي قضاء زحلة، تشكّل المصالح المتنافسة حول الموارد المائية، المُقترنة بتوتّرات سياسية واقتصادية أوسع، تهديداً متزايداً للموارد المائية المشتركة. وقد كان نبع البردوني، مصدر مياه الشرب الرئيسي في زحلة، محور نزاع طويل الأمد بين زحلة وحرزتا وقاع الريم.⁵¹ وقد أدّت الأعطال المزمّنة في البنى التحتية وغياب إدارة منسّقة للمياه إلى تصعيد المنافسة. ففي عام 2008، واجه مشروع لمجلس الإنماء والإعمار، يهدف إلى زيادة تدفق النبع إلى زحلة، اعتراضاً من مسؤولين في حرزتا وقاع الريم حدّوا من أنّ ذلك سيستنزف حصّتهم. ودفعت اعتراضاتهم محافظ البقاع إلى تعليق المشروع مؤقتاً، ما زاد حدّة التوتّر بين المجتمعات المتجاورة. وأنّهم رئيس بلدية زحلة البلديّتين باحتكار المياه للزراعة والصناعة، مؤكّداً أنّ الوصول إلى النبع ضروري أيضاً لسكّان زحلة، ولقطاع السياحة، ولتربية الأسماك (الحسيني، 2008). وفي المقابل، يعترض مسؤولون في حرزتا وقاع الريم على تخصيص الموارد المائية الشحيحة في المنطقة لاستخدامات غير أساسية، مثل ملء أحواض السباحة.

وعلى الرغم من أنّ هذا النزاع لم يتخذ طابعاً طائفيّاً، فإنّه يظهر كيف تؤدّي الحوكمة الإقليمية المجزّأة وتعارض المصالح الاقتصادية إلى صراعات قوّة محلّية حول الموارد الطبيعية. وقد تجدّدت التوتّرات بالفعل في عام 2018 عندما تحوّل لون نهر البردوني إلى الأحمر؛ إذ كشف رئيس بلدية حرزتا لاحقاً أنّه ألقى صبغةً عند مصدر التلوّث للفت الانتباه إلى ما عدّه سوء إدارة من جانب زحلة.⁵² ويعكس النزاع غياب إستراتيجية واضحة لتخصيص المياه، وبشير أسئلة حول أولويّات القطاعات مع تفاقم أزمة المناخ وما تسبّب من إجهاد مائي واستنزاف. ومع اشتداد أزمة المياه في لبنان بفعل تعيّر المناخ وسوء تخطيط الموارد المائية، يرجّح أن تصبح مثل هذه التوتّرات أكثر تكراراً وحادّة.

51. معلومات تمّ الحصول عليها في عام 2024 خلال اجتماعات مع رئيس بلدية قاع الريم آنذاك في سياق وضع خطة تنمية إقليمية لمنطقة زحلة (انظر الملحق 1).

52. المعلومات التي تمّ الحصول عليها في عام 2024 خلال اجتماعات مع رئيس بلدية حرزتا آنذاك في سياق وضع خطة تنمية إقليمية لمنطقة زحلة (انظر الملحق 1).

الشكل 10: مواقع مزارع الرياح المقترحة في قضاء عكار، مع إبراز القرب النسبي من كيانات طبيعية ذات قيمة استثنائية، بما فيها جَمى عندقت ومحمية كرم شباط الطبيعية.



ج) تصوّرات حقوق الأرض وهشاشة الحياة

غالبًا ما يعَدّي الاعتقاد بأن ملكيّة الأرض الخاصّة تمنح حرّيّة غير مقيدة في تطوير الأرض أو استغلالها أو بيعها مقاومةً للقيود التنظيميّة على استخدام الأراضي في لبنان. فكثيرٌ من ملاك الأراضي ينظرون إلى ضوابط التخطيط بوصفها انتهاكًا لحقوقهم، بما يقوِّض جهود الحفاظ. وينطبق ذلك، بشكل خاص، على العقارات الخاصّة الواقعة داخل المحميّات الطبيعيّة أو ضمن نطاقاتها الحزاميّة، وكذلك ضمن مواقع المناظر الطبيعيّة الثقافيّة ذات الأهمّيّة. ويزداد التحديّ في المناطق غير المحدّدة، التي لم تُدرج بعد بصورة كاملة في السجّل العقاريّ النهائيّ. ففي هذه المناطق، تقوم مطالبات الملكيّة عادةً على وثائق تقليديّة أو غير مسجّلة—مثل عقود البيع الخاصّة، وسندات «الطابو» العثمانيّة، وأحكام المحاكم الدينيّة، أو الوكالات القانونيّة—بدلًا من سندات الملكيّة الرسميّة. ويؤدّي غياب الاعتراف القانونيّ الواضح إلى هشاشة في الحياة، ما يدفع الأفراد إلى مقاومة قرارات التخطيط التي قد تهدّد مطالباتهم أو تبطلها.

في وادي زبقين، شكّلت تباينات ادّعاءات الحياة عائقًا أمام الحفاظ. فقد عارض بعض حاملي سندات «الطابو» اقتراح تصنيف الوادي محميّةً طبيعيّةً بحجّة أنّه سيقيّد حقوقهم. وتشير منشورات على وسائل التواصل الاجتماعيّ إلى أنّ حريقًا في الوادي قد يكون أضرَمَ عمدًا من قبل أفراد رأوا في تصنيفه محميّةً تهديدًا لمطالباتهم بالملكيّة. وتضيق هذه النقاشات على مخاوف أوسع تتعلّق بحماية حقوق الأرض في ظلّ هواجس التهجير الناتج من التنمية، ومنها ضرورة حماية حقوق الرعاة في الرعي، التي يمكن أن تتأثّر بشدّة بفعل إنشاء المحميّات وإحاطة الأرض بالأسوار.

وبرزت ديناميّة مشابهة في جبل أكروم في عكار، حيث أدّى ضعف التخطيط لاستخدام الأراضي وهشاشة الحياة إلى تصعيد التوتر بين المجتمعات المحليّة وجهات خارجيّة حول ثلاثة مشاريع مُقترحة لطاقة الرياح.⁵³ وعلى الرغم من أنّ «الأطلس الوطنيّ لطاقة الرياح في لبنان» (2011) حدّد جبل أكروم موقعًا مثاليًا لطاقة الرياح، فإنّه لم يأخذ في الاعتبار تعقيد الملكيّات المتداخلة والادّعاءات غير المسجّلة التي تميّز أراضي المنطقة.⁵⁴ وقد أُفيد بأنّ التراخيص التي مُنحت عام 2012 للمشاريع الثلاثة أثّرت على أراضي تُستخدَم للرعي، والصيد الترفيهيّ، والاستيطان الموسميّ لعدّة عائلات. كما تقع المواقع المُقترحة على مقربة من مناطق حسّاسة بيئيًّا، ولا سيّما محميّة كرم شباط الطبيعيّة وجمي عندقت (الشكل 10). وقد تجاوزت مقاومة السكّان المحليّين مجرّد المخاوف البيئيّة لتشمل خشيتهم من تقويض الزراعة والأنشطة الرعيّة والاستخدامات التقليديّة الأخرى للأرض (Ramboll, 2019). وقد ترك عدم أمن الحياة العقاريّة السكّان في حالة شعور بالهشاشة أمام ضغوط الإزاحة. وساهمت المخاوف من فرض قيود تنظيميّة تقلّل من القيمة المستقبلية لأراضيهم الموروثة في تغذية هذه المعارضة، ما أدّى في النهاية إلى تعليق المشاريع الثلاثة التي منحت تراخيصها.

هيمنة الفئات النافذة وتسليع الطبيعة

لا تحدث النزاعات على الأراضي والموارد في فراغ. فتصنيفات استخدام الأراضي، بما في ذلك تعيين مناطق الحفاظ، ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالمصالح السياسيّة والاقتصاديّة، فضلًا عن هدف تحقيق تنمية «متوازنة» بين مختلف المناطق الجغرافيّة والمجتمعات الطائفيّة. وفي هذا السياق، يؤدّي التقييم الاقتصاديّ

53. في عام 2012، منحت وزارة الطاقة والمياه تراخيص لثلاثة مشاريع في جبل أكروم: Sustainable Akkar, Lebanon Wind Power, and Hawa Akkar تهدف إلى توليد 200 ميغاواط من طاقة الرياح.

54. للاطلاع على الأدلّة الوثائقيّة، انظر مقال نهلا ناصر الدين (30 آب 2018) موثّق: «هوا عكار» يعتدي على أملاك المواطنين. لبيانون دبيات:

<https://www.lebanondebate.com/article/395744-article>

للطبيعة إلى تحويل النظم الإيكولوجية إلى أصول قابلة للتسويق، والمناظر الطبيعية إلى سلع، الأمر الذي يدفع في كثير من الأحيان إلى إعادة هيكلة اجتماعية-بيئية.

وتتقاطع هذه الديناميات العالمية، المسترشدة بالإيديولوجيات النيوليبرالية، مع السياسات الإقليمية الأوسع في لبنان، فتحوّل الحفاظ في كثير من الأحيان إلى أداة لترسيخ السيطرة على أقاليم إستراتيجية وتوجيه تمويل المانحين نحوها. وتعزّز الأطر القانونية والسياساتية التي تفضّل مصالح الجماعات القويّة هيمنة الفئات النافذة على حساب استمرارية المناظر الطبيعية وسلامتها. والأهمّ من ذلك أنّ هذه الأطر تمكّن من خصخصة المشاعات وتسييجها، مع تقييد وصول المجتمعات المحليّة إلى الموارد والانتفاع بها. ونتيجةً لذلك، تتآكل العلاقات الطويلة الأمد مع الأرض، بما يفاقم النزاعات الاجتماعية. وفي الوقت نفسه، يُستخدَم خطاب الحفاظ بوصفه أداة لإخفاء الممارسات الاستخراجية والضارة بالبيئة.

أ) إقليمية الحفاظ

إلى جانب الشواغل البيئية، غالبًا ما تكون مبادرات الحفاظ في لبنان مدفوعة بأجندات سياسية تعزّز الانقسامات الإقليمية. وتعدّ محمية الشوف المحيط الحيويّ مثالًا بارزًا على ذلك. فقد فسّرت قيادة وليد جنبلاط بوصفها شكلًا من «حفظ الحصون» (fortress conservation)، بما يحمي إقليمًا واقعيًا تحت السيطرة السياسية الدرزية ويقدم في الوقت نفسه برامج بيئية واجتماعية-اقتصادية أوسع نطاقًا (Kingston, 2001; Solberg, 2014; Greeley, 2016). ووفقًا للسكان والنشطاء، بينما تستقطب محمية الشوف للمحيط الحيويّ الجزء الأكبر من دعم المانحين، غالبًا ما تبقى المنظمات غير الحكومية المحليّة والمبادرات المجتمعية ناقصة التمويل، بما يعزّز تركّز الموارد والظهور في الجهات المدعومة سياسيًا. كما تظهر القيود المفروضة على الممارسات المحليّة – مثل منع السكان من حفر الآبار للري – كيف أنّ الحفاظ قد قلّص وصول المجتمعات المحليّة إلى موارد أساسية من دون توفير بدائل قابلة للتطبيق.⁵⁵

وبالمثل، حظي إنشاء محمية غابة إهدن الطبيعية ومحمية وادي الحجير الطبيعية بدعم من فاعلين سياسيين يرتبط نفوذهم ارتباطًا وثيقًا بمعاقلم الطائفية، هما سليمان فرنجية وحزب الله، على التوالي. وهذا التداخل بين الحفاظ والسياسة ليس جديدًا. فقد تأثرت الخطة الرئيسية لعام 1986، الخاصة بمنطقة بيروت الكبرى، التي صمّمت خلال الحرب الأهلية لإدارة النمو العمرانيّ السريع، باعتبارها طائفية. فعلى سبيل المثال، حافظت الخطة على الوضع الزراعيّ لسهل الدامور جزئيًا للحدّ من توسّع المجتمعات الشيعية من الضواحي الجنوبية لبيروت باتجاه الشوف ذي الغالبية الدرزية (Sarkis, 1998; Verdeil, 2004). وعلى نحو مماثل، عارض جنبلاط إعادة تصنيف أراضي شاطئ الدامور لأغراض السياحة بعد الحرب، مقدّمًا موقفه بوصفه حمايةً للبيئة. غير أنّ تدخله في عملية التخطيط – بحسب ما يُقال – انسجم مع هدف سياسيّ يتمثّل في الحفاظ على منطقة عازلة بين جماعات دينية (Kingston, 2013).

55. استنادًا إلى حوارات شخصية مع خبراء ونشطاء يقيمون في المنطقة أو يعملون فيها، 2025.

ب) خصخصة الموارد الطبيعية واستغلالها

غالبًا ما يؤدي التقييم الاقتصادي للطبيعة إلى تسليعها، بما يمكن الطبقة المهيمنة من الاستيلاء على المنافع واحتكار الموارد. وبالاستناد إلى النفوذ السياسي، استثمرت عدّة مشاريع «حفاظ» في الطبيعة مع اهتمام محدود بالصالح العامّ أو بالاستدامة البيئية. وتحت شعار حماية الطبيعة وخلق فرص العمل، تحوّلت مواقع طبيعية كانت جزءًا من مناظر زراعية وحرجية إلى مشاريع فاخرة واستخدامات ترفيهية، تسوّق لزوّار يبحثون عن تجارب ريفية «فريدة». كذلك تُخصّص موارد المياه العذبة وتُسَلَّع، وغالبًا ما تُغلّف بعلامات وتسميات تخفي الاستيلاء عليها.

الشكل 11: خصائص الموقع الراهن (الصورة العلوية) مقابل المخطّط التوجيهي المُقترح (الصورة السفلية) لمشروع ينابيع النعص.



في محمية الشوف المحيط الحيوي، تشير بطاقة المنتج إلى أنّ العلامة التجارية الأميركية للمياه المعبأة Aquafina – المملوكة لشركة PepsiCo – تستخرج المياه لأسواق الاستهلاك المحلي وللتصدير. وقد أُطلق المشروع في عام 2020 وسط الأزمات المتداخلة في لبنان، وشوِّق على أنّه تعبير عن الثقة بالبلاد ونموذج للامتثال البيئي، واعدًا بإعادة تأهيل المدرجات وحماية الغابات وخلق فرص عمل محلية. كما تسلّط مؤسّسات دوليّة الضوء على العوائد العالية المحتملة للاستثمار في محميّات بيئية مثل محمية الشوف للمحيط الحيوي، بما يعزّز مثل هذه المبادرات. غير أنّ تحويل المياه العذبة إلى التعبئة التجارية، في سياق أزمة لبنان في المياه النظيفة، ينطوي على مخاطر تعميق اللامساواة وإعطاء الأولوية للمستهلكين القادرين على الدفع، بدلًا من معالجة حقّ الجمهور الأوسع في مياه آمنة وميسورة الكلفة.

وفي وادي الحجر، أدّى تعيين المنطقة محمية طبيعيّة إلى زيادة ملحوظة في حمّات السباحة الخاصّة المُلحقة بفلل حديثة البناء. ويحاكي هذا الاتجاه أنماطًا أوسع لتسليع الموارد، بما يعزّز اللامساواة الاجتماعيّة والبيئيّة. وعلى الرغم من أنّ هذه الحالة ليست بالضرورة ذات طابع تجاريّ مباشر، فإنّها توضح كيف يمكن توظيف وضع الحفاظ لإنتاج استخدامات ترفيهية حصريّة، تركّز الوصول إلى الموارد المائيّة لدى الفئات الأكثر ثراءً.

أمّا في بكفيا، فيهدّد مشروع إعادة تطوير مصنع مياه «النص» المعدنيّة والغابة الصنوبريّة المحيطة به بتحويل المشهد الطبيعيّ إلى سلعة (الشكل 11). فبعد استيلاء بنك FFA Private Bank على الموقع، يجري تحويله إلى منتج «عافية» فاخر بقيمة 60 مليون دولار يضمّ فللاً وفندقاً ومرافق للعلاج والاستجمام تستخدم مياه الينبوع.⁵⁶ ويُقدّم المشروع بوصفه وجهة «صديقة للبيئة»، كما يتضمّن الضغط باتجاه إقرار إرشادات تخطيط ودمج أراضي مجاورة ضمن مخطّط رئيسيّ أوسع للسياسة الراقية. وبينما يُفترض الحفاظ على بعض المساحات الخضراء، فإنّ التغيير واسع النطاق في استخدامات الأرض، من مناطق زراعيّة وجرّية إلى سياحة مُوجّهة للنخبة، يُظهر كيف يمكن لأصحاب النفوذ الماليّ والسياسيّ توجيه التنمية المحليّة بما يعظّم الربح ويعزّز عمليّات الإحلال الطبقيّ على حساب حماية البيئة واحتياجات المجتمع.

(ت) تسليع المناظر الطبيعيّة الجميلة

يتجاوز تسليع المناظر الطبيعيّة في لبنان المواقع التي يملكها القطاع الخاصّ ليشمل الأراضي المشاعيّة والمجالات العامّة، وغالبًا تحت راية تحفيز النموّ الاقتصاديّ والتنمية. وقد أعادت مشاريع عدّة – كثيرًا ما حظيت بإسناد سياسيّ – تشكيل هذه المناظر الطبيعيّة، بما عزّز اللامساواة القائمة. فعلى سبيل المثال، جرى تبرير خُصّصة أجزاء واسعة من الأملاك العامّة البحريّة في لبنان بذريعة خلق فرص عمل، وتنشيط الاقتصادات المحليّة، وضمان الأمن والنظافة وبيئة آمنة وصحيّة، وهي مهامّ أخفقت الحكومات المتعاقبة في توفيرها.


وتُبرز حالة نبع شمسين في كفرزبد (قضاء زحلة) كيف تعيد الديناميّاات السياسيّة ومنطق التنمية الاقتصاديّة النيوليبراليّة تشكيل المشهد الطبيعيّ (الشكل 12).⁵⁷ ففي عام 2019، منح مرسوم رئاسيّ (رقم 4335)، صدر في اليوم الأخير من ولاية وزير الطاقة الأسبق سيزار أبي خليل، مستثمرًا خاصًا (ماهر

56. انظر: FFA Real Estate, Naas Springs Project: <https://www.ffarealestate.com/development-projects/lebanon/naas-springs>

57. معلومات تمّ الحصول عليها في عام 2024 خلال اجتماعات مع أعضاء المجلس البلديّ ومواطني كفرزبد المحليّين، في سياق وضع خطة تنمية إقليمية لمنطقة زحلة (انظر الملحق 1).

عبد الله أبي شهلا) حقّ إشغال 250 مترًا من الأملاك العامّة النهرية لنبع شمسين، وهو مصدر مياه حيويّ لـ 35 بلدة في البقاع الأوسط، لإنشاء متنزه ترفيهيّ لقاء بدل سنويّ رمزيّ قدره 750,000 ليرة لبنانيّة.⁵⁸ وكانت المهلة المُتفق عليها سنة واحدة قابلة للتجديد، على أن يُنفذ المشروع تحت إشراف مديرية الموارد المائية والكهربائيّة. وقد أدّى هذا القرار إلى فصل جَمي كفرزبد عن واجهتها النهرية، بما قوّض خطط البلديّة للسياحة البيئيّة المجتمعيّة وأثار مخاوف بشأن أمن المياه والتلوّث. وعلى الرغم من معارضة السلطات المحليّة ومصالحة الليطاني، لم يُلغّ الترخيص (خليل، 2019).

الشكل 12: مطعم في كفرزبد مُنح قانونًا حقّ إشغال جزء من الأملاك العامّة النهرية (أراضي رطبة عالية القيمة البيئيّة)، بخلاف تجمّعات سكنيّة عشوائيّة مجاورة تُعدّ متعديّة على هذه الأملاك.



وليست قضية شمسين حالة معزولة. إذ تظهر توتّرات مشابهة بين المصالح الخاصّة والعامّة في مناطق أخرى من لبنان. ففي نهر الكلب مثلاً، أثار بناء مقرّ لحزب سياسيّ قرب الموقع الأثريّ اعتراضات قويّة من اليونسكو وجمعيات التراث والنشطاء البيئيّين. وتمحورت المخاوف حول احتمال الإضرار بالموقع وتقويض فرص ترشيحه للائحة التراث العالميّ. وعلى الرغم من الأهمّيّة القانونيّة والثقافيّة للمكان،

58. كان هذا المبلغ يعادل 500 دولار في ذلك الوقت، ويقفّ عن 8.5 دولارات في يومنا هذا.

استمرّ البناء، بما يعكس توتُّراً متكرِّراً بين المصالح الخاصة أو السياسيّة وبين الإشراف العامّ على الموارد الطبيعيّة والثقافيّة في لبنان.

وغياباً ما تُوظّر هذه الممارسات بوصفها «تنمية»، لكنّها تُخفي التفاوتات البنيويّة الكامنة وراء الاستغلال والأضرار البيئيّة، وتنحّي المسؤولية نحو النموّ السكّانيّ ونُدرة الموارد والاستخدام المفرط لها بدلاً من معالجة الأسباب النظاميّة المتجذّرة في فوارق الثروة والسلطة. وتؤثر هذه اللامساواة في توزيع الموارد الطبيعيّة وفي السيطرة عليها، بما يمكن الجماعات النافذة من الاستيلاء عليها واستغلالها بينما تتحمل المجتمعات الأقلّ ارتباطاً والأفقر العواقب. وبسبب اختلالات القوّة السياسيّة والتأثير في صنع القرار، تستطيع النخب أيضاً تلويث الموارد واستنزافها مع قدر محدود من القيود الفعّالة، فيما تفتقر الفئات المحرومة إلى القدرة على الدفاع عن مصالحها البيئيّة (Boyce, 2002; Boyce, 2022).

(ث) حفاظ الشركات والغسيل الأخضر

إلى جانب تسليع الطبيعة، تتشابك جهود الحفاظ الخاصة في لبنان بصورة متزايدة مع ظاهرة «الغسيل الأخضر» (green washing)، حيث تروّج الشركات لمبادرات صديقة للبيئة لتحسين صورتها العامة، فيما تخفي استمرار ممارسات ضارة. وتنتشر تسميات من قبيل «أخضر» أو «صديق للبيئة» من دون معايير واضحة في كثير من الأحيان، ما يجعل التمييز بين الجهود الجديّة والادّعاءات المُضللة أمراً صعباً.

وتُعَدّ محمّيّة جبل موسى للمحيط الحيويّ مثالاً بارزاً على كيفيّة توظيف بعض الشركات والأفراد خطاب التحسين البيئيّ لحجب أنشطة ضارة. فكما دُكر سابقاً، تأسّست جمعيّة حماية جبل موسى (APJM) على يد مهنيّين محلّيّين بهدف صون التنوّع البيولوجيّ وتراث الجبل الثقافيّ (Dhaini, 2023). ومن المفارقات أنّ مؤسّس الجمعيّة ورئيسها، بيار ضومط⁵⁹، يمتلك أيضاً «الشركة الوطنيّة للإسمنت» (Al-Saab)، وهي واحدة من ثلاث شركات إسمنت كبرى في لبنان ذات آثار بيئيّة كبيرة.

وتظهر ديناميكيّة مشابهة في محمّيّة الشوف المحيط الحيويّ، التي تشرف عليها جمعيّة أرز الشوف بقيادة وليد جنبلاط. ومن المفارقات أنّ جنبلاط، إلى جانب دوره السياسيّ، يرأس مجلس إدارة شركة «سبلين» للإسمنت. وفي الحالتيّن، تبدو مواقع الحفاظ –المتباعدة مكانياً عن عمليّات الإسمنت– نقيضاً صارحاً للأنشطة الاستخراجيّة والصناعيّة الملوّثة المرتبطة بصانعي القرار في شركات الإسمنت. كما يمكن أن تؤدّي هذه المواقع وظيفية «واجهية خضراء» تحوّل الانتباه عن الأضرار البيئيّة (الشكل 13).


وتقدّم هولسيم (Holcim)، وهي شركة إسمنت رائدة عالمياً، مثالاً آخر على كيفيّة تقليل بعض الشركات من شأن عمليّاتها الضارة عبر إبراز سمات بيئيّة في نشاطها. ففي لبنان، أطلقت «هولسيم» مشاريع لترميم المقالع، مدّعيّة التجدّد الإيكولوجيّ واستعادة المواطن. وعلى المستوى العالميّ، تقدّم مبادرات مثل مؤسّسة هولسيم (Holcim Foundation)، التي تأسّست عام 2003، بوصفها دليلاً على ريادة الشركة في بناء «بيئة مبنية» أكثر خضرةً وذكاءً ودائريّةً وشمولاً، والتزامها بتسريع الانتقال إلى مستقبل بصافي انبعاثات صفريّ.⁶⁰ غير أنّ جوائز المؤسّسة للبناء المُستدام تواجه غالباً بقراءة نقديةٍ لأنّها قد تشتت الانتباه عن الضرر البيئيّ المستمرّ الناجم عن أنشطة المقالع والتلوّث المرتبطة بالشركة.

59. إعلان إشعار الجمعيّة المنشور في الجريدة الرسميّة: <http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=216758>

60. موقع مؤسّسة هولسيم: <https://www.holcim.com.lb/sustainable-development/lafargeholcim-foundation>

ولا يعني هذا أنّ جميع مبادرات حفاظ الشركات في لبنان هي بالضرورة أشكال من الغسيل الأخضر،⁶¹ لكنّه يبيّن أنّ التداخل بين المناصرة البيئية ومصالح الشركات يفرض حاجة ملحة إلى شفافية ومساءلة أكبر. فمن دون معايير واضحة وخطط عمل ذات مصداقية، سيظلّ الغسيل الأخضر تحديًا رئيسيًا يقوّض الإشراف البيئي الحقيقي.

الشكل 13: موقع محمية الشوف المحيط الحيوي، مظهرًا المسافة بينها وبين مصنع سبلين للإسمنت ومواقع المحاجر في الشوف والمناطق المجاورة.



الثغرات في الحوكمة البيئية

تتسم الحوكمة البيئية في لبنان بالتشتت وعدم الاتساق، ويرجع ذلك، إلى حدّ كبير، إلى تضارب المصالح والتفاوت الكبير في توزيع السلطة. وعلى الرغم من وجود قوانين وسياسات لإدارة الموارد الطبيعية، فإنّ تنفيذها يقابل في المقام الأول بقيود نتيجة التلاعب السياسي واتخاذ القرارات المتحيزة. وفي الوقت نفسه، تعيق الثغرات في البيانات ومحدودية التمويل وعدم كفاية التنسيق قدرة منظمات المجتمع المدنيّ على المشاركة بشكل هادف في صنع السياسات البيئية وفي تصميم وتنفيذ إستراتيجيات بديلة تستجيب لاحتياجات المجتمعات المحليّة.

61. للاطلاع على مبادرات الحفاظ الإيجابية من قبل الأفراد ورجال الأعمال، انظر: Dayekh & Harb, 2025.

تؤدي هذه الإخفاقات المؤسسية إلى نتائج متفاوتة في مجال الحفاظ على البيئة وتفاوت في التعرض للأضرار البيئية. إن ضعف الضمانات ومحدودية آليات المساءلة تجعل المجتمعات المحلية والنظم الإيكولوجية معرضة للخطر، في حين يمكن للجهات الفاعلة القوية المضي قدماً في مشاريعها من دون رقابة تُذكر. وعلاوةً على ذلك، يساهم الاعتماد على التمويل الدولي في تشكيل أجندات التنمية والحفاظ على البيئة المحلية، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى إعطاء الأولوية لمتطلبات المانحين وأولوياتهم على حساب الشواغل البيئية والاجتماعية المحلية.

أ) عدم كفاية الضمانات ضد الآثار السلبية للتنمية

لا تُعدّ الضمانات الاجتماعية والبيئية في لبنان كافية، بحيث يجري تطبيقها بشكل غير متساوٍ، مما يترك المجتمعات المحلية والنظم البيئية معرضة للتأثيرات السلبية للتنمية. وعلى الرغم من اعتماد العديد من القوانين والسياسات البيئية في العقود الثلاثة الماضية، فهي لم تُنفذ بشكل صحيح. على سبيل المثال، لم يصدر مرسوم تقييم الأثر البيئي إلا في عام 2012—بعد 10 سنوات من صدور قانون حماية البيئة (القانون رقم 444/2002)—ولا يزال غير فعال إلى حدّ كبير ويجري تجاهله في بعض الأحيان. تقوّض التدخّلات السياسية وضعف المؤسسات الرقابة، لا سيّما أنّ وزارة البيئة، وهي الجهة المسؤولة عن تقييم الأثر البيئي، تفتقر إلى الموارد المالية والتقنية والإدارية الكافية.

أمّا الضمانات الاجتماعية فغير كافية بشكل خاص، وهي موزّعة على نصوص قانونية مختلفة، مثل قوانين العمل والمصادرة. وعلى الرغم من أنّ تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي (ESIAs)، التي تدمج تدابير أمان اجتماعي أكثر صرامة، مطلوبة للمشاريع الممولة من الخارج، يظلّ تنفيذها غير متسق وعرضة للتلاعب السياسي، مما يعرّض الفئات الضعيفة للخطر. وغالبًا ما تُعامل آليات مشاركة المجتمع المحلي في جلسات الاستماع العامة، وهي عامل أساسي لفعالية تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي، على أنّها إجراءات شكلية، مما يسمح للجهات الفاعلة القوية بتجاوز المتطلبات.

يسرّح الافتقار إلى ضمانات شاملة ومطبقة بشكل متسق إعادة تشكيل المناظر الطبيعية بطرائق تعطي الأولوية لمصالح النخبة أو المصالح التجارية على حقوق المجتمع والسلامة البيئية. وينبع هذا التناقض من عيوب متأصلة في نظام تقييم الأثر البيئي، الذي يسمح للمطوّرين بتكليف جهات خاصة بإجراء تقييماتهم الخاصة، مما يقوّض النزاهة، ومن التدخّل السياسي، حيث يتجاهل الفاعلون الأقوياء هذه الضمانات أو يتجاوزونها بشكل انتقائي. وفي كلتا الحالتين، يمكن أن تكون الآثار ضارة للغاية. حتّى المشاريع التي تمّولها مصادر خارجية يمكن أن تؤدي إلى نتائج غير مرغوب فيها من دون إجراء دراسات كافية واستشارة الجمهور. في الواقع، لم تكتفِ المؤسسات العامة بتجاهل متطلبات تقييم المشاريع في بعض الأحيان، إذ انسحب هذا التجاهل على المنظمات الممولة أيضًا، وهذا يشير إلى أنّ المشكلة لا تكمن في ضعف الإنفاذ فقط، بل في تناقض هيكلي أعمق في الحوكمة. يهتّم مطوّرو الأراضي، بما في ذلك البلديات والمؤسسات الحكومية، في المقام الأول، بالقيمة المالية للأراضي، ويربطونها بالجدوى الاقتصادية والعوائد المحتملة بدلًا من القيم الاجتماعية أو البيئية أو غير الملموسة (مثل الأهمية التاريخية والثقافية والرمزية).

ومن المشاريع الحديثة التي توضّح بشكل صارخ دور الدولة في تقويض إطارها القانوني نادي الضباط في صور. تمّ التخطيط لبناء هذا النادي على أرض تملكها الدولة، مُخصّصة حصريًا لأغراض الدفاع، وهو يقع

بالقرب من المحميّة الطبيعيّة للمدينة. بدأ البناء في صيف 2025 من دون إجراء تقييم للأثر البيئي، ممّا أثار احتجاجاً عاماً وادّعاءات بانتهاك قوانين البيئة والإرث الثقافي والممتلكات العامّة (البعيني، 2025).

وأثار مشروع إعادة تأهيل الواجهة البحرية لمنطقة الجمل في صور جدلاً مماثلاً، وهو مشروع مؤلّه، بشكل مشترك، البنك الدولي والوكالة الفرنسيّة للتنمية. ونظرًا إلى بدء العمل في المشروع من دون إجراء تقييم آثار بيئية أو تقييم آثار التراث (HIA) مناسب، واجه المشروع معارضةً من مستخدمي الموقع والشركات الصغيرة القائمة وخبراء التراث والجماعات البيئية (بشكل رئيسيّ جمعيّة «الجنوبيّون الخضر»). وحذّر المعارضون من أنّ المشروع سيغيّر بشكل لا رجعة فيه المشهد الساحليّ المُدرج على قائمة اليونسكو عبر إدخال إنشاءات دائمة على الأملاك العامّة البحريّة. وعلى الرغم من أنّ الجدل العامّ واعتراضات الوزارات أدّى في النهاية إلى وقف المشروع وتعليق نادي الضباط، لا يزال مستقبل كلا الموقعين غير مؤكّد.⁶²

ويمتدّ نمط تجاهل سياسات الضمانات هذا إلى ما وراء المشاريع البلديّة والساحليّة، ليشمل مبادرات البنية التحتيّة الوطنيّة واسعة النطاق. ومن الأمثلة البارزة على ذلك مشروع سدّ بسري الذي يمّوله البنك الدولي، والذي يهدف إلى معالجة النقص المزمن في المياه في منطقة بيروت الكبرى وجبل لبنان. أدّت حملة مقاومة مستمرّة اتّهمت البنك بخرق ضماناته الائتمانيّة والبيئية والاجتماعيّة إلى إلغاء قرض مخصّص لتنفيذ السدّ. والجدير بالذكر أنّ السدّ كان يهدّد بتشريد مئات العائلات وتغيير المناظر الطبيعيّة الخلّابة والمنتجة لوادي بسري بشكل دائم (البعيني، 2020). وعلى الرغم من تعليق المشروع، فإنّ عمليّات استملاك الأراضي التي تمّت استعدادًا لبناء السدّ، إلى جانب تفاقم مشكلة المياه في لبنان، تترك مستقبل الوادي من دون حلّ.

ب) ضعف المساءلة عن الانتهاكات البيئية

تسمح آليات المساءلة الضعيفة بارتكاب انتهاكات وجرائم بيئية من دون عقاب. وعلى الرغم من أنّ قانون حماية البيئة في لبنان (القانون رقم 444/2022) يؤدّد مبدأ «الملوّث يدفع»، يبقى تطبيقه غير متّسق. وقد سمحت الحماية السياسيّة للعديد من المخالفين وغياب نظام شامل للمساءلة للأفراد الأقوياء وذوي العلاقات الواسعة بالتصرّف من دون عقاب، ممّا يقوّض هذه الضمانات في الممارسة العمليّة. وفي حين أنّ قانون التنظيم المدنيّ يلزم المستثمرين أو ملاك الأراضي في قطاع المقالع والكسارات بإعادة تأهيل الأراضي — بما في ذلك إعادة تشجير المواقع — فإنّ تطبيقه كان متفاوتًا لأسباب مشابهة.

وبشكل أعمّ، لا يزال نظام التنمية الإقليميّ منحازًا بشدّة لمصالح ملاك الأراضي والمطوّرين العقاريين الأقوياء، مع استثناءات وإعفاءات واسعة النطاق. وتؤدّي هذه الحقيقة إلى استمرار تسليع الموارد الطبيعيّة المشتركة، وتحّد من وصول العامّة إليها بشكل عادل، وتفاقم المخاطر على المجتمعات المحليّة والنظم الإيكولوجيّة على حدّ سواء. ولا تملك الفئات الضعيفة سوى القليل من السبل للطعن في القرارات التي تؤثر على بيئاتها العمرانيّة والطبيعيّة، في حين يمكن للجهات الفاعلة القويّة تجاوز القواعد من دون عواقب تُذكر.

62. انظر:

Mona Khechen (2023), Developer obligations, funder requirements, and safeguard challenges in Lebanon (Conference Presentation).
AUB City Debates 2023: Taming the Growth Machine, The Promises and Pitfalls of Land Value Capture
https://www.youtube.com/watch?v=7tWJae_k2WY

وتوضّح الانتهاكات واسعة النطاق للأملك العامة البحرية مدى ضعف المسألة الذي يسمح بحدوث أضرار بيئية واجتماعية طويلة الأمد. ومع تقنين المخالفات السابقة، أصبحت عمليات الاحتلال المؤقتة على طول الساحل دائمة فعلياً، مما يسمح للجهات الخاصة بالاستفادة من احتكار الممتلكات الساحلية العامة مقابل رسوم رمزية. وكان تأثير الإجراءات القضائية ضد الانتهاكات محدوداً.

(ت) الاعتماد على التمويل الدولي

غالبًا ما تؤثر المشاريع التي يدعمها المانحون على الأجنحة المحلية، مما يؤدي أحياناً إلى خلق توتر بين المتطلبات الخارجية واحتياجات المجتمع. على سبيل المثال، واجه مشروع إستراتيجية التخطيط والتطوير الإقليمي لمنطقة زحلة – الذي نفذته منظمة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (UN-Habitat) بتمويل من صندوق التكيف – معارضةً من السلطات المحلية، في البداية، بسبب تركيزه على اللاجئين السوريين. ويمكن تفسير اعتراضهم بديناميات التمويل بعد الحرب السورية، نظراً إلى أنّ المنظمات الدولية أعطت الأولوية للمشاريع التي تلبّي احتياجات اللاجئين. وقد تفسّر حساسيات السكّان المحليين أيضاً العنف الشديد الذي رافق الوجود العسكري السوري في لبنان (1976 - 2005) والمواجهات الدامية في وادي البقاع التي شاركت فيها القوّات المسلحة السورية.

صحيح أنّ فوائد التخطيط الإقليمي المتكامل والسعي إلى تحقيق الصالح العام قد تمّ توضيحها في نهاية المطاف في قضية زحلة، إلا أنّ أجنحة التمويل والاهتمامات السياسية استمرت في تشكيل المناقشات مع البلديات المعنية. قبل اقتراح الفريق الاستشاري العامل في المشروع بنقل المستوطنات غير الرسمية للسوريين من السهل الزراعي إلى مواقع أخرى قابلة للعيش بردود فعل متباينة. كان فريق الأمم المتحدة، المشرف على المشروع، متردداً بشكل واضح في معالجة مقترحات إعادة الإسكان، مما يعكس مخاوف ضمنية بشأن الكيفية التي قد يُنظر بها إلى مثل هذه التوصيات في سياق التمويل المرتبط باللاجئين والمشحون سياسياً. وقد خفّت هذه المخاوف جزئياً بعد أن أوضح المستشار أنّ هذه التوصيات تستند بشكل صارم إلى مبادئ التخطيط المستدام لاستخدام الأراضي – وتحديدًا الحاجة إلى إعادة توجيه التوسّع العمراني بعيداً من الأراضي الزراعية الخصبة والمناطق المعرضة لخطر الفيضانات – بدلاً من استهداف أي مجموعة على أساس الجنسية أو الوضع الاجتماعي والاقتصادي أو الوضع القانوني.⁶³

وعلى الرغم من عدم ارتباطه بمشروع التخطيط الإقليمي في زحلة، المذكور أعلاه، فإنّ الهدم الأخير لعدّة مخيمات على طول نهر الليطاني في زحلة – الذي نفذته هيئة نهر الليطاني بوصفه جزءاً من تدابير حماية البيئة من – يسلط الضوء على العواقب الاجتماعية للتطبيق الانتقائي للقانون. ويثير الفشل في توفير مساكن بديلة تساؤلات مهمة حول مسؤوليات كلّ من الحكومة اللبنانية والجهات الفاعلة الدولية، ولا سيّما المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) (الخشن، 2025). توضّح هذه الحالة، وإن كانت خاصة، كيف يمكن للأهداف البيئية، عندما تقترن بالتزامات غير واضحة أو غير كاملة من جانب المانحين والمنظمات، أن تؤثر بشكل غير متناسب على الفئات السكانية الضعيفة وتكشف عن ثغرات في الضمانات الاجتماعية.

يبرز التوتر بين الأهداف البيئية والمسؤولية الاجتماعية تحدياً أوسع نطاقاً في التنمية الإقليمية في لبنان، حيث يؤدي الاعتماد على التمويل الدولي إلى خلق حالة من التبعية، وتغيير الأولويات، وتقويض جهود

63. استناداً إلى مشاركة المؤلفة المباشرة في المشروع بصفتها عضواً في الفريق الاستشاري.

الحفاظ على البيئة المحليّة. وقد أدّت الأزمة المستمرة في البلاد إلى تغيير أجنّات المانحين بشكل أكبر، بحيث أصبحت تفضّل بشكل متزايد الأهداف قصيرة الأجل المُصمّمة لتلبية معايير المانحين، بينما تؤثر أيضًا على المناطق الجغرافيّة والمجتمعات والقطاعات التي تحظى بالاهتمام. وعلى الرغم من أنّ بعض مشاريع حماية النظم الإيكولوجيّة قد حصلت على تمويل خارجي، ظلّت استدامتها على المدى الطويل غير مؤكّدة. ويرجع ذلك جزئيًا إلى أنّ الميزانيّات المخصّصة غالبًا ما لا تأخذ في الاعتبار الهياكل الإداريّة اللازمة للحفاظ على هذه المشاريع وعلى استدامتها في المدى الطويل.

(ث) عدم التوافق بين أجنّات الحفاظ الخارجيّة وأولويّات التنمية المحليّة

في حين أنّ المبادرات التجريبيّة التي يموّلها المانحون قد تقدّم ممارسات قيّمة، إلاّ أنّه من دون ملكيّة حكوميّة قويّة ومشاركة مواطنيّة، فإنّ التمويل الخارجيّ يخاطر بإنتاج تدخّلات مجرّاة يصعب توسيع نطاقها أو استدامتها بعد انتهاء دورات المشاريع. بالإضافة إلى هذه التحدّيات التشغيليّة، يمكن أن تؤدي حقائق التمويل إلى توترات اجتماعيّة وبيئيّة، ممّا يضع المجتمعات المحليّة التي تعتمد بشكل مباشر على النظم البيئيّة لكسب عيشها في مواجهة النهج التي يقودها المانحون أو الحكومات والتي تعدّ الإجراءات البيئيّة في المقام الأوّل وسيلةً للنمو الاقتصاديّ، وتعامل الطبيعة بوصفها أصلًا قابلاً للتسويق.

يمكن أن تتعارض مشاريع التنمية، بما في ذلك المبادرات الخضراء، مع قيم المجتمعات المحليّة وأولويّاتها في مجال الحفاظ على البيئة، ممّا يثير مقاومةً منها. ففي أماكن مثل جبل أكروم، واجهت مشاريع طاقة الرياح معارضةً لأنّ المواقع المُقترحة لها تتعارض مع الأراضي المرتبطة ارتباطًا وثيقًا بممارسات استخدام الأراضي المحليّة وسبل العيش والهويّة الثقافيّة. وبالإضافة إلى قضايا عدم أمن الحيازة، تكشف هذه المقاومة عن صدام أعمق بين أهداف التنمية الوطنيّة وعلاقة السكّان المحليّين بالأرض.

وقد ظهرت توترات مماثلة في إبل السقي في جنوب لبنان، حيث يعتبر القرويّون أنّ أراضيهم الزراعيّة هي مصدر رزقهم وهويّتهم الثقافيّة. وأعرّبوا عن دهشتهم من أنّ التمويل الدوليّ يعطي الأولويّة للأراضي غير المُنتجة على حساب الأراضي الزراعيّة التي تجسّد التراث الريفيّ وتوفّر سبل العيش لمعظم الأسر. وبالنسبة إلى هذه المجتمعات، فإنّ للاحتياجات الفوريّة—مثل مكافحة الآفات وتسويق المحاصيل وحماية سبل العيش الزراعيّة—الأسبقية على الحفاظ المدفوع بالسياحة وحماية المناطق الطبيعيّة المصمّمة في المقام الأوّل للزوّار (Makhzoumi, 2009). وكما هي الحال في عكّار، يوضّح هذا المثال كيف أنّ أولويّات المجتمعات المحليّة البيئيّة غالبًا ما تختلف عن أجنّات الحفاظ على البيئة المدفوعة من الخارج، ممّا يسلب الضوء على شكل من أشكال حماية البيئة يعامل الأرض والموارد الطبيعيّة والبيئة على أنّها ضروريّة لكسب عيش الإنسان وليس بوصفها أصولًا اقتصاديّة قابلة للتبادل أو التسليح.

6. الخلاصة والطرق للمضي قُدماً

يتعرّض التخطيط الإقليمي في لبنان للتقويض بسبب عدم اتساق الرؤى التوجيهية، وتجزؤ إدارة الأراضي، وضعف إنفاذ أنظمة استخدام الأراضي، وتسييس عمليّة صنع القرار التي تفضّل مصالح النخبة على الصالح العام. وقد أدّى هذا الفشل النظامي إلى تدهور البيئة، وفقدان التنوع البيولوجي، وتآكل الأراضي والموارد العامّة والمجتمعيّة في البلاد. وفي الوقت نفسه، سهّلت الثغرات التنظيميّة استيلاء الجماعات القويّة على الأراضي والموارد.

وفي كلتا الحالتين، أدّى الافتقار إلى أطر تخطيط متكاملة وهيكل حوكمة متماسكة إلى إعاقة جهود الحفاظ، ولا سيّما الإستراتيجيات على نطاق المناظر الطبيعيّة التي تهدف إلى حماية الممرّات والشبكات البيئيّة واستعادتها. وتهدّد الأزمات المتفاقمة التي يمرّ بها لبنان حالياً بتفاقم هذه الأنماط. فعلى وجه الخصوص، يهدّد الانهيار الماليّ ومقترحات خصّصة الأصول التي تملكها الدولة، بما في ذلك الأراضي، بتسريع الاستيلاء على الموارد وتعميق التفاوتات الاجتماعيّة. وبالمثل، قد تؤدّي خطط إعادة الإعمار والتنمية بعد الحرب إلى مزيد من نزع الملكيّة تحت ذرائع أمن الحدود، والتحوّل في مجال الطاقة، وخلق فرص العمل. وتؤدّي أزمة المناخ والضغط المتزايد على الموارد المائيّة إلى تفاقم هذه التحدّيات.

وفي ظلّ هذه الضغوط المتصاعدة، ثمة حاجة ملحة لإعادة النظر في إدارة الأراضي والتخطيط الإقليمي. تُطرح هنا ثلاثة توجّهات إرشاديّة شاملة، لا بوصفها وصفات ثابتة، إنّما بعُدّها نقاط انطلاق لحوار سياساتيّ يهدف إلى استعادة الوظيفة الاجتماعيّة للأراضي وإلى تأكيدها. وتهدف هذه المسارات الثلاثة مجتمعةً إلى توجيه تطوير رؤية وطنيّة جماعيّة للتخطيط الإقليمي والإشراف البيئيّ، وهي تركز على المناظر الطبيعيّة المتكاملة، والإدارة المشتركة للمشاعات، ومسؤوليّة الإنسان تجاه الطبيعة والبيئة.

التوجيهات الإرشاديّة الشاملة

أ) إقليم واحد، لبنان واحد

لطالما أعاقَت الطائفيّة السياسيّة والهياكل الإداريّة المُجرّأة في لبنان التخطيط الفعّال للأراضي، ممّا عزّز الانقسامات بين المناطق المدنيّة والريفية، والمجتمعات المحليّة. وقد شدّدت الخطة الوطنيّة لإدارة الأراضي والموارد الطبيعيّة على الحاجة إلى حماية وحدة البلاد، وتعزيز التنمية الإقليميّة المتوازنة، وترشيد استخدام الموارد. ولا تزال هذه الأهداف ذات أهمّيّة اليوم كما كانت قبل 20 عامًا.

إنّ الاضطرابات السياسيّة الإقليميّة — ولا سيّما الهجمات الإسرائيليّة المستمرّة على لبنان والتهديد باستمرار احتلال أجزاء من الجنوب — تضع مسألة الوحدة الوطنيّة في المقدّمة. ففي عام 1920، تمّ إنشاء لبنان الكبير من خلال دمج جبل لبنان التاريخيّ ضمن امتداداته الجغرافيّة والاقتصاديّة الطبيعيّة: السهول الساحليّة، ووادي البقاع الخصيب، والمناطق المحيطة. وكان الهدف تشكيل دولة متماسكة من حيث الموارد والثقافة والعمق الإستراتيجيّ، بحدود تعكس الأنماط التاريخيّة للاستيطان والحكم بدلاً من الخطوط التعسفيّة.

وبالمثل، يجب أن تعطي أي إستراتيجية معاصرة للتخطيط الإقليمي الأولوية للوحدة الوطنية، مع الاعتراف بأن مفهوم الإقليم هو بناء اجتماعي ناتج من تاريخ وقيم وموارد واحتياجات مشتركة، لا من حدود سياسية وإدارية مصنعة. ويتطلب هذا الإطار التحوّل من التخطيط الضيق النطاق والمتمركز محلياً إلى نهج متعدّدة القطاعات ومتعدّدة المستويات تتجاوز حدود البلديات الفردية وتتوافق مع الأهداف الوطنية الأوسع نطاقاً. فعلى سبيل المثال، يمكن المضيّ قدماً في استعادة الشريط الساحلي بوصفه مجالاً عاماً متواصلاً، وكذلك إعادة تأهيل ممّرات الأنهار واستعادتها، بوصفها مشاريع حفاظ وتطوير على المستوى الوطني.

ومن خلال التعامل مع المناظر الطبيعية نفسها بوصفها نسيجاً رابطاً بين مختلف مناطق البلد، يمكن للتخطيط الإقليمي أن يساعد على ردم الهوة بين المناطق المدينيّة والريفية، وتعزيز التنسيق بين المناطق الاقتصادية الرائدة والمتأخّرة.

ومن هذا المنظور، لا يُعدّ التخطيط مجرد ممارسة فنيّة، بل هو أداة لتوحيد البلاد حول أهداف بيئية واجتماعية واقتصادية مشتركة (Campbell, 2013). ومن خلال التعامل مع المناظر الطبيعية نفسها بوصفها نسيجاً رابطاً بين مختلف مناطق البلد، يمكن للتخطيط الإقليمي أن يساعد على ردم الهوة بين المناطق المدينيّة والريفية، وتعزيز التنسيق بين المناطق الاقتصادية الرائدة والمتأخّرة. وبناءً على ذلك، ينبغي أن تستند إستراتيجيات التنمية المكانية إلى الخصائص التاريخية والجغرافية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لكلّ منطقة، مع ضمان حماية الغابات والوديان والأنهار والمناطق الساحلية، وكذلك استمراريتها، في جميع أنحاء الأراضي الوطنية.

(ب) متّحدون من أجل الأرض التي تحملنا

تشكّل المناظر الطبيعية والموارد الطبيعية المشتركة في لبنان (الغابات والمياه والشواطئ والهواء) أساساً حيويّاً للحياة الجماعية، لكنّها لا تزال معرّضة للخطر. وقد ثبت أنّ النهج التقليديّة الفوقية غير كافية لحمايتها، لأنّها غالباً ما تتجاهل الحقائق المعقّدة والمعارف والمصالح المتنوّعة للمجتمعات المحليّة. ولمواجهة هذه التحدّيات، يجب على لبنان تبني مبادئ الحوكمة المشتركة والإنتاج المشترك.

يشير مصطلح «الحوكمة المشتركة» إلى الترتيبات المؤسسية التي من خلالها تتقاسم السلطات العامة والمجتمعات المحليّة والجهات الفاعلة في المجتمع المدني سلطة اتخاذ القرار والمسؤولية عن إدارة الموارد المشتركة، بينما يشدّد مصطلح «الإنتاج المشترك» على التصميم والتنفيذ والإشراف المشترك على السياسات والمشاريع من قبل هذه الجهات الفاعلة. وقد جرى تطوير هذه المبادئ في الأصل من أجل المشاعات في المدن (Foster & Iaione, 2019)، وهي ذات صلة وثيقة بالتخطيط الإقليمي في لبنان. ويمكن أن تدعم نموذجاً تنموياً يكرّس الديمقراطية في صنع القرار ويعزّز المسؤولية المشتركة عن رعاية الأرض والمياه والغابات وغيرها من المشاعات البيئية. كما أنّ تأطير التخطيط الإقليمي من منظور المشاعات والموارد المشتركة يساعد على إعادة تأسيس العلاقة بين المجتمع والطبيعة، وإعادة ربط البشر بالنظم البيئية التي يعيشون فيها، ودعم استدامة الحياة البشرية وغير البشرية (Escobar, 1995).

ويتطلب هذا النهج التعاوني تجاوز الآراء الضيقة التي تساوي بين التنمية الإقليمية والتقدم الاقتصادي والمكاسب. وبدلاً من ذلك، ينبغي فهم التنمية بوصفها عملية ديناميكية تشكلها السياسة والحقوق وسبل العيش والمعرفة، وغالباً ما تسير في اتجاهات متباينة (Hamdi, 2004). لذلك، تُعدّ عمليات التخطيط الشاملة التي تجمع المجتمعات المحليّة والبلديات ومنظمات المجتمع المدنيّ والنقابات المهنيّة والأكاديميين والمؤسسات العامّة حول قضايا مشتركة أمراً أساسياً. وإلى جانب الرؤية التوجيهية المشتركة، تتطلب فعالية العملية التخطيط الجماعيّ هذه تجميع الموارد وتنسيق الإجراءات وتحقيق التوازن بين الأبعاد البيئية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية للتنمية.

ومن خلال إقامة تحالفات واسعة النطاق وإجراء حوار عبر الانقسامات، يمكن للبنان أن يبدأ بمواجهة التفاوتات الراسخة في القوّة، وتعزيز إدارة مشاعته، وفتح مسارات نحو مستقبل إقليمي أكثر عدالة واستدامة.

ومن خلال إقامة تحالفات واسعة النطاق وإجراء حوار عبر الانقسامات، يمكن للبنان أن يبدأ بمواجهة التفاوتات الراسخة في القوّة، وتعزيز إدارة مشاعته، وفتح مسارات نحو مستقبل إقليمي أكثر عدالة واستدامة. إنّ العمل معاً بهذه الطريقة لا يعني محو الاختلافات أو تخيل تضامن زائف، بل يعني تنمية منطقتي «كلاهما وأيضاً» (“both and also”) الذي يعترف بالمصالح والمنظورات المتنوعة مع الاستمرار في البحث عن أرضية مشتركة للعمل الجماعيّ (Soja, 1996).

(ت) حراسة الطبيعة، لا امتلاكها

تواجه غابات لبنان وأنهاره وجباله ومناظره البحرية ضغوطاً متزايدة من التوسّع العمرانيّ الفوضويّ، والاستخراج، والتلوّث، والاضطرابات المرتبطة بالمناخ. وغالباً ما حوّلت نماذج الحفاظ الحديثة الحماية البيئية إلى مشاريع فاخرة وجزر خضراء مغلقة. وفي حين تدّعي هذه المبادرات حماية النظم البيئية وتوليد فرص اقتصادية، فإنّها في كثير من الأحيان تعزز التنمية الإقصائية، وتقيد الاستخدام التقليديّ للأراضي، وتقوّض حقوق المجتمعات المحليّة.

وفي سياق يعتمد على المضاربة العقارية وتسليع الأرض بوصفها محرّكات للنمو الاقتصاديّ، قد يصبح الحفاظ على البيئة من دون ضمانات تنظيمية قوية وسيلةً للاستيلاء على الموارد. ويمكن لعقلية النموّ هذه أن تعيد إنتاج علاقات قوّة استعمارية تهتمّ المجتمعات المحليّة وتتجاهل معارفها، ممّا يؤدي إلى نزاعات حول استخدام الأراضي والوصول إلى الموارد. إنّ التعامل مع الأرض والمياه والتنوع البيولوجي في المقام الأوّل من منطلق كونها سلعةً للمضاربة أو الاستخراج لا يهدّد السلامة البيئية فحسب، بل يقوّض سبل العيش المرتبطة بها.

ويصبح دور التخطيط الإقليمي في التوسّط في النزاعات المتعلقة باستخدام الأراضي ومعالجة التدهور البيئيّ أكثر أهميةً، بشكل خاصّ مع ازدياد التشابك بين الحفاظ على البيئة والسياحة البيئية وأسواق العقارات وتدفّقات التمويل الدوليّ وأجنداته. ويجب أن يكون الإشراف — لا التسليع — مرتكز الحفاظ العادل والفعال. وتؤكد بعض الأطر الأنثروبولوجية أنّ البشر ليسوا ملاك الطبيعة بل حراسها، ويعتمدون على استمرارية البيئة من أجل البقاء (Descola, 2005). وبناءً على ذلك، فإنّ الحفاظ الفعال على البيئة لا يتعلّق بمنح حقوق قانونية للطبيعة (Stone, 1972) — وهو مفهوم مثير للجدل — بل يتعلّق بتحوّل

في منظور حماية الطبيعة: من المُلْكِيَّة إلى الوصاية، ومن الاستبعاد إلى المشاركة، ومن الإستراتيجيات المتمركزة حول السوق إلى إستراتيجيات متجذرة اجتماعيًا وثقافيًا.

ومن هذا المنظور، لا يُعدّ الحفاظ على البيئة مجرد تحدٍّ حوكمي، بل هو واجب أخلاقيّ متجذّر في مسؤوليّة الإنسان تجاه النظم البيئيّة. إنّ دمج رعاية الطبيعة في التخطيط الإقليميّ يتيح مسارًا يتجاوز الحفاظ الربحيّ نحو مستقبل بيئيّ عادل وسليم بيئيًا ومقاوم لتغيّر المناخ. وعلى مستوى السياسات، يتطلّب هذا التحوّل تحقيق التوازن بين المنظور المتمركز حول الإنسان والمنظور المتمركز حول البيئة، اللذين يشدّدان، على التوالي، على مسؤوليات الإنسان الأخلاقيّة تجاه الطبيعة، وعلى القيمة الجوهرية للنظم الإيكولوجية والحياة غير البشرية. وفي الممارسة العمليّة، يستلزم ذلك إصلاحات قانونية ومؤسسية، بما في ذلك حماية أقوى ضدّ الجرائم والأضرار البيئيّة، وضمانات اجتماعية، وتدابير لمكافحة الفساد، وآليات حوكمة شاملة تُشرك الجهات الفاعلة المحليّة والمجتمعات المهمّشة بشكل فعّال.

إنّ دمج رعاية الطبيعة في التخطيط الإقليميّ يتيح مسارًا يتجاوز الحفاظ الربحيّ نحو مستقبل بيئيّ عادل وسليم بيئيًا ومقاوم لتغيّر المناخ.

ملاحظة ختامية

لا تزال آثار التخطيط الاستعماريّ الذي جرّد المجتمعات المحليّة من ممتلكاتها قائمةً في لبنان حتّى اليوم، وإن كان ذلك بأشكال جديدة. ولا تزال الجهات الفاعلة القويّة تمارس نفوذًا كبيرًا على قرارات التخطيط الإقليميّ، وغالبًا ما تميل هذه القرارات بطرق تسهّل سيطرة النخبة على الأراضي والموارد. ومع تزايد تداخل الحفاظ على البيئة مع تراكم رأس المال – من خلال السياحة البيئيّة الفاخرة، وتطوير العقارات، وخطط الاستثمار الأخضر – يزداد خطر تكرار منطق التنمية الإقصائية والاستخراجية. وبناءً عليه، ثمة حاجة ملحّة إلى نُهج تنمويّة بديلة تستند إلى إصلاحات الحوكمة، وحقوق ملكية الأراضي الآمنة، ونماذج اقتصاديّة شاملة تعطي الأولويّة لحماية البيئة والعدالة الاجتماعيّة.

وبينما ركّز هذا التقرير بشكل أساسيّ على التخطيط الإقليميّ وحماية البيئة على مستوى المناظر الطبيعيّة والمؤسّسات والأطر السياسيّة، فإنّه يُقرّ بأنّ حماية البيئة مسألة متعدّدة الأوجه. وعلى وجه الخصوص، فإنّ «حماية البيئة لدى الفقراء» – المتجذّرة في النضال اليوميّ على الأرض والموارد وسبل العيش – تقدّم منظورًا نقديًا لفهم كيفية دفاع المجتمعات المهمّشة عن بيئاتها وإدارتها وإنتاج المعرفة عنها في مواجهة نماذج التنمية والحفاظ الإقصائية. وعلى الرغم من أنّ ذلك ليس محور التركيز الرئيسيّ لهذا التقرير، فإنّ وجهات النظر الشعبيّة والواقع المعيش يستحقّان مزيدًا من الاهتمام في البحوث والحوار السياسيّ في المستقبل.

كذلك، تتطلّب إستراتيجيات حماية الطبيعة وآلياتها دراسةً أعمق. لا يمكن أن تقتصر هذه النُهج على الحلول التقنيّة، بل ينبغي أن تشمل مسارات متعدّدة القطاعات ومتعدّدة المستويات قادرةً على مواجهة التفاوتات الراسخة في القوّة والتكيف مع السياقات المحليّة التي تتسم بتفاوتات اجتماعية ومكانيّة عميقة. وبالاعتماد على التجارب الناجحة، ينبغي استكشاف الأدوات والآليات التي تحمي الطبيعة مع الحفاظ على قيمتها العامّة – بما في ذلك القيمة الجوهرية والثقافية والجماعيّة للنظم الإيكولوجية – وتقييمها تقيّمًا نقديًا. ويظلّ تعزيز الضمانات الاجتماعيّة والبيئيّة، وتأمين حيابة الأراضي للمجتمعات المحليّة، وضمان الآ

تؤدي مبادرات الحفاظ إلى تهجير أولئك الذين يعتمدون على الأرض، من الأولويات الحاسمة. ولا يمكن أن يصبح التخطيط الإقليمي وسيلةً لتحقيق مستقبل بيئيّ عادل وشامل ومرنٍ إلّا في ظلّ هذه الشروط.

لائحة المراجع العربية المعتمدة

- الأمين، داني. (8 آب 2016). كشارة تقضم مساحة محمية وادي الحجر. موقع جريدة الأخبار: <https://www.al-akhbar.com/node/217870>
- أبو روفائل، كريستينا. (8 نيسان 2022). إسقاط الأملاك العمومية أداة لتحقيق رغبات الحكّام. موقع مجلة أشغال عامة: [/https://publicworksstudio.com/the-reclassification-of-public-state-property](https://publicworksstudio.com/the-reclassification-of-public-state-property)
- أستوديو أشغال عامة. (كانون الثاني 2019). تحوّل أرض الكورة من مورد خصب إلى مادة أولية لشركات الإسمنت. موقع المفكرة القانونية: <https://legal-agenda.com/https://legal-agenda.com/تحوّل-أرض-الكورة-من-مورد-خصب-إلى-مادة/>
- برجس، إلهام. (28 حزيران 2019). قوانين متكررة لتسوية مخالفات البناء: تشريع مفاعيل الزبائنية والجبابة أولاً. موقع المفكرة القانونية: <https://legal-agenda.com/https://legal-agenda.com/قوانين-متكررة-لتسوية-مخالفات-البناء-ت/>
- البعيني، أماني. (29 كانون الثاني 2020). قضية بسري ما بين سلطة الساحر وصرخة الصواب. موقع المفكرة القانونية: <https://legal-agenda.com/https://legal-agenda.com/قضية-بسري-ما-بين-سلطة-الساحر-وصرخة-الصو/>
- البعيني، أماني. (7 حزيران 2025). وزارة الدفاع تهدد محمية صور وشاطئها: "ارفعوا أيديكم عن القضاء" في الشواكير أيضاً. موقع المفكرة القانونية: <https://legal-agenda.com/https://legal-agenda.com/وزارة-الدفاع-تهدد-محمية-صور-وشاطئها/>
- البعيني، أماني وصاغية، نزار. (14 كانون الثاني 2025). أول مرسوم تسوية لتعديلات الأملاك العمومية البحرية: الحكومة تسوّي ما يحظر القانون تسويته. موقع المفكرة القانونية: <https://legal-agenda.com/https://legal-agenda.com/أول-مرسوم-تسوية-لتعديلات-الأملاك-ال/>
- الحسيني، سامر. (8 آذار 2008). المدينة تطالب بالمساواة.. وقاع الريم وحزرتا تحذران من جفافه تعليق مشروع لزيادة المياه من «البردوني» إلى زحلة. موقع أرشيف جريدة السفير: <https://archive.assafir.com/ssr/1489117.html>
- حمزة، رانيا. (2 أيار 2019). "الائتلاف الشعبي" يطعن بالتمديد للمقالع والكسارات. موقع المفكرة القانونية: <https://legal-agenda.com/https://legal-agenda.com/الائتلاف-الشعبي-يطعن-بالتمديد-للمقالع/>
- الخشن، كامبلا. (4 كانون الأول 2025). إزالة التعديلات عن مجرى الليطاني: حماية المياه أولوية، لكن من يحمي الحقوق السكنية للاجثاتين؟. موقع مجلة أشغال عامة: [/https://publicworksstudio.com/removing-encroachments-from-the-litani-riverbed](https://publicworksstudio.com/removing-encroachments-from-the-litani-riverbed)
- خليل، أمال. (19 آذار 2019). تشريع للتوث في نبع شمسين!. موقع جريدة الأخبار: <https://al-akhbar.com/Community/267982>
- السباعي، نرمن. (10 تشرين الأول 2014). قانون حماية البيئة في لبنان: تشريع رمزي يتخبط بين المصالح السياسيّة وضعف الإدارة. موقع المفكرة القانونية: <https://legal-agenda.com/https://legal-agenda.com/قانون-حماية-البيئة-في-لبنان-تشريع-رمزي/>
- صاغية، نزار. (10 أيلول 2024). بوشيكيان يهندس الجريمة البيئية "المستدامة": تحويل اللائحة السوداء إلى لائحة امتيازات. موقع المرصد البرلماني: <https://lapoleb.com/analyse/بوشيكيان-يهندس-الجريمة-البيئية-المستدامة-تحويل-اللائحة-السوداء-إلى-لائحة-امتيازات#:~:text=في%20حين%20نص%20المرسوم%208803,جانب%20مدراء%20عامين%20>

[لثماني 20% وزارات\).](#)

- ضاهر، مسعود. (1974). تاريخ لبنان الاجتماعي 1914-1926. بيروت: دار المطبوعات الشرقية.

- غريب، مارلين. (2022). الثابت والمتحوّل في تاريخ ملكيّة الأراضي في بيروت. في: الدولة، بين ملك الافراد وقضايا المجتمع (وقائع ندوة علميّة حول السياسات العامّة لملكيّة الأراضي – تنظيم لجنة المجالّيات في مواطنون ومواطنین في دولة – بيروت - 10-11 تشرين الثاني 2017). ص. 21-25.

- فريديريك، رولان. 20 أيار 2024. من أجل حماية قمم لبنان. تعريب غادة حيدر. موقع المرصد البرلماني: <https://lapoleb.com/archive-analyse> من أجل حماية قمم لبنان.

- كوثراني، وجيه. (2013). بلاد الشام في مطلع القرن العشرين. ط 3. بيروت: المركز العربيّ للأبحاث ودراسات السياسات.

- لامي، سيباستيان. (2022). الملكيّة العقاريّة في لبنان: عرض قانوني. في: الدولة، بين ملك الافراد وقضايا المجتمع (وقائع ندوة علميّة حول السياسات العامّة لملكيّة الأراضي – تنظيم لجنة المجالّيات في مواطنون ومواطنین في دولة – بيروت - 10-11 تشرين الثاني 2017). ص. 27-36.

- مراد، روان. (3 آب 2024). أسعد سرحال: «نظام الحمى» طبّقه العرب قبل 1500 عامًا، وأعدنا إطلاقه من لبنان. موقع طاقة الشرق:

<https://taqamena.com/أسعد-سرحال-نظام-الحمى-طبّقه-العرب-قبل/>

- الموسوي، علي. (28 أيلول 2017). التشريع البيئي في لبنان .. من شجرة التوت إلى القضاة المتفرّغين. موقع محكمة. <https://mahkama.net/التشريع-البيئي-في-لبنان-من-شجرة-التوت/>

- موندي، مارتا. (2022). علاقات الملكيّة في بلاد الشام في عهد التنظيمات: القضايا المحوريّة. في: الدولة، بين ملك الافراد وقضايا المجتمع (وقائع ندوة علميّة حول السياسات العامّة لملكيّة الأراضي – تنظيم لجنة المجالّيات في مواطنون ومواطنین في دولة – بيروت - 10-11 تشرين الثاني 2017). ص. 4-8.

لائحة المراجع الأجنبية المعتمدة

Åkerman, M. (2005). What does 'natural capital' do? The role of metaphor in economic understanding of the environment. *Environ. Educ. Res.* 11 (1), 37-52.

Albrechts, L. (2018) Strategic planning: Ontological and epistemological challenges. In Gunder, M., Madanipour, A., & Watson, V. (eds.) *The Routledge Handbook of Planning Theory* (pp.28–40). Routledge.

Baaklini, S. (2023, October 4). Bioconnect, the initiative bridging Lebanon's nature reserves. *L'Orient Today*. <https://www.lorienttoday.com/article/123456>

Bakhos, W. & Verdeil, E. (2019). Territorialization of the state: a contested process. In E. Verdeil, G. Faour, & M. Hamzé (Eds.), *Atlas of Lebanon: New challenges* (C. Gillette, Cartography). Presses de l'Ifpo, Conseil National de la Recherche scientifique. <https://doi.org/10.4000/books.ifpo.13206>

Barrow, E. (2025). Formal Protected and Conserved Areas (PCAs) and Community Conserved Areas (CCAs) in Africa need each other to achieve conservation. In *Biodiversity Conservation - Ecological, Environmental and Societal Aspects*. Online version, DOI: [10.5772/intechopen.1010085](https://doi.org/10.5772/intechopen.1010085)

Boehnert, J. (2015). The green economy: Reconceptualizing the natural commons as natural capital. *Environmental Communication*. 1-23. <http://dx.doi.org/10.1080/17524032.2015.1018296>

Boyce, J. K. (2002). *The political economy of the environment*. Edward Elgar Publishing. Cheltenham, UK, and Northampton, MA, USA.

Boyce, J. K. (2022). Political economy of the environment: A look back and ahead. In Laurent, L. and Zwickl, K. (eds.), *The Routledge Handbook on the Political Economy of the Environment*. DOI: 10.4324/9780367814533-2

Brockhaus, M., Wong, G. & Moeliono, M. (2025, March 7). What have we learned from 15 years of REDD+ policy research? (analysis). Mongabay. <https://news.mongabay.com/2025/03/what-have-we-learned-from-15-years-of-redd-policy-research-analysis/>

Campbell, S. D. (2013). Sustainable development and social justice: Conflicting urgencies and the search for common ground in urban and regional planning. Volume 1, Fall issue. DOI: <http://dx.doi.org/10.3998/mjs.12333712.0001.007>

Citton, M., Kayed, S., Itani, M., and Talhouk, S.N. (2020). The importance of protecting the Lebanese High Mountains: A preliminary ecosystem services assessment. Nature Conservation Center, American University of Beirut.

Cohen-Shacham, E., Walters, G., Janzen, C. and Maginnis, S. (eds.) (2016). *Nature-based solutions to address global societal challenges*. Gland, Switzerland: IUCN. <http://dx.doi.org/10.2305/IUCN.CH.2016.13.en>

- Corson, C., & Campbell, L. M. (2023). Conservation at a crossroads: Governing by global targets, innovative financing, and techno-optimism or radical reform? *Ecology and Society*, 28(2), Article 3. <https://doi.org/10.5751/ES-13795-280203>
- Dahini, I. (2023). Using Virtual Reality as a Tool for Participatory Planning in Biosphere Reserves: The Case Study of Jabal Moussa, Lebanon [Masters thesis, American University of Beirut].
- DAR – IAURIF (2005). The National Physical Master Plan of the Lebanese Territory. <https://www.cdr.gov.lb/en-US/Studies-and-reports/National-physical-master-plan.aspx>
- Davies, A. R. (2020). Environmentalism. In *International Encyclopedia of Human Geography* (2nd ed., pp. 259–264). Elsevier. <https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/B9780081022955107917>
- Davoudi, S. (2018). Spatial planning: The promised land or rolled-out neoliberalism? In Gunder, M., Madanipour, A., & Watson, V. (eds.) *The Routledge Handbook of Planning Theory* (pp.15-27). Routledge.
- Dayekh, L, & Harb, M. (2025). Green Struggles: Agro-ecologists and experiments for just environmental futures in Lebanon. The Policy Initiative.
- Descola, P. (2013 [2005]). *Beyond nature and culture*. The University of Chicago Press.
- Diab, R. (2024). Legislative and administrative land and property rights framework, Lebanon. GLTN)/ UN-Habitat.
- Donaldson, L., Wilson, R.J. & Maclean, I.M.D. (2017). Old concepts, new challenges: adapting landscape-scale conservation to the twenty-first century. *Biodivers Conserv* 26, 527–552. <https://doi.org/10.1007/s10531-016-1257-9>
- Eken.S., & Helbling, T. (1999). Back to the future: Postwar reconstruction and stabilization in Lebanon. International Monetary Fund. <https://www.imf.org/external/pubs/nft/op/176/index.htm>
- Elden, S. (2009). *Terror and Territory: The spatial extent of sovereignty*. University of Minnesota Press.
- European Commission, (2016, November). Supporting decentralisation, local governance and local development through a territorial approach. Reference Document No 23. Directorate-General for International Cooperation and Development. Brussels, Luxembourg.
- European Union. (2020, December 1). Territorial Agenda 2030: A future for all places. Informal meeting of Ministers responsible for Spatial Planning and Territorial Development and/or Territorial Cohesion, Germany. https://ec.europa.eu/regional_policy/en/information/publications/brochures/2021/territorial-agenda-2030-a-future-for-all-places
- FAO (2009). The “Hima”: a revived traditional forest protection and management system: the case of Lebanon. Forest Management Working Paper FM/39. FAO, Rome. <https://openknowledge.fao.org/server/api/core/bitstreams/0aaad4ec-045f-4423-af68-a164ce69fc2b/content>

FAO & UNEP (1992). The future of our land: Facing the challenge. Guidelines for Integrated Planning for Sustainable Management of Land Resources.
<https://www.fao.org/4/x3810e/x3810e00.htm#TopOfPage>

Fawaz, M. (2017). Planning and the making of a propertied landscape. *Planning Theory & Practice* 18:3, 365-384. <https://doi.org/10.1080/14649357.2016.1180423>

Fawaz, M. (2019, May 1). Trading Long-Term Development of Lebanon's Built Environment for Shortsighted Gains. Lebanese Center for Policy Studies.
<https://www.lcps-lebanon.org/en/articles/details/1830/trading-long-term-development-of-lebanon-s-built-environment-for-shortsighted-gains>

Filewod, B. & Murdoch, J. (2023, April). What is conservation finance? LSE, Grantham Research Institute of Climate change and the Environment.
<https://www.lse.ac.uk/granthaminstitute/explainers/what-is-conservation-finance/>

Firro, K. (2002). *Inventing Lebanon: Nationalism and the state under the mandate*. I.B. Tauris.

Foster, S. R., & Iaione, C. (2022). *Co-Cities: Innovative transitions toward just and self-sustaining communities*. MIT Press.

Greeley, R. B. (2016). *Lebanon's Shouf Biosphere Reserve: A protected area and sport hunting* (Doctoral dissertation, University of South Carolina). Scholar Commons.
<https://scholarcommons.sc.edu/etd/3450>

Guha, R. & Martinez-Alier, J. (1997). *Varieties of environmentalism: Essays North and South*. Earthscan.

d'Emilio, L. & Guillot, X. (2020). The territory at the heart of thought and action: the Italian territorialist school. *Le Collectif Paysages de l'Après-Pétrole (PAP)*:
<https://base.citego.org/docs/article-40-collectif-pap-xg-lde.pdf>

Harb, M. (2007). Deconstructing Hizballah and its suburb. *MERIP Middle East Report Online*. <https://merip.org/2007/03/deconstructing-hizballah-and-its-suburb/>

Hardin, G. (1968). The tragedy of the commons. *American Association for the Advancement of Science, New Series, Vol. 162, No. 3859*, pp. 1243-1248.
<https://www.jstor.org/stable/1724745>

Harvey, D. (2003). *The new imperialism*. Oxford University Press.

Hubacek, K. & van den Bergh, J. (2006). Changing concepts of 'land' in economic theory: From single to multi-disciplinary approaches. *Ecological Economics*. 56. 5-27. 10.1016/j.ecolecon.2005.03.033. <https://doi.org/10.1016/j.ecolecon.2005.03.033>

Hughes, R. & Flintan, F. (2001). Integrating conservation and development experience: A review and bibliography of the ICDP literature. *International Institute for Environment and Development (IIED)*.
<https://www.iied.org/sites/default/files/pdfs/migrate/9080IIED.pdf>

Hyötyläinen, M. & Beauregard, R. (eds.) (2023). *The political economy of land: Rent, financialization and resistance*. Routledge.

- Khechen, M. (2010). Raising hopes, unleashing desires: The Lebanon Mountain Trail as Arcadia. In IASTE working paper series (Vol. 230, Environmental Utopias and the Green Ideal). International Association for the Study of Traditional Environments.
<https://www.researchgate.net/publication/262090586>
- Kingston, P. (2001). Patrons, clients, and civil society: A case study of environmental politics in postwar Lebanon. *Arab Studies Quarterly*, 23(1), 55-72:
<https://www.jstor.org/stable/41858365>
- Kingston, P. (2013). *Reproducing sectarianism: Advocacy networks and the politics of civil society in postwar Lebanon*. SUNY Press.
- Kosoy, N., & Corbera, E. (2010). Payments for ecosystem services as commodity fetishism. *Ecological Economics*, 69(6), 1228–1236.
<https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/S0921800909004510>
- Maarrawi, G. (2020, June). The system of land registration in Lebanon (PowerPoint Presentation). Webinar: Towards a postgraduate program in land governance serving the needs of Lebanon and other Middle Eastern countries. Lebanese University, Faculty of Letters and Human Sciences.
- Magnaghi, A. (2015). Territorial forms and dimensions of a new urbanity demand - Full English version (editorial). *Scienze Del Territorio*. Firenze University Press. ISSN 2284-242X. No. 3 Rebuilding the City, pp. 356-358.
- Makdisi, K. (2012). The rise and decline of environmentalism in Lebanon. In *Water on Sand* (pp. 207–229). Oxford University Press.
<https://doi.org/10.1093/acprof:oso/9780199768677.003.0009>
- Makhzoumi, J. (2009). Unfolding Landscape in a Lebanese Village: Rural Heritage in a Globalising World. *International Journal of Heritage Studies*, 15(4), 317–337.
- Martínez-Alier, J. (2014). The environmentalism of the poor. *Geoforum*, 54, 239–241.
<https://doi.org/10.1016/j.geoforum.2013.04.019>
- Marx, K. (2014 [1867]). *Capital: A Critique of Political Economy*. (B. Fowkes, Trans.). Penguin Books.
- Meili, M. (2016). Kindred terms as a working basis. In *ETH Studio Basel, Territory: On the development of landscape and city* (pp. 50–73). Park Books AG, Zurich.
- Missemer, A. (2018). Natural capital as an economic concept, history and contemporary Issues. *Ecological Economics*, 143, 90-96. <https://doi.org/10.1016/j.ecolecon.2017.07.011>
- Najem, Y. (2016). *International Donors and Urban Planning Policy & Practice: The European Union In Lebanon* [Masters thesis, American University of Beirut].
- Olóriz Sanjuán, C. (Ed.) (2019). *Landscape as territory*. Actar Publishers & Architectural Association.
- Ostrom, E. (1990). *Governing the commons: The evolution of institutions for collective action*. Cambridge University Press.
- Paasi, A. (2003). Territory. In Agnew, J., Mitchell, K., & Toal, G. (Eds.), *A Companion to Polit-*

ical Geography (pp. 109-122). Blackwell Publishing.

Palmer, D., Fricska, S., and Wehrmann, B. (2009). Towards improved land governance (Land Tenure Working Paper 11). Food and Agriculture Organization of the United Nations.

Pfund, J.-L. (2010). Landscape-scale research for conservation and development in the tropics: Fighting persisting challenges. *Current Opinion in Environmental Sustainability*, 2, 117–126.

<https://www.cifor.org/fileadmin/images/events/GLF/Doc/Landscape-scale.pdf>

Public Works Studio. (2018). The General Directorate of Urban Planning: Arbitrary practice Between the national master plan, general master plans, exceptions, and decisions. *The Legal Agenda*.

<https://english.legal-agenda.com/the-general-directorate-of-urban-planning-arbitrary-practice-between-the-national-master-plan-general-master-plans-exceptions-and-decisions/>

Public Works Studio (2019, April). Reading the quarries' map in Lebanon. *Jadaliyya*. <https://www.jadaliyya.com/Details/38569>

Ramboll. (2019, MAY). ESIA report: Sustainable Akkar Wind Farm, Lebanon (Vol. 1). <https://www3.dfc.gov/environment/eia/akkarwindpower/ESIA.pdf>

Reed, J., van Vianen, J., Deakin, E. L., Barlow, J., & Sunderland, T. (2016). Integrated landscape approaches to managing social and environmental issues in the tropics: Learning from the past to guide the future. *Global Change Biology*, 22(7), 2540–2554. <https://doi.org/10.1111/gcb.13284>

Saghieh, N. (2023, April 27). Successive Lebanese governments have provided legal cover for the destruction of mountains. *The Legal Agenda*. <https://english.legal-agenda.com/successive-lebanese-governments-have-provided-legal-cover-for-the-destruction-of-mountains/>

Salvi, A. & Krimm, C. (2020). The commons: A key concept for a new pact between mankind and nature. *Revue interdisciplinaire d'études juridiques*, 85(2), 243–270. <https://doi.org/10.3917/riej.085.0243>.

Samaha, P. (2022). Land as a cash machine: The case of Lebanon. UN-Habitat. <https://arablandinitiative.glt.n.net/library/research-innovation-fund/land-as-a-cash-machine-the-case-of-lebanon>

Samaha, P. (2025). When land became property in Lebanon. The transformation of land codes since 1858 and its implications on planning and public lands. *Planning Perspectives*. <https://doi.org/10.1080/02665433.2025.2525510>

Samourkasidou, E. & Kalergis, D. (2021). Tanzimat reforms and urban transformations in Ottoman port-cities. *Sociology Study*, Nov.-Dec. 2021, Vol. 11, No. 6, 259–272. <https://doi.org/10.17265/2159-5526/2021.06.003>

Schmid, C. (2016). The urbanization of territory: On the research approach of ETH Studio Basel. In ETH Studio Basel, Territory: On the development of landscape and city (pp. 22–48). Park Books AG, Zurich.

Schrijver, N. (2016). Managing the global commons: common good or common sink? *Third World Quarterly*, 37(7), 1252–1267.
<https://doi.org/10.1080/01436597.2016.1154441>

Schumacher, E. F. (1973). *Small is beautiful: Economics as if people mattered*. Harper.

Schnaiberg, A. (1994). The political economy of environmental problems and policies: Consciousness, conflict, and control capacity (Revised book chapter). In L. Freese (Ed.), *Advances in Human Ecology* (Vol. 3). Greenwich, CT: JAI Press.

Sleiman, A. (2024, November). An enabling environment for elite capture: The political economy of environmental policies in Lebanon. Heinrich Böll Stiftung.

SOER Report, (2010). Lebanon State of the Environment. MOE/UNDP/ECODIT.
https://files.acquia.undp.org/public/migration/lb/SOER_en.pdf

SOER Report, (2020). Lebanon State of the Environment and Future Outlook: Turning the Crises into Opportunities. MoE/UNHCR/UNICEF/UNDP.
<https://www.undp.org/lebanon/publications/lebanon-state-environment-and-future-outlook-turning-crisis-opportunities>

SPNL (2025, January 31). Bioconnect: Ensuring connectivity for the benefit of nature and people.
<https://www.spnl.org/bioconnect-ensuring-connectivity-for-the-benefit-of-nature-and-people/>

Stone, C. (1972). Should trees have standing? Toward legal rights for natural objects. *Southern California Law Review*, 45, 450-501.
<https://iseethics.wordpress.com/wp-content/uploads/2013/02/stone-christopher-d-should-trees-have-standing.pdf>

Swyngedouw, E., & Ward, C. (2022). Land as an asset. In M. Hyötyläinen & R. Beaugard (Eds.), *The political economy of land: Rent, financialization and resistance* (pp. 40–55). Routledge. <https://doi.org/10.4324/9781003280255-4>

Traboulsi, F. 2007. *A History of Modern Lebanon*. Pluto Press, London.

Trombulak, S. C., & Baldwin, R. F. (Eds.). (2010). *Landscape-scale conservation planning*. Springer.
https://dlwqtxts1xzle7.cloudfront.net/58524981/epdf.tips_landscape-scale-conservation-planning_1.pdf

UN-Habitat (2013). *Reforming urban planning system in Lebanon: Findings of the research/ assessment*. UN-Habitat, Lebanon.

<https://alnap.org/help-library/resources/reforming-urban-planning-systems-in-lebanon/>

UN-Habitat. (2015). International guidelines on urban and territorial planning. <https://unhabitat.org/international-guidelines-on-urban-and-territorial-planning>

UN-Habitat (2018). National urban policies program in Lebanon: Diagnosis report, UN-Habitat, Lebanon. https://unhabitat.org/sites/default/files/documents/2019-07/nup-report_design.pdf

United Nations Economic Commission for Europe (UNECE) (2008). Spatial planning: An instrument for development and effective governance with special reference to counties in transition. United Nations. <https://unece.org/info/Housing-and-Land-Management/pub/2878>

Verdeil, É. (2010). Beyrouth et ses urbanistes. Presses de l'Ifpo. <https://doi.org/10.4000/books.ifpo.2101>.

Verdeil, É. (2012). Michel Ecochard in Lebanon and Syria (1956–1968). The spread of modernism, the building of the independent states and the rise of local professionals of planning. *Planning Perspectives*, 27, 249–266. <https://doi.org/10.1080/02665433.2012.646774>

Verdeil, É. (2019). Infrastructure crises in Beirut and the struggle to (not) reform the Lebanese state. *Arab Studies Journal*, 27(2), 78–103. https://www.researchgate.net/publication/327172603_Infrastructure_crises_in_Beirut_and_the_struggle_to_not_reform_the_Lebanese_State

Vizoso, J. (2024, January). Lebanon's environmentalists and the fight for nature: Reflecting on successes and failures of recent mobilizations. Arab Reform Initiative. <https://www.arab-reform.net/publication/lebanons-environmentalists-and-the-fight-for-nature-reflecting-on-successes-and-failures-of-recent-mobilizations/?tztc=1>

Yiftachel, O. (2009). Theoretical notes on 'Gray Cities': The coming of urban apartheid. *Planning Theory* 8(1):76-87. <http://plt.sagepub.com/cgi/content/abstract/8/1/88>

لائحة القرارات والقوانين والمراسيم المذكورة

لائحة القرارات:

- قرار رقم 144 س / 1925. الأملاك العموميّة:

http://77.42.251.205/LawView.aspx?opt=view&LawID=172254#Section_266580

- قرار رقم 71 / 1992. إنشاء حمى وطني "محمية" في قرية كفرزبد قضاء زحلة - محافظة البقاع على عقارات ملك الدولة:

<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=177897>

- قرار رقم 298 / 1998. فرض الحماية الإجباريّة على مشاع في منطقة كفرزبد العقاريّة - البقاع:

<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=200303>

لائحة القوانين:

- قانون حماية المناظر والمواقع الطبيعيّة في لبنان (1939):

<http://77.42.251.205/LawView.aspx?opt=view&LawID=187216>

- قانون رقم 64 / 1988. المحافظة على البيئة ضدّ التلوّث من النفايات الضارّة والموادّ الخطرة:

<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=244381>

- قانون رقم 216 / 1993. أحداث وزارة البيئة:

<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=169127>

- قانون رقم 359 / 1994. الإجازة للحكومة إبرام اتّفاقيّة الأمم المتّحدة الإطاريّة بشأن تغيير المناخ الموقّعة في ريو دي

جينيرو بتاريخ 5/6/1992:

<http://77.42.251.205/LawView.aspx?opt=view&LawID=8387>

- قانون رقم 360 / 1994. الإجازة للحكومة إبرام اتّفاقيّة الأمم المتّحدة للتنوّع البيولوجي الموقّعة في ريو دي جينيرو في

5/6/1992:

<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=8388>

- قانون رقم 402 / 1995. استثناء إنشاء الفنادق من بعض أحكام المرسوم الاشتراعيّ الرقم 148 تاريخ 16/09/1983 (قانون البناء) ومن الأنظمة المتّخذة عملاً به:

<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=181730>

- قانون رقم 469 / 1995. الإجازة للحكومة إبرام اتّفاقيّة الأمم المتّحدة لمكافحة التصحّر الموقّعة في باريس في

15/10/1994:

<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=8754>

- قانون رقم 667 / 1997. تعديل القانون رقم 216 تاريخ 2/4/1993 المتعلّق بأحداث وزارة البيئة:

<https://moe.gov.lb/الوزارة/القوانين-والانظمة/القوانين/قانون-رقم-667-صادر-في-12-1997-29.aspx>

- قانون رقم 360 / 2001. تشجيع الاستثمارات في لبنان:

<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=191766>

- قانون رقم 444 / 2002. قانون حماية البيئة:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=244662>

- قانون رقم 115 / 2019. الموافقة على إبرام اتفاق باريس الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=280624>

- قانون رقم 130 / 2019. قانون المناطق المحميّة:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=281950>

لائحة المراسيم:

- مرسوم رقم 434 / 1942. بتصنيف واخضاع لنصوص قانون 8 تموز 1939 المواقع والمباني الطبيعية في الجمهورية اللبنانية:
<http://77.42.251.205/LawView.aspx?opt=view&LawID=189647>

- مرسوم رقم 43 / 1983. أحكام تتعلّق بالمحافظة على الثروة الحرجيّة:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=178031>

- مرسوم رقم 69 / 1983. قانون التنظيم المدني:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=244511>

- مرسوم رقم 34 / 1985. إلغاء المرسوم الاشتراعي رقم 144 تاريخ 16/09/1983 (تسوية مخالفات أشغال الأملاك العموميّة البحريّة وجوف المياه الإقليمية).
<http://77.42.251.205/LawView.aspx?opt=view&LawID=168699>

- مرسوم رقم 2366 / 2009. الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانية:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=223401>

- مرسوم رقم 8213 / 2012. التقييم البيئي الإستراتيجي لمشاريع السياسات والخطط والبرامج في القطاع العام:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=232030>

- مرسوم رقم 8471 / 2012. الالتزام البيئي للمنشآت:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=232573>

- مرسوم رقم 8633 / 2012. أصول تقييم الأثر البيئي:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=232686>

- مرسوم رقم 4335 / 2019. الترخيص بإشغال قسم من الأملاك العموميّة النهريّة (مجرى نهر شمسين) في منطقة كفرزبد العقاريّة قضاء زحلة - محافظة البقاع:
<http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=280440>

الملاحق

الملحق 1: ملاحظة حول المنهجية

أُجريت التحقيقات الميدانية التي شملت مقابلات شبه منظمة، ومناقشات طاولة مستديرة، ومجموعات نقاش، وورش عمل تفاعلية، في المقام الأول ضمن إطار مشاريع أخرى أدت فيها المؤلفة دورًا رئيسيًا، بما في ذلك:

- ◇ إعداد مخطط إستراتيجي وخطة تنمية لقضاء رحلة - جزء من مشروع أوسع نطاقًا بعنوان «حلول مائية مرنة لمواجهة تغير المناخ» (موئل الأمم المتحدة).
- ◇ وضع خطط إدارة تفصيلية للمحميات الطبيعية في لبنان (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي).
- ◇ الأبحاث البلدية كعنصر تمكين للتنمية الاقتصادية المحلية (موئل الأمم المتحدة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي).
- ◇ التحليل الإستراتيجي لتنمية منطقة جنوب نهر الليطاني (الوكالة الفرنسية للتنمية).
- ◇ مبادرة تمويل المشاريع الحضريّة في لبنان (UPFI) (الوكالة الفرنسية للتنمية والبنك الأوروبي للاستثمار).

وعلى الرغم من أنّ هذا التقرير مستقلّ عن المشاريع المذكورة أعلاه، إلا أنّ مشاركة المؤلفة فيها أتاحت لها التعرف المباشر إلى الحالات والتجارب ذات الصلة، ممّا ساعد على إثراء التحليل وتزويده بالمعلومات. وقد أدرجت الأمثلة والروايات ذات الصلة في التقرير. كما جرى حجب أسماء بعض الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات، حفاظًا على السريّة.

ولسّد الثغرات المعلوماتية، أُجرت المؤلفة مقابلات شبه منظمة مع موظفين مطلعين في القطاع العامّ خلال كتابة هذا التقرير، واستُكملت بمناقشات وتبادلات موجهة مع زملاء ونشطاء مشاركين في مشاريع ذات صلة، وهم:

- ◇ منى بيطار، مهندسة مسؤولة في قسم الدراسات الحضريّة في المديرية العامة للتخطيط المدني، أيار/مايو 2025.
- ◇ سابين الخازن، خبيرة بيئية في MORES (إدارة الموارد والحلول البيئية)، تمّوز/يوليو 2025.
- ◇ سامي فغالي، رئيس قسم تخطيط استخدام الأراضي السابق في مجلس الإنماء والإعمار، تمّوز/يوليو 2025.
- ◇ أنطوان كريدي، مهندس معماري ومخطط حضريّ مستقلّ، أيلول/سبتمبر 2025.
- ◇ خالد سليم، رئيس مبادرة إعادة تشجير لبنان، تمّوز/يوليو 2025.
- ◇ سيرج يازجي، خبير تخطيط حضريّ مستقلّ، آذار/مارس 2025.
- ◇ هشام يونس، رئيس جمعية الجنوبيّون الخضر Green Southernners، آذار/مارس 2025.

كما ساعدت التعليقات والملاحظات التي قدّمها الزملاء خلال مناقشة طاولة مستديرة مغلقة عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر 2025 لعرض النتائج الرئيسية للتقرير، في تحسين محتواه ومعالجة بعض الثغرات.

الملحق 2: المناطق الطبيعية المحمية في لبنان

#	اسم الموقع	السنة	الصكّ القانوني	الفئة
-	أرز بثري، دير القلعة، غابة بولونيا، سنديان المروج، حرش بيروت، بحيرة اليقونة، الجسر الطبيعي على نهر اللبن، مباني بعلبك التاريخية	1942	المرسوم رقم 434 /1942	المواقع الطبيعية والمعالم الأثرية
1	جزر النخيل وسنن ورامكين	1992	القانون رقم 121 (9 آذار 1992)	محمية طبيعية وطنية
2	حرس إهدن	1992	القانون رقم 121 (9 آذار 1992)	محمية طبيعية وطنية
3	غابة كرم شباط	1995	القرار الوزاري رقم 14 (6 تشرين الأول 1995)	محمية طبيعية وطنية
4	أرز الشوف	1996	القانون رقم 532 (24 تموز 1996)	محمية طبيعية وطنية؛ مكون من مكونات محمية المحيط الحيوي (2005)
5	شاطئ صور	1998	القانون رقم 708 (5 تشرين الثاني 1998)	محمية طبيعية وطنية؛ ساحلية رامسار Ram-sar / مناطق محمية ذات أهمية متوسطة SPAMI
6	غابة أرز تّورين	1999	القانون رقم 9 (20 شباط 1999)	محمية طبيعية وطنية
7	اليقونة	1999	القانون رقم 10 (20 شباط 1999)	محمية طبيعية وطنية
8	بتناعل	1999	القانون رقم 11 (20 شباط 1999)	محمية طبيعية وطنية
9	مشاع شننعر	2010	القانون رقم 122 (29 تموز 2010)	محمية طبيعية وطنية
10	وادي الحجر	2010	القانون رقم 121 (23 تموز 2010)	محمية طبيعية وطنية
11	كفرا	2011	القانون رقم 198 (18 تشرين الثاني 2011)	محمية طبيعية وطنية
12	رامية	2011	القانون رقم 199 (18 تشرين الثاني 2011)	محمية طبيعية وطنية

#	اسم الموقع	السنة	الصكّ القانوني	الفئة
13	دبل	2011	القانون رقم 200 (18) تشرين الثاني 2011	محمية طبيعية وطنية
14	بيت ليف	2011	القانون رقم 201 (18) تشرين الثاني 2011	محمية طبيعية وطنية
15	غابة أرز جاج	2014	القانون رقم 257 (15) نيسان 2014	محمية طبيعية وطنية
16	جبل حرمون (جبل الشيخ)	2020	القانون رقم 170 (14) أيار 2020	محمية طبيعية وطنية
17	شاطئ العباسية (امتداد)	2020	القانون رقم 170 (14) أيار 2020	محمية طبيعية وطنية
18	نميرية	2020	القانون رقم 169 (14) أيار 2020	محمية طبيعية وطنية
19	محمية الشوف المحيط الحيوي	2005	تصنيف اليونسكو بوصفها محمية بيئية	
20	محمية جبل الريحان للمحيط الحيوي	2007	تعيين اليونسكو بوصفها محمية بيئية	
21	محمية جبل موسى للمحيط الحيوي	2009	تصنيف اليونسكو بوصفها محمية بيئية	
22	أراضي عميق الرطبة (يملكها القطاع الخاص)	1994	منطقة مهمة للطيور مُعترف بها دولياً	
		1999	موقع رامسار	
		2005	جزء من محمية الشوف المحيط الحيوي – اليونسكو	
-	عدة مناطق (بما في ذلك الغابات والجدول النهرية)	ابتداءً من عام 1997	مواقع طبيعية محمية بموجب قرار وزارة البيئة	
-	عدة غابات ومواقع جمى	ابتداءً من عام 1991	مواقع أعلنتها وزارة الزراعة	
-	عدة قرى ومناظر طبيعية ومعالم تاريخية	ابتداءً من عام 1993	مواقع سياحية أعلنتها وزارة السياحة	

المصدر: بيانات جمعها المؤلفة من وزارة البيئة (2006، [المناطق المحمية في لبنان](#)) ومعلومات أعدّها فريق (2023) MORES، تقرير غير منشور.



الغد سياسات مبادرة

مركز أبحاث محليّ ومستقلّ نسعي من خلاله إلى إجراء تقييمٍ تجريبي ونقدي للسياسات الحالية، وتوليد بدائل بناءة. بتعبيرٍ آخر، تتمثل مهمّتنا في إعادة السياسات العامة إلى الناس.

www.thepolicyinitiative.org